بسم الله الرحمن الرحيم

أبواب البر والصلة

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

١ — بابُ ما جاءَ فى برِّ الْوَالِدَيْنِ

١٩٥٩ — حدثنا بُنْدَارٌ ، حدثنا يَحيَى بنُ سعيدٍ ، حدثنا بَهْزُ بنُ حَكِيمٍ ، حدثنى أَبِى عن جَدِّى قال : قُلْتُ : «يارسولَ اللهِ ، مَنْ أَبَرُّ ؟ قال : أُمَّكَ ، قال : قلتُ : ثُمَّ مَنْ ؟ قال : أُمَّكَ ، قال : قلتُ : ثُمَّ مَنْ ؟ قال : أُمَّكَ ، قال : قلتُ : ثُمَّ مَنْ ؟ قال : ثُمَّ أَبَاكَ ثُمَّ الأَقْرَبَ فالأَقْرَبَ » .

أبواب البر والصلة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(باب ما جاء فى بر الوالدين)

قال فى النهاية : البر بالكسر الإحسان ، وهو فى حق الوالدين وحق الأقربين من الأهل ضد العقوق وهو الإساءة إليهم والتضييع لحقهم ، يقال بر يبر فهو بار وجمعه برة . قال : والبر والبار بمعنى ، وجمع البر أبرار وهو كثيراً مايخص بالأولياء والزهاد والعباد انتهى .

وقال فى القاموس : البر ضد العقوق بررته وأبره كعلمته وضربته . وصلة الرحم كناية عن الإحسان إلى الأقربين من ذوى النسب والأصهار والتعطف عليهم والرفق بهم ، وقطع الرحم ضد ذلك ، يقال وصل رحمه يصلها وصلا وصلة .

قوله (حدثنا بهز) بفتح موحدة وسكون هاء فزاى (ابن حكيم) أى ابن معاوية بن حيدة القشيرى البصرى (حدثنى أبى) أى حكيم (عن جدى) أى معاوية ابن حيدة وهو صحابى نزل البصرة ومات بخراسان (من أبر) بفتح الموحدة وتشديد الراء على صيغة المتكلم أى من أحسن إليه ومن أصله (قال أمك) بالنصب ، أى بر أمك وصلها أولا (قلت ثم من) أى ثم من أبر (ثم الأقرب فالأقرب) أى

وفى البابِ عن أبى هريرَةَ وعبدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو وعائشةَ وأبى الدَّرداءِ .

وبَهْزُ بنُ حَكِيمٍ هُوَ ابنُ مُعاوِيَةَ بنِ حَيْدَةَ القُشَيْرِىُّ .

وهذا حديثٌ حسنٌ .

وقد تكلَّمَ شُعْبَةُ فى بَهْزِ بنِ حكيمٍ ، وهو ثِقَةٌ عند أهلِ الحديثِ ، ورَوَى عنه مَعْمَرٌ وسفيانُ الثَّوْرِىُّ وحَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ وغيرُ واحدٍ من الأئمَّةِ .

إلى آخر ذوى الأرحام . قال النووى : فيه الحث على بر الأقارب وأن الأم أحقهم بذلك ، ثم بعدها الأب ثم الأقرب فالأقرب . قالوا : وسبب تقديم الأم كثرة تعبها عليه وشفقتها وخدمتها انتهى . وفى التنزيل إشارة إلى هذا التأويل فى قوله تعالى : « حملته أمه كرهاً ووضعته كرهاً وحمله وفصاله ثلاثون شهراً » فالتثليث فى مقابلة ثلاثة أشياء مختصة بالأم ، وهى تعب الحمل ومشقة الوضع ومحنة الرضاع .

قوله (وفى الباب عن أبى هريرة) أخرجه البخارى ومسلم (وعبد الله بن عمرو) أخرجه النسائى والدارمى مرفوعاً : لايدخل الجنة منان ولاعاق ولامدمن خمر . وله فى هذا الباب أحاديث أخرى (وعائشة) أخرجه البغوى فى شرح السنة والبيهقى فى شعب الإيمان ، (وأبى الدرداء) أخرجه الترمذى فى باب الفضل فى رضا الوالدين

قوله (وهذا حديث حسن) وأخرجه أبو داود .

قوله (قد تكلم شعبة فى بهز بن حكيم وهو ثقة عند أهل الحديث) ، قال الذهبى فى الميزان : وثقه ابن المدينى ويحيى والنسائى ، وقال أبو حاتم : لايحتج به ، وقال أبو زرعة : صالح ، وقال البخارى : يختلفون فيه ، وقال ابن عدى : لم أر له حديثاً منكراً ، ولم أر أحداً من الثقات يختلف فى الرواية عنه ، وقال صالح جزرة بهز عن أبيه عن جده إسناد أعرابى . وقال أحمد بن بشير : أتيت بهزاً فوجدته يلعب بالشطرنج ، وقال الحاكم ثقة إنما أسقط من الصحيح لأن روايته عن أبيه عن جده شاذة لا متابع له عليها . وقال أبو داود : هو حجة عندى .

٢ — باب

١٩٦٠ — حدثنا أحمدُ بنُ محمدٍ ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ المُبارَكِ عن المَسْعُودِيِّ عن الوَلِيدِ بنِ العَيْزَارِ عن أبي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ عن ابنِ مسعودٍ قال : سألْتُ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، فقُلْتُ : «يارسولَ الله ، أَيُّ الأعمالِ أَفْضَلُ ؟ قال: الصَّلاَةُ لِميقَاتِهَا ، قلتُ : ثُمَّ ماذَا يارسولَ الله ؟ قال: بِرُّ الْوَالِدَيْنِ ، قال : قلتُ : ثُمَّ ماذَا يارسولَ اللهِ ؟ قال : الجِهَادُ فى سَبِيلِ اللهِ ، ثُمَّ سَكَتَ عَنِّى رسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم ولو اسْتَزَدْتُه لزَادَنى » .

(باب)

قوله (عن الوليد بن العيزار) بن حريث العبدى الكوفى ثقة من الخامسة .

قوله (أى الأعمال أفضل) قال الحافظ : محصل ما أجاب به العلماء عن هذا الحديث وغيره مما اختلفت فيه الأجوبة بأنه أفضل الأعمال أن الجواب اختلف لاختلاف أحوال السائلين بأن أعلم كل قوم بما يحتاجون إليه ، أو بما لهم فيه رغبة أو بما هو لائق بهم ، أو كان الاختلاف باختلاف الأوقات بأن يكون العمل فى ذلك الوقت أفضل منه فى غيره ، فقد كان الجهاد فى ابتداء الإسلام أفضل الأعمال لأنه الوسيلة إلى القيام بها والتمكن من أدائها ، وقد تضافرت النصوص على أن الصلاة أفضل من الصدقة ، ومع ذلك ففى وقت مواساة المضطر تكون الصدقة أفضل ، أو أن أفضل ليست على بابها ، بل المراد بها الفضل المطلق أو المراد من أفضل الأعمال فحذفت من وهى مرادة انتهى . (قال الصلاة لميقاتها) وفى رواية الصحيحين : لوقتها ، وفى رواية لهما : على وقتها ، وفى رواية الحاكم والدارقطنى والبيهقى : فى أول وقتها . قال النووى فى شرح المهذب : إن رواية فى أول وقتها ضعيفة انتهى (قلت ثم ماذا ؟) قال الطيبى : ثم لتراخى الرتبة لا لتراخى الزمان ، أى ثم بعد الصلاة أى العمل أفضل ؟ (قال بر الوالدين) أى أو أحدهما . قال بعض العلماء : هذا الحديث موافق لقوله تعالى : « أن اشكر لى ولوالديك » ، وكأنه أخذه من تفسير ابن عيينة

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وقد رواهُ الشَّيْبَانِيُّ وَشُعْبَةُ وغيرُ واحدٍ عن الوَلِيدِ بنِ العَيْزَارِ . وقد رُوِيَ هـذا الحديثُ من غيرِ وَجْهٍ عن أبى عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ عن ابنِ مسعودٍ . وأبو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ اسمُه سَعْدُ بنُ إِيَاسٍ .

٣ — بابُ الْفَضْلِ فى رِضَا الْوَالِدَيْنِ

١٩٦١ — حـدثنا ابنُ أبى عُمَرَ ، حدثنا سُفْيَانُ عن عطاءِ بنِ السَّائِبِ عن أبى عبدِ الرَّحمنِ السُّلَمِيِّ عن أبى الدَّرداءِ قال : « إِنَّ رَجُلاً أَتَاهُ فَقَالَ إِنَّ لِي امْرَأَةً وَإِنَّ أُمِّي تَأْمُرُنِي بِطَلَاقِهَا ، فقال أبو الدَّرداءِ : سَمِعْتُ رسولَ الله

حيث قال : من صلى الصلوات الخمس فقد شكر لله ، ومن دعا لوالديه عقبهما فقد شكر لهما ، كذا فى الفتح (الجهاد فى سبيل الله) قال ابن بزيزة : الذى يقتضيه النظر تقديم الجهاد على جميع أعمال البدن لأن فيه بذل النفس ، إلا أن الصبر على المحافظة على الصلوات وأدائها فى أوقاتها والمحافظة على بر الوالدين أمر لازم متكرر دائم لايصبر على مراقبة أمر الله فيه إلا الصديقون (ثم سكت عنى رسول الله صلى الله عليه وسلم) هو مقول عبد الله بن مسعود (ولو استزدته) أى النبى صلى الله عليه وسلم ، يعنى لو سألته أكثر من هذا (لزادنى) فى الجواب .

قوله (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان وأبو داود والنسائى . وفى المرقاة : روى الدارقطنى والحاكم وابن خزيمة وابن حبان والبيهقى عن ابن مسعود أن النبى صلى الله عليه وسلم سئل أى الأعمال أفضل ؟ قال : الصلاة لأول وقتها ، قال الحاكم والبيهقى فى خلافياته : صحيح على شرطهما .

قوله (وقد رواه الشيبانى) هو سليمان بن أبى سليمان أبو إسحاق الشيبانى ، وقد تقدم هـذا الحديث بشرحه فى باب ما جاء فى الوقت الأول من الفضل .

(باب الفضل فى رضا الوالدين)

قوله (الوالد أوسط أبواب الجنة) قال القاضى : أى خير الأبواب وأعلاها ، والمعنى أن أحسن ما يتوسل به إلى دخول الجنة ويتوسل به إلى وصول درجتها

صلى اللهُ عليه وسلم يقولُ : الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الجَنَّةِ ، فإِنْ شِئْتَ فأَضِعْ ذلكَ البابَ أو احْفَظْهُ » ، وَرُبَّمَا قال سفيانُ : إِنَّ أُمِّى ، وربما قال : أَبِى .

هذا حديثٌ صحيحٌ .

وأبو عبدِ الرحمنِ السُّلَمِيُّ اسمُه عبدُ اللهِ بنُ حبيبٍ .

١٩٦٢ — حدثنا أبو حَفْصٍ عَمْرُو بنُ عَلِيٍّ ، حدثنا خالِدُ بنُ الحارِثِ عن شُعْبَةَ عن يَعْلَى بنِ عطاءٍ عن أبيهِ عن عبدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال : «رِضَا الرَّبِّ فى رِضَا الْوَالِدِ وسَخَطُ الرَّبِّ فى سَخَطِ الْوَالِدِ» .

١٩٦٣ — حدثنا محمدُ بنُ بَشَّارٍ ، حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ ، حدثنا شعبةُ عن يَعْلَى بن عَطَاءٍ عن أبيهِ عن عبدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو نحوَهُ ولم يَرْفَعْهُ . وهذا أَصَحُّ . وهكذا رَوَى أصحابُ شُعْبَةَ عن شعبةَ عن يَعْلَى بنِ عَطاءٍ عن أبيهِ عن

العالية مطاوعة الوالد ومراعاة جانبه ، وقال غيره : إن للجنة أبواباً وأحسنها دخولا أوسطها ، وإن سبب دخول ذلك الباب الأوسط هو محافظة حقوق الوالد انتهى . فالمراد بالوالد الجنس ، أو إذا كان حكم الوالد هذا فحكم الوالدة أقوى وبالاعتبار أولى (فأضع) فعل أمر من الإضاعة (ذلك الباب) بترك المحافظة عليه (أو احفظه) أى داوم على تحصيله .

قوله (هذا حديث صحيح) وأخرجه ابن ماجة وابن حبان فى صحيحه وأبو داود الطيالسى والحاكم فى مستدركه ، وصححه وأقره الذهبى .

قوله (رضا الرب فى رضا الوالد) وكذا حكم الوالدة بل هو أولى ، ورواه الطبرانى بلفظ : رضا الرب فى رضا الوالدين وسخطه فى سخطهما (وسخط الرب) بفتحتين ضد الرضا (فى سخط الوالد) لأنه تعالى أمر أن يطاع الأب ويكرم ، فمن أطاعه فقد أطاع الله ، ومن أغضبه فقد أغضب الله ، وهذا وعيد شديد يفيد أن العقوق كبيرة .

قوله (وهذا أصح) أى الموقوف أصح من المرفوع ، وأخرجه ابن حبان

عبدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو موقوفاً ، ولا نعلمُ أحداً رَفَعَهُ غيرُ خالدِ بنِ الحارثِ عن شُعْبَةَ . وخالدُ بنُ الحارثِ ثِقَةٌ مأْمُونٌ . سَمِعْتُ محمدَ بنَ المُثَنَّى يقولُ : مارأَيْتُ بالبَصْرَةِ مِثْلَ خالدِ بنِ الحارثِ ولا بالكُوفَةِ مِثْلَ عبدِ اللهِ بنِ إدريسَ .

وفى البابِ عن ابنِ مسعودٍ .

٤ — بابُ ما جاءَ فى عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ

١٩٦٤ — حدثنا حُمَيْدُ بنُ مَسْعَدَةَ ، حدثنا بِشْرُ بنُ المُفَضَّلِ ، حدثنا الجُرَيرِيُّ عن عبدِ الرَّحمنِ بنِ أبى بَكْرَةَ عن أَبِيهِ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « أَلاَ أُحَدِّثُكُمْ بِأَكْبَرِ الكَبَائِرِ ؟ قالوا : بَلَى يارسولَ

مرفوعاً فى صحيحه والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم ، كذا فى الترغيب .

قوله (وفى الباب عن ابن مسعود) أخرجه الترمذى فى الباب المتقدم ولم أقف على حديث عنه يطابق الباب نصاً وصراحة .

(باب ما جاء فى عقوق الوالدين)

يقال عق والده يعقه عقوقاً : إذا آذاه وعصاه وخرج عليه ، وأصله من العق وهو الشق والقطع .

قوله (ألا أحدثكم بأكبر الكبائر ؟) الكبائر جمع الكبيرة وهى السيئة العظيمة التى خطيئتها فى نفسها كبيرة وعقوبة فاعلها عظيمة بالنسبة إلى معصية ليست بكبيرة ، وقيل الكبيرة ما أوعد عليه الشارع بخصوصه ، وقيل ماعين له حد ، وقيل النسبة إضافية فقد يكون الذنب كبيرة بالنسبة لما دونه صغيرة بالنسبة إلى ما فوقه ، وقد يتفاوت باعتبار الأشخاص والأحوال . وقد بسط الحافظ الكلام فى تفسير الكبيرة والصغيرة وما يتعلق بهما فى الفتح فى باب عقوق الوالدين من الكبائر من كتاب الأدب ، والنووى فى شرح مسلم فى باب الكبائر وأكبرها من كتاب الإيمان .

وقوله (أكبر الكبائر) ليس على ظاهره من الحصر ، بل من فيه مقدرة ، فقد

الله ، قال : الإشْرَاكُ باللهِ ، وعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، قال : وجَلَسَ وكانَ مُتَّكِئاً ، قال : وشَهَادَةُ الزُّورِ أو قَوْلُ الزُّورِ ، فما زالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يَقُولُها حَتَّى قُلْنَا لَيْتَهُ سَكَتَ » .

ثبت فى أشياء أخر أنها من أكبر الكبائر منها حديث أنس فى قتل النفس أخرجه الشيخان والترمذى والنسائى . وحديث ابن مسعود أى الذنب أعظم ، فذكر فيه الزنا بحليلة الجار . وحديث عبد الله بن أنيس الجهنى مرفوعاً قال : من أكبر الكبائر ، فذكر منها اليمين الغموس أخرجه الترمذى بسند حسن ، وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عند أحمد . وحديث أبى هريرة رفعه : إن من أكبر الكبائر استطالة المرء فى عرض رجل مسلم ، أخرجه ابن أبى حاتم بسند حسن . وحديث بريدة رفعه : من أكبر الكبائر فذكر منها منع فضل الماء ومنع الفحل ، أخرجه البزار بسند ضعيف . وحديث ابن عمر رفعه : أكبر الكبائر سوء الظن بالله ، أخرجه ابن مردويه بسند ضعيف ، ذكره الحافظ فى الفتح (وعقوق الوالدين) بضم العين المهملة مشتق من العق وهو القطع والمراد به صدور مايتأذى به الوالد من ولده من قول أو فعل إلا فى شرك أو معصية ما لم يتعنت الوالد ، وضبطه ابن عطية بوجوب طاعتهما فى المباحات فعلا وتركا ، واستحبابها فى المندوبات وفروض الكفاية كذلك ، ومنه تقديمهما عند تعارض الأمرين ، وهو كمن دعته أمه ليمرضها مثلا بحيث يفوت عليه فعل واجب إن استمر عندها ويفوت ما قصدته من تأنيسه لها وغير ذلك أن لو تركها وفعله وكان مما يمكن تداركه مع فوات الفضيلة كالصلاة أول الوقت أو فى الجماعة (قال وجلس) أى للاهتمام بهذا الأمر وهو يفيد تأكيد تحريمه وعظم قبحه (وكان متكئاً) جملة حالية ، وسبب الاهتمام بذلك كون قول الزور أو شهادة الزور ، أسهل وقوعاً على الناس والتهاون بها أكثر ، فإن الإشراك ينبو عنه قلب المسلم . والعقوق يصرف عنه الطبع ، وأما الزور فالحوامل عليه كثيرة كالعداوة والحسد وغيرهما فاحتيج إلى الاهتمام بتعظيمه ، وليس ذلك لعظمهما بالنسبة إلى ما ذكر معها من الإشراك قطعاً ، بل لكون مفسدة الزور متعدية إلى غير الشاهد بخلاف الشرك فإن مفسدته قاصرة غالباً . وهذا الحديث يأتى أيضاً بسنده ومتنه فى الشهادات .

وفى البابِ عن أبى سعيدٍ .

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . وأبو بَكْرَةَ اسمُه نُفَيْعٌ .

١٩٦٥ — حدثنا قُتَيْبَةُ ، حدثنا اللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ عن ابنِ الْهَادِ عن سَعْدِ بنِ إبراهيمَ عن حُمَيْدِ بنِ عبدِ الرَّحمنِ عن عبدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو قال : قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : « مِنَ الْكَبَائِرِ أَنْ يَشْتِمَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ قالوا : يارسولَ الله وهَلْ يَشْتِمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ ؟ قال : نَعَمْ ، يَسُبُّ أبا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ ، ويَشْتِمُ أُمَّهُ فَيَشْتِمُ أُمَّهُ » . هذا حَدِيثٌ صحيحٌ .

قوله (وفى الباب عن أبى سعيد) أخرجه أبو داود .

قوله (من الكبائر أن يشتم الرجل والديه) ولفظ البخارى : إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه ، وهذا يقتضى أن سب الرجل والديه من أكبر الكبائر . ورواية الترمذى تقتضى أنه كبيرة وبينهما فرق من حيث أن الكبائر متفاوتة وبعضها أكبر من بعض (وهل يشتم) بكسر عينه ويضم أى يسب (الرجل والديه) أى هل يقع ذلك وهو استبعاد من السائل لأن الطبع المستقيم يأبى ذلك ، فبين فى الجواب أنه وإن لم يتعاط السب بنفسه فى الأغلب الأكثر لكن قد يقع التسبب فيه وهو مما يمكن وقوعه كثيراً (قال نعم) أى يقع حقيقة تارة وهو نادر ومجازاً أخرى وهو كثير لكن ما تعرفونه ، ثم بينه بقوله (يسب أبا الرجل فيسب) أى الرجل (أباه) أى أبا من سبه (ويشتم) أى تارة أخرى ، وقد يجمع ويشتم أيضاً (أمه) أى أم الرجل (فيشتم) أى الرجل (أمه) أى أم سابه ، وفى الجمع بين الشتم والسب تفنن ، ففى القاموس شتمه يشتمه ويشتمه سبه ، وقد يفرق بينهما ، ويقال السب أعم فإنه شامل للعن أيضاً بخلاف الشتم .

قوله (هذا حديث صحيح) وأخرجه البخارى فى الأدب ، ومسلم فى الإيمان ، وأبو داود فى الأدب .

٥ — بابٌ فى إِكْرَامِ صَدِيقِ الْوَالِدِ

١٩٦٦ — حدثنا أَحمدُ بنُ محمدٍ حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ الْمُبَارَكِ حدثنا حَيْوَةُ ابنُ شُرَيْحٍ حدثنا الوَلِيدُ بنُ أَبِي الوَلِيدِ عن عَبْدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ عن ابنِ عُمَرَ قالَ : سَمِعْتُ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم يقولُ : « إِنَّ أَبَرَّ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ » . وفى البابِ عن أَبِي أُسَيْدٍ .

هذا حَدِيثٌ إِسْنَادُهُ صحيحٌ . وقد رُوِىَ هذا الْحَدِيثُ عن ابنِ عُمَرَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ .

(باب ماجاء فى إكرام صديق الوالد)

قوله (حدثنا أحمد بن محمد) هو المعروف بمردويه (حدثنا الوليد بن أبى الوليد) قال فى التقريب : الوليد بن أبى الوليد عثمان ، وقيل : ابن الوليد مولى عثمان أو ابن عمر المدنى أبو عثمان لين الحديث من الرابعة .

قوله (إن أبر البر) أى أفضله بالنسبة إلى والده وكذا الوالدة أو هى بالأولى (أن يصل الرجل أهل ود أبيه) بضم الواو بمعنى المودة أى أصحاب مودته ومحبته . قال النووى : الود هنا مضموم الواو ، وفى هذا فضل صلة أصدقاء الأب والإحسان إليهم بإكرامهم ، وهو متضمن لبر الأب وإكرامه لكونه بسببه ، وتلتحق به أصدقاء الأم والأجداد والمشائخ والزوج والزوجة ، وقد سبقت الأحاديث فى إكرامه صلى الله عليه وسلم خلائل خديجة رضى الله تعالى عنها انتهى .

قوله (وفى الباب عن أبى أسيد) أخرجه أبو داود وابن ماجة وهو بضم الهمزة وفتح السين المهملة مصغراً .

قوله (هذا حديث إسناده صحيح) وأخرجه مسلم وأبو داود :

٦ — بابٌ فى برِّ الخَالَةِ

١٩٦٧ — حدثنا سُفْيَانُ بنُ وَكِيعٍ حدثنا أَبى عن إسْرَائيلَ وحدثنا محمدُ بنُ أحمدَ وهُوَ ابنُ مَدُّوَيه حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بنُ مُوسَى عن إسرائيلَ واللَّفْظُ لِحَدِيثِ عُبَيْدِ اللهِ عن أبى إسحاقَ الهَمْدَانِىِّ عن البَراءِ بنِ عَازِبٍ عن النبىِّ صلى اللهُ عليه وسلم قال : « الخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الأُمِّ » .

وفى الحَدِيثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ . هذا حَدِيثٌ صحيحٌ .

١٩٦٨ — حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ حدثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ عن محمدِ بنِ سُوقَةَ عن أَبِى بَكْرِ بنِ حَفْصٍ عن ابنِ عُمَرَ « أَنَّ رَجُلاً أَتَى النبىَّ صلى اللهُ عليه وسلم فقالَ : يا رسولَ اللهِ إِنِّى أَصَبْتُ ذَنْباً عَظِيماً فَهَلْ لِى تَوْبَةٌ ؟ قَالَ هَلْ لَكَ

(باب فى بر الخالة)

قوله (الخالة بمنزلة الأم) فى الحضانة عند فقد الأم وأمهاتها ، لأنها تقرب منها فى الحنو والاهتداء إلى ما يصلح الولد .

قوله (وفى الحديث قصة طويلة) أخرجه الشيخان بقصته الطويلة ، ولفظهما هكذا : عن البراء بن عازب قال : صالح النبى صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية على ثلاثة أشياء : على أن من أتاه من المشركين رده إليهم ، ومن أتاهم من المسلمين لم يردوه ، وعلى أن يدخلها من قابل ويقيم بها ثلاثة أيام ، فلما دخلها ومضى الأجل خرج فتبعته ابنة حمزة تنادى يا عم ياعم ، فتناولها على فأخذ بيدها ، فاختصم فيها على وزيد وجعفر قال على : أنا أخذتها وهى بنت عمى ، وقال جعفر : بنت عمى وخالتها تحتى ، وقال زيد : بنت أخى ، فقضى بها النبى صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال : الخالة بمنزله الأم ، وقال لعلى : أنت منى وأنا منك ، وقال لجعفر : أشبهت خلقى وخلقى ، وقال لزيد : أنت أخونا ومولانا انتهى .

قوله (إنى أصبت ذنباً عظيما) يجوز أنه أراد عظيما عندى ، لأن عصيان الله تعالى عظيم وإن كان الذنب صغيراً ، ويجوز أن يكون ذنبه كان عظيما من الكبائر

مِنْ أُمٍّ ؟ قالَ : لاَ ، قالَ : هَلْ لَكَ مِنْ خالَةٍ ؟ قالَ نَعَمْ ، قالَ فَبِرَّها » .

وفى البابِ عَنْ عَلِيٍّ .

١٩٦٩ — حدثنا ابنُ أَبى عُمَر حدثنا سُفْيانُ بنُ عُيَيْنَةَ عن محمدِ بنِ سُوقَةَ عن أَبى بَكْرِ بنِ حَفْصٍ عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم نَحْوَهُ ، ولَمْ يَذْكُرْ فيه عن ابنِ عُمَرَ . وهذا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبى مُعاوِيَةَ . وأَبُو بَكْرِ ابنُ حَفْصٍ هُوَ ابنُ عُمَرَ بنِ سَعْدِ بنِ أَبى وَقَّاصٍ .

٧ — بابُ ماجاءَ فى دُعاءِ الْوالِدَيْنِ

١٩٧٠ — حدثنا علىُّ بنُ حُجْرٍ حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ عن هِشامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ عن يَحْيَى بن أَبى كَثِيرٍ عن أَبى جَعْفَرٍ عن أَبى هُرَيْرَةَ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « ثَلاَثُ دَعَواتٍ مُسْتَجابَاتٌ لا شَكَّ فِيهِنَّ

وأن هذا النوع من البر يكون مكفراً له وكان مخصوصاً بذلك الرجل علمه النبى صلى الله عليه وسلم من طريق الوحى ، قاله الطيبى (هل لك من أم) أى ألك أم ؟ فمن زائدة أو تبعيضية قال (فبرها) بفتح الموحدة وتشديد الراء من برت فلاناً بالكسر أبره بالفتح أى أحسنت إليه .

والمعنى أن صلة الرحم من جملة الحسنات التى يذهبن السيئات . وحديث ابن عمر هذا أخرجه أيضاً ابن حبان فى صحيحه والحاكم إلا أنهما قالا : هل لك والدان بالتثنيه ؟ وقال الحاكم : صحيح على شرطهما ، كذا فى الترغيب .

قوله (وفى الباب عن على) أخرجه أبو داود بلفظ : الخالة أم .

قوله (أبو بكر بن حفص هو ابن عمر بن سعد بن أبى وقاص) فى التقريب : عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن أبى وقاص الزهرى ، أبو بكر المدنى مشهور بكنيته من الخامسة .

(باب ما جاء فى دعاء الوالدين)

قوله (ثلاث دعوات) مبتدأ (مستجابات) خبر (لا شك فيهن) أى فى

دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ ، ودَعْوَةُ الْمُسَافِرِ ، ودَعْوَةُ الْوَالِدِ على وَلَدِهِ » .

وقد رَوَى الْحَجَّاجُ الصَّوَّافُ هذا الْحَدِيثَ عن يَحْيَى بنِ أَبِى كَثِيرٍ نَحْوَ حَدِيثِ هِشَامٍ . وأَبُو جَعْفَرٍ الَّذِى رَوَى عن أَبِى هُرَيْرَةَ يُقَالُ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ الْمُؤَذِّنُ ولا نَعْرِفُ اسْمَهُ . وقد رَوَى عَنْهُ يَحْيَى بنُ أَبِى كَثِيرٍ غَيْرَ حَدِيثٍ .

٨ — بابُ ما جَاءَ فى حَقِّ الْوَالِدَيْنِ

١٩٧١ — حدثنا أَحمدُ بنُ محمدِ بنِ مُوسَى حدثنا جَرِيرٌ عن سُهَيْلِ ابنِ أَبِى صَالِحٍ عن أَبِيهِ عن أَبِى هُرَيْرَةَ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « لا يَجْزِى وَلَدٌ وَالِداً إِلاَّ أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكاً فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ » .

استجابتهن (ودعوة الوالد على ولده) أى لضرره ، وحديث أبى هريرة هذا أورده السيوطى فى الجامع الصغير وقال : رواه أحمد فى مسنده والبخارى فى الأدب المفرد وأبو داود والترمذى عن أبى هريرة .

قوله (وأبو جعفر الذى روى عن أبى هريرة يقال له أبو جعفر المؤذن ولا نعرف اسمه) فى التقريب : أبو جعفر المؤذن الأنصارى المدنى مقبول من الثالثة ، ومن زعم أنه محمد بن على بن الحسين فقد وهم .

باب ما جاء فى حق الوالدين

قوله (لا يجزى) بفتح أوله وسكون الياء فى آخره أى لا يكافىء (ولد والداً) أى إحسان والد (إلا أن يجده مملوكاً) منصوب على الحال من الضمير المنصوب فى يجده (فيشتريه فيعتقه) بالنصب فيهما . قال الجزرى فى النهاية : ليس معناه استئناف العتق فيه بعد الشراء لأن الإجماع منعقد على أن الأب يعتق على الابن إذا ملكه فى الحال ، وإنما معناه أنه إذا اشتراه فدخل فى ملكه عتق عليه ، فلما كان الشراء سبباً لعتقه أضيف العتق إليه وإنما كان هذا جزاء له لأن العتق أفضل ما ينعم به أحد على أحد إذا خلصه بذلك من الرق وجبر به النقص الذى فيه وتكمل له أحكام الأحرار فى جميع التصرفات انتهى

هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ لا نَعْرِفُهُ إلاَّ مِنْ حَدِيثِ سُهَيْلِ بنِ أَبِي صَالِحٍ وقد رَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وغَيْرُ واحِدٍ عن سُهَيْلٍ هذَا الحَدِيثَ .

٩ — بابُ ما جَاءَ فى قَطِيعَةِ الرَّحِمِ

١٩٧٢ — حدثنا ابنُ أَبِى عُمَرَ وسَعِيدُ بنُ عَبْدِ الرحمنِ المَخْزُومِيُّ قالا : حدثنا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ عن الزُّهْرِيِّ عن أَبِي سَلَمَةَ قالَ : اشْتَكَى أَبُو الدَّرْدَاءِ فَعَادَهُ عَبْدُ الرحمنِ بنُ عَوْفٍ فقال : خَيْرُهُمْ وَأَوْصَلُهُمْ ما عَلِمْتُ أَبُو محمدٍ ، فقالَ عَبْدُ الرحمنِ : « سَمِعْتُ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يقولُ : قالَ اللهُ تَبَارَكَ وتعالى : أَنَا اللهُ وَأَنَا الرَّحْمنُ ، خَلَقْتُ الرَّحِمَ وَشَقَقْتُ لَهَا مِنْ اسْمِى ، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَتُّهُ » .

قلت : فى قوله لأن الإجماع منعقد على أن الأب يعتق على الابن إذا ملكه فى الحال نظر ، فإن بعض أهل الظاهر ذهبوا إلى أن الأب لا يعتق على الابن بمجرد الملك بل لا بد من إنشاء العتق واحتجوا بهذا الحديث .

قوله (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم وأبو داود وابن ماجة .

(باب ما جاء فى قطيعة الرحم)

قوله (عن أبى سلمة) هو ابن عبد الرحمن بن عوف الزهرى .

قوله (فقال) أى أبو الدرداء (خيرهم) مبتدأ (وأوصلهم) عطف على المبتدأ (أبو محمد) خبر وهو كنية عبد الرحمن بن عوف ، والمعنى خير الناس وأوصلهم فى سلمى أبو محمد عبد الرحمن بن عوف (أنا الله) كان هذا توطئة للكلام حيث ذكر العلم الخاص ، ثم ذكر الوصف المشتق من مادة الرحم فقال (وأنا الرحمن) أى المتصف بهذه الصفة (خلقت الرحم) أى قدرتها أو صورتها بجسدة (وشققت) أى أخرجت وأخذت اسماً (لها) أى للرحم (من اسمى) أى الرحمن وفيه إيماء إلى أن المناسبة الإسمية واجبة الرعاية فى الجملة ، وإن كان المعنى على أنها أثر من آثار رحمة الرحمن ، ويتعين على المؤمن التخلق بأخلاق الله تعالى والتعلق

وفى الباب عن أَبِى سَعِيدٍ وابنِ أَبى أَوْفَى وعَامِرِ بنِ رَبِيعَةَ وأَبى هُرَيْرَةَ وجُبَيْرِ بنِ مُطْعِمٍ ، حَدِيثُ سُفْيَانَ عن الزُّهْرِىِّ حَدِيثٌ صحيحٌ . ورَوَى مَعْمَرٌ عن الزُّهْرِىِّ هذَا الحَدِيثَ عن أَبى سَلَمَةَ عن رَدَّادٍ اللَّيْثِىِّ عن عَبْدِ الرَّحمنِ ابنِ عَوْفٍ وَمَعْمَرٍ كذَا يقولُ ، قالَ محمدٌ : وحديثُ مَعْمَرٍ خَطَأٌ .

بأسمائه وصفاته ، ولذا قال (فمن وصلها وصلته) أى إلى رحمتى أو محل كرامتى ، (ومن قطعها بتته) بتشديد الفوقية الثانية أى قطعته من رحمتى الخاصة من البت وهو القطع .

قوله (وفى الباب عن أبى سعيد) أخرجه إسماعيل القاضى فى الأحكام كما فى الفتح (وابن أبى أوفى) هو عبد الله بن أبى أوفى الجهنى الأنصارى شهد أحداً وما بعدها ، وأخرج حديثه البيهقى فى شعب الإيمان مرفوعاً : لا تنزل الرحمة على قوم فيهم قاطع رحم ، وأخرجه أيضاً البخارى فى الأدب المفرد (وعامر بن ربيعة) لم أقف على من أخرجه (وأبى هريرة) أخرجه الشيخان (وجبير بن مطعم) أخرجه البخارى ومسلم وأبو داود والترمذى فى الباب الآتى .

قوله (حديث سفيان عن الزهرى حديث صحيح) قال المنذرى فى الترغيب بعد ذكر هذا الحديث : رواه أبو داود والترمذى من رواية أبى سلمة عن عبد الرحمن بن عوف . وقال الترمذى : حديث حسن صحيح . قال المنذرى : وفى تصحيح الترمذى له نظر ، فإن أبا سلمة بن عبد الرحمن لم يسمع من أبيه شيئاً قاله يحيى بن معين وغيره . ورواه أبو داود وابن حبان فى صحيحه من حديث معمر عن الزهرى عن أبى سلمة عن رداد الليثى عن عبد الرحمن بن عوف ، وقد أشار الترمذى إلى هذا ، ثم حكى عن البخارى أنه قال: وحديث معمر خطأ انتهى . والحديث أخرجه أيضاً أحمد فى مسنده والبخارى فى الأدب المفرد والحاكم (عن رداد) بفتح الراء وتشديد الدال المهملة بعدها ألف ثم دال مهملة . وقال بعضهم أبو الرداد وهو أصوب ، حجازى مقبول من الثانية (ومعمر كذا يقول) أى عن أبى سلمة عن رداد عن عبد الرحمن (قال محمد) يعنى الإمام البخارى (وحديث معمر خطأ) وقال ابن حبان فى ثقات التابعين : وما أحسب معمراً حفظه ، روى هذا

١٠ — بابُ ما جاءَ فى صِلَةِ الرَّحِمِ

١٩٧٣ — حدثنا ابنُ أبى عُمرَ حدثنا سُفيانُ حدثنا بَشيرٌ أبُو إسماعيلَ وفطرُ بنُ خَليفَةَ عن مُجاهِدٍ عن عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو عن النبىِّ صلى اللهُ عليه وسلم قالَ : « لَيْسَ الْوَاصِلُ بالمُكَافِىءِ ، ولَكِنَّ الوَاصِلَ الَّذِى إذَا انْقَطَعَتْ رَحِمُهُ وصَلَهَا » .

الخبر أصحاب الزهرى عن أبى سلمة عن ابن عوف ، كذا فى تهذيب التهذيب .

(باب ما جاء فى صلة الرحم)

بفتح الراء وكسر الحاء المهملة يطلق على الأقارب وهم من بينه وبين الآخر نسب سواء كان يرثه أم لا ، وسواء كان ذا محرم أم لا ، وقيل هم المحارم فقط ، والأول هو المرجح لأن الثانى يستلزم خروج أولاد الأعمام وأولاد الأخوال من ذوى الأرحام وليس كذلك . يقال : وصل رحمه يصلها وصلا وصلة ، والهاء فيها عوض عن الواو المحذوفة ، فكأنه بالإحسان إليهم قد وصل مابينه من علاقة القرابة والصهر قال ابن أبى جمرة : تكون صلة الرحم بالمال ، وبالمعون على الحاجة ، وبدفع الضرر وبطلاقة الوجه ، وبالدعاء . والمعنى الجامع إيصال ماأمكن من الخير ، ودفع ماأمكن من الشر بحسب الطاقة ، وهذا إنما يستمر إذا كان أهل الرحم أهل استقامة ، فإن كانوا كفاراً أو فجاراً فقاطعتهم فى الله هى صلتهم ، بشرط بذل الجهد فى وعظهم ثم إعلامهم إذا أصروا أن ذلك بسبب تخلفهم عن الحق ، ولا يسقط مع ذلك صلتهم بالدعاء لهم بظهر الغيب أن يعودوا إلى الطريق المثلى .

قوله : (وفطر بن خليفة) المخزومى مولاهم أبو بكر الحناط ، صدوق رمى بالتشيع من الخامسة .

قوله : (ليس الواصل) أى بالرحم (بالمكافىء) بكسر فاء وهمز أى المجازى لأقاربه إن صلة فصلة ، وإن قطعاً فقطع ، والمراد به نفى الكمال (ولكن) بتشديد النون (الواصل) بالنصب أى الواصل الكامل (الذى إذا انقطعت رحمه) . وفى رواية البخارى : إذا قُطِعَتْ رحمه (وصلها) ، هذا من باب الحث على

هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ . وفى البابِ عن سَلْمَانَ وَعَائِشَةَ .

١٩٧٤ — حدثنا ابنُ أَبِي عُمَرَ وَنَصْرُ بنُ عَلِيٍّ وَسَعِيدُ بنُ عَبْدِالرحمٰنِ الْمَخْزُومِيُّ ، قالوا حدثنا سُفْيَانُ عن الزُّهْرِيِّ عن محمد بن جُبَيْرِ بنِ مُطْعِمٍ عن أَبِيهِ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « لايَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ » قالَ ابنُ أَبِي عُمَرَ قالَ سُفْيَانُ يَعْنِي قَاطِعَ رَحِمٍ . هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

١١ — بابُ ما جاءَ فى حُبِّ الْوَالِدِ وَلَدَهُ

١٩٧٥ — حدثنا ابنُ أَبِي عُمَرَ حدثنا سُفْيَانُ عن إبراهيمَ بنِ مَيْسَرَةَ قالَ سَمِعْتُ ابنَ أَبِي سُوَيْدٍ يقولُ سَمِعْتُ عُمَرَ بنَ عَبْدِ العَزِيزِ يقولُ زَعَمَتْ

مكارم الأخلاق كقوله تعالى : « إدفع بالتى هى أحسن السيئة » ومنه قوله صلى الله عليه وسلم : صل من قطعك وأحسن إلى من أساءك . الحديث ، رواه البخارى عن على رضى الله عنه . وقال الطيبى : التعريف فى الواصل للجنس أى ليس حقيقة الواصل ومن يعتد بوصله من يكافىء صاحبه بمثل فعله ، ونظيره قولك : هو ليس بالرجل بل الرجل من يصدر منه المكارم والفضائل انتهى .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخارى وأبو داود .

قوله : (وفى الباب عن سليمان) لينظر من أخرجه (وعائشة) أخرجه البخارى ومسلم مرفوعاً بلفظ : الرحم معلقة بالعرش ، تقول : من وصلنى وصله الله ، ومن قطعنى قطعه الله

قوله : (لايدخل الجنة قاطع) أى للرحم ، وقد أخرجه البخارى فى الأدب المفرد وقال فيه : قاطع رحم . قال النووى وغيره : يحمل تارة على من يستحل القطيعة ، وأخرى على أن لايدخلها مع السابقين .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخارى ومسلم وأبو داود .

(باب ماجاء فى حب الولد ولده)

قوله : (سمعت ابن أبى سويد) اسمه محمد . قال فى التقريب : محمد بن أبى

الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ قَالَتْ : خَرَجَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ مُحْتَضِنٌ أَحَدَ ابْنَيْ ابْنَتِهِ وَهُوَ يَقُولُ : « إِنَّكُمْ لَتُبَخِّلُونَ وَتُجَبِّنُونَ وَتُجَهِّلُونَ وَإِنَّكُمْ لَمِنْ رَيْحَانِ اللهِ » .

سويد الثقفي الطائفي مجهول من الرابعة ، وليس هو ابن سويد راوى قصة غيلان انتهى .

قلت : ابن سويد الذى روى قصة غيلان اسمه أيضاً محمد . وقد أخرج الترمذى قصة غيلان فى باب الرجل يسلم وعنده عشر نسوة من أبواب النكاح . ومحمد بن سويد الذى روى قصته ثقة كما فى تهذيب التهذيب (خولة بنت حكيم) بدل من المرأة الصالحة ، وهى ابنة حكيم بن أمية السلمية ، يقال لها خويلة أيضاً بالتصغير صحابية مشهورة ، يقال إنها التى وهبت نفسها للنبى صلى الله عليه وسلم . وكانت قبل تحت عثمان بن مظعون كذا فى التقريب .

قوله : (وهو محتضن) من الاحتضان أى جاعل فى حضنه ، والحضن مادون الإبط إلى الكشح أو الصدر والعضدان وما بينهما كذا فى القاموس ، (أحد ابنى ابنته) فاطمة رضى الله عنها وهو إما الحسن أو الحسين رضى الله عنهما (إنكم لتبخلون وتجبنون وتجهلون) الصيغ الثلاث من باب التفعيل أى تحملون على البخل والجبن والجهل ، فإن من ولد له جبن عن القتال لتربية الولد ، وبخل له وجهل حفظاً لقلبه ، والجبن والجبان ضد الشجاعة والشجاع (وإنكم لمن ريحان الله) قال فى النهاية : الريحان يطلق على الرحمة والرزق والراحة بالرزق سمى الولد ريحاناً انتهى .

وقال فى المجمع : ويجوز إرادة الريحان المشموم ، لأنهم يشمون ويقبلون ، وهو من باب الرجوع ، ذمهم أولا ثم رجع إلى المدح أى مع كونهم مظنة أن يحملوا الآباء على البخل والجبن عن الغزو ، من ريحان الله أى رزقه انتهى . وقال العينى فى العمدة : وجه التشبيه أن الولد يشم ويقبل ، فكأنهم من جملة الرياحين . وقال الكرمانى : الريحان الرزق أو المشموم . قال العينى : لا وجه هنا أن يكون بمعنى الرزق على مالا يخفى . وروى الترمذى من حديث أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يدعو الحسن والحسين فيشمهما ويضمهما إليه . وروى الطبرانى فى الأوسط من طريق أبى أيوب قال : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم والحسن

وفى البابِ عن ابنِ عُمَرَ والأَشْعَثِ بنِ قَيْسٍ .

حديثُ ابنِ عُيَيْنَةَ عن إبراهيمَ بنِ مَيْسَرَةَ لا نَعْرِفُهُ إلاَّ مِنْ حَدِيثِهِ ، ولا نَعْرِفُ لِعُمَرَ بنِ عَبْدِ العزيزِ سَمَاعاً مِنْ خَوْلَةَ .

١٢ — بابُ ماجاءَ فى رَحْمَةِ الْوَلَدِ

١٩٧٦ — حدثنا ابنُ أَبِى عُمَرَ وسَعِيدُ بنُ عَبْدِ الرحمنِ قالا حدثنا سُفْيَانُ عن الزُّهْرِىِّ عن أَبِى سَلَمَةَ عن أَبِى هُرَيْرَةَ قالَ : « أَبْصَرَ الْأَقْرَعُ ابنُ حَابِسٍ النَّبِىَّ صلى اللهُ عليه وسلم وهُوَ يُقَبِّلُ الْحَسَنَ . وقالَ ابْنُ أَبِى عُمَرَ الْحَسَنَ أو الْحُسَيْنَ ، فقالَ إنَّ لِى مِنَ الْوَلَدِ عَشَرَةً ما قَبَّلْتُ أَحَداً مِنْهُمْ ، فقالَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : « إنَّهُ مَن لاَ يَرْحَمْ لا يُرْحَمْ » .

والحسين يلعبان بين يديه ، فقلت : أتحبهما يارسول الله ؟ قال : وكيف لا ؟ وهما ريحانتاى من الدنيا أشمهما انتهى .

قوله : (وفى الباب عن ابن عمر) أخرجه الترمذى فى مناقب الحسن والحسين (والأشعث بن قيس) أخرجه أحمد فى مسنده ص ٢١١ ج ٥ .

قوله : (ولانعرف لعمر بن عبد العزيز سماعاً من خولة) قال الحافظ فى تهذيب التهذيب فى ترجمته : روى عن خولة بنت حكيم مرسلا انتهى فحديث عمر ابن عبد العزيز هذا عن خولة منقطع .

(باب ماجاء فى رحمة الولد)

قوله : (أبصر الأقرع بن حابس) هو من المؤلفة وممن حسن إسلامه (وهو يقبّل الحسن) جملة حالية أى رأى الأقرعُ النبىَّ صلى الله عليه وسلم حال كونه يقبّل الحسن (فقال) أى الأقرع (ماقبلت منهم أحداً) إما للاستكبار أوللاستحقار (إنه) الضمير للشأن (من لايرحم لا يرحم) الأول بصيغة المعروف ، والثانى بصيغة المجهول أى من لايرحم الناس لايرحمه الله ، وفى رواية البخارى : ثم نظر إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال : من لايرحم لايرحم . قال الحافظ :

وفى البابِ عن أَنَسٍ وعائِشَةَ ، وأَبُو سَلَمَةَ بنُ عَبْدِ الرحمٰنِ ، اسْمُهُ عَبْدُ اللهِ ابنُ عبدِ الرحمٰنِ . وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

١٣ — بابُ ماجاءَ فى النَّفَقَاتِ على البَنَاتِ والأَخَوَاتِ

١٩٧٧ — حدثنا أَحمدُ بنُ محمدٍ حدثنا عبدُ اللهِ بنُ المُبارَكِ حدثنا ابنُ عُيَيْنَةَ عن سُهَيْلِ بنِ أبى صالِحٍ عن أَيُّوبَ بنِ بَشِيرٍ عن سَعِيدٍ الأَعْشَىٰ عن أَبى سَعِيدٍ الخُدْرِىِّ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « مَنْ كانَتْ لَهُ ثَلاثُ أَخَوَاتٍ أو ابْنَتَانِ أَوْ أُخْتَانِ فَأَحْسَنَ صُحْبَتَهُنَّ واتَّقَى اللهَ فِيهِنَّ فَلَهُ الجَنَّةُ » .

هو بالرفع فيهما على الخبر . وقال عياض : هو الأكثر . وقال أبو البقاء : من موصولة ، ويجوز أن تكون شرطية فيقرأ بالجزم فيهما انتهى .

قوله : (وفى الباب عن أنس) أخرجه البخارى فى الجنائز ومسلم فى الفضائل (وعائشة) أخرجه البخارى ومسلم .

قوله : (وهذا حديث حسن صحيح) ، وأخرجه البخارى فى الأدب ومسلم فى الفضائل .

(باب ماجاء فى النفقة على البنات)

قوله : (عن أيوب بن بشير) بن سعد بن النعمان ، كنيته أبو سليمان المدنى ، له رؤية وثقه أبو داود وغيره (عن سعيد الأعشى) هو سعيد بن عبد الرحمن بن مُكْمِل الأعشى الزهرى المدنى ، مقبول من السادسة ، كذا فى التقريب . وقال فى الخلاصة : وثقه ابن حبان .

قوله : (من كانت له ثلاثة بنات أو ثلاث أخوات) أو للتنويع لا للشك ، وكذا فى قوله أو ابنتان أو أختان .

قوله : (فأحسن صحبتهن واتقى الله فيهن ، أى فى أداء حقوقهن .

١٩٧٨ — حدثنا قُتَيْبَةُ ، حدثنا عَبْدُ العَزِيزِ بنُ مُحمدٍ عن سُهَيْلِ بنِ أبي صَالِحٍ عن سَعِيدِ بنِ عَبْدِ الرحمٰنِ عن أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ أَنَّ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قال : « لا يَكُونُ لِأَحَدِكُمْ ثَلَاثُ بَنَاتٍ أَوْ ثَلَاثُ أَخَوَاتٍ فَيُحْسِنُ إِلَيْهِنَّ إِلَّا دَخَلَ الجَنَّةَ » .

وفي البابِ عن عَائِشَةَ وعُقْبَةَ بن عَامِرٍ وأَنَسٍ وجَابِرٍ وابنِ عَبَّاسٍ ، وأَبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيُّ اسْمُهُ سَعْدُ بنُ مَالِكِ بنِ سِنَانٍ وسَعْدُ بنُ أَبِي وَقَّاصٍ هُوَ سَعْدُ بنُ مَالِكِ بنُ وُهَيْبٍ .

قوله : (عن سعيد بن عبد الرحمن) هو سعيد الأعشى المذكور في الإسناد السابق

قوله : (فيحسن إليهن) وقع في حديث عقبة بن عامر في الأدب المفرد . فصبر عليهن ، وكذا وقع في ابن ماجة زاد : وأطعمهن وسقاهن وكساهن . وفي حديث ابن عباس عند الطبراني : فأنفق عليهن وزوجهن وأحسن أدبهن . وفي حديث جابر عند أحمد . وفي الأدب المفرد : يؤدبهن ويرحمهن ويكفلهن ، زاد الطبراني فيه : ويزوجهن قال الحافظ في الفتح بعد ذكر هذه الألفاظ : وهذه الأوصاف يجمعها لفظ الإحسان .

قوله : (وفي الباب عن عائشة) لها حديثان في الباب أخرجهما الترمذي في هذا الباب (وعقبة بن عامر) أخرجه ابن ماجة والبخاري في الأدب المفرد (وأنس) أخرجه الترمذي في هذا الباب (وجابر) أخرجه أحمد والبخاري في الأدب المفرد . والبزار والطبراني في الأوسط . (وابن عباس) أخرجه ابن ماجة بإسناد صحيح . وابن حبان في صحيحه من رواية شرحبيل عنه . والحاكم ، وقال صحيح الإسناد ، كذا في الترغيب .

قوله : (وأبو سعيد الخدري اسمه سعد بن مالك بن سنان) اشتهر بكنيته ، له ولأبيه صحبة ، استصغر بأحد ثم شهد مابعدها ، وكان من الحفاظ المكثرين ، مات سنة أربع وسبعين ودفن بالبقيع (وسعد بن أبي وقاص هو سعد بن مالك بن وهيب)

وقد زَادُوا فى هذَا الإسْنَادِ رَجُلاً .

١٩٧٩ — حدثنا العَلاء بنُ مَسْلَمَةَ ، حدثنا عَبْدُ المَجِيدِ بنُ عَبْدِ العَزِيزِ عن مَعْمَرٍ عن الزُّهْرِيِّ عن عُرْوَةَ عن عَائِشَةَ قالَتْ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « مَنْ ابْتُلِيَ بِشَيْءٍ مِنَ البَنَاتِ فَصَبَرَ عَلَيْهِنَّ ، كُنَّ لَهُ حِجَاباً مِنَ النَّارِ » .

هو أحد العشرة المبشرة بالجنة ، أسلم قديماً وهو ابن سبع عشرة سنة ، وقال كنت ثالث الإسلام وأنا أول من رمى السهم فى سبيل الله ، شهد المشاهد كلها مع النبى صلى الله عليه وسلم ، مات فى قصره بالعقيق قريباً من المدينة فحمل على رقاب الرجال إلى المدينة ودفن بالبقيع سنة خمس وخمسين . وإنما ذكر الترمذى ههنا سعد بن ابى وقاص لأنه كان مشاركاً فى اسم أبى سعيد واسم أبيه فذكر ترجمته ليتميز عنه .

قوله : (وقد زادوا فى هذا الإسناد) أى الإسناد الثانى بين سعيد بن عبد الرحمن وأبى سعيد الخدرى (رجلا) هو أيوب بن بشير ، فروى أبو داود فى سننه قال حدثنا مسدد ، حدثنا خالد ، أخبرنا سهيل يعنى ابن أبى صالح عن سعيد الاعشى عن أيوب بن بشير الأنصارى عن أبى سعيد الخدرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من عال ثلاث بنات فأدبهن الحديث ، ثم قال : حدثنا يوسف بن موسى ، أخبرنا جرير عن سهيل بهذا الإسناد بمعناه . قال المنذرى فى تلخيص السنن . وأخرجه الترمذى من حديث سهيل عن سعيد بن عبد الرحمن عن أبى سعيد قال : وقد زادوا فى هذا الإسناد رجلا ، وأخرجه أيضاً من حديث سفيان بن عيينة عن سهيل عن أيوب بن بشير عن سعيد بن عبد الرحمن عن أبى سعيد . وقال البخارى فى تاريخه . وقال ابن عيينة : عن سهيل عن أيوب عن سعيد الأعشى ولا يصح انتهى .

قوله : (حدثنا العلاء بن مسلمة) بن عثمان الرواس مولى بنى تميم بغدادى يكنى أبا سالم متروك ، ورماه ابن حبان بالوضع من العاشرة (حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز) هو ابن أبى رداد .

قوله : (من ابتلى بشىء من البنات) بصيغة المجهول أى امتحن قال الحافظ

هذا حَدِيثٌ حسنٌ .

١٩٨٠ — حدثنا أحمدُ بنُ محمدٍ ، حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ المُبَارَكِ ، حدثنا مَعْمَرٌ عن ابنِ شِهَابٍ حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ أبى بَكْرِ بنِ حَزْمٍ عن عُرْوَةَ عن عَائِشَةَ قالَتْ : « دَخَلَتْ امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا فَسَأَلَتْ فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِى شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا ثُمَّ قَامَتْ

فى الفتح : اختلف فى المراد بالابتلاء هل هو نفس وجودهن أو ابتلى بما يصدر منهن ، وكذلك هل هو على العموم فى البنات أو المراد من اتصف منهن بالحاجة إلى مايفعل به . وقال النووى تبعاً لابن بطال : إنما سماه ابتلاء لأن الناس يكرهون البنات ، فجاء الشرع بزجرهم عن ذلك ورغب فى إبقائهن وترك قتلهن بما ذكر من الثواب الموعود به من أحسن إليهن وجاهد نفسه فى الصبر عليهن . وقال الحافظ العراقى فى شرح الترمذى : يحتمل أن يكون معنى الابتلاء هنا الاختبار أى من اختبر بشىء من البنات لينظر مايفعل أيحسن إليهن أو يسىء ؟ ولهذا قيده فى حديث أبى سعيد بالتقوى فإن من لم يتق الله لايأمن أن يتضجر بمن وكله الله إليه أو يقصر عما أمر بفعله أو لايقصد بفعله امتثال أمر الله وتحصيل ثوابه والله أعلم (كن له حجاباً من النار) أى يكون جزاؤه على ذلك وقاية بينه وبين نار جهنم حائلا بينه وبينها ، وفيه تأكيد حق البنات لما فيهن من الضعف غالباً عن القيام بمصالح أنفسهن بخلاف الذكور لما فيهن من قوة البدن وجزالة الرأى وإمكان التصرف فى الأمور المحتاج إليها فى أكثر الأحوال .

قوله : (هذا حديث حسن) فى سنده العلاء بن مسلمة وهو متروك فتحسين الترمذى له لشواهده .

قوله : (فلم تجد عندى شيئاً غير تمرة) وفى رواية البخارى : غير تمرة واحدة . قال العينى : فإن قلت : وقع فى رواية عراك بن مالك عن عائشة : جاءتنى مسكينة تحمل ابنتين لها فأطعمتها ثلاث تمرات فأعطت كل واحدة منهما تمرة ورفعت تمرة إلى فيها لتأكلها فاستطعمتها ابنتاها فشقت التمرة التى كانت تريد أن تأكلها فأعجبنى شأنها الحديث ، أخرجه مسلم ، فما الجمع بينهما ؟ قلت : قيل

فَخَرَجَتْ وَدَخَلَ النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم فَأَخْبَرْتُهُ ، فقالَ النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم : « مَنْ ابْتُلِيَ بِشَيْءٍ مِنْ هَذِهِ البَنَاتِ كُنَّ لَهُ سِتْراً مِنَ النَّارِ » .

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

١٩٨١ — حدثنا محمدُ بنُ وَزِيرٍ الوَاسِطِيُّ حدثنا محمدُ بنُ عُبَيْدٍ حدثنا محمدُ بنُ عَبْدِ العَزِيزِ الرَّاسِبِيُّ عن أَبِي بَكْرِ بنِ عُبَيْدِ اللهِ بنِ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ قَالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ دَخَلْتُ أَنَا وَهُوَ الْجَنَّةَ كَهَاتَيْنِ وَأَشَارَ بِإِصْبَعَيْهِ » .

يحتمل أنها لم تكن عندها فى أول الحال سوى تمرة واحدة فأعطتها ثم وجدت ثنتين ، ويحتمل تعدد القصة انتهى . (فأعطيتها إياها) أى التمرة ولم تستحقرها لقوله تعالى (فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره) ولقوله عليه السلام : اتقوا النار ولو بشق تمرة . (ولم تأكل منها) أى مع جوعها إذ يستبعد أن تكون شبعانة مع جوع ابنتيها (فأخبرته) أى بما جرى (من ابتلى بشى من هذه البنات) زاد فى رواية البخارى : فأحسن إليهن (كن له) أى للمبتلى (ستراً) بكسر أوله أى حجاباً دافعاً (من النار) أى دخولها . واختلف فى المراد بالإحسان هل يقتصر به على قدر الواجب أو بما زاد عليه ، والظاهر الثانى . وشرط الإحسان أن يوافق الشرع لا ماخالفه ، والظاهر أن الثواب المذكور إنما يحصل لفاعله إذا استمر إلى أن يحصل استغناؤهن بزوج أو غيره .

قوله (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد والشيخان والنسائى .

قوله (حدثنا محمد بن عبيد) هو الطنافسى (حدثنا محمد بن عبد العزيز الراسبى) أبو روح البصرى ثقة من السابعة (عن أبى بكر بن عبيد الله بن أنس) بن مالك مجهول الحال من الخامسة .

قوله (من عال جاريتين) زاد فى رواية مسلم حتى تبلغا . قال النووى معنى عالهما قام عليهما بالمؤنة والتربية ونحوهما مأخوذ من العول وهو القرب منه ابدأ بمن تعول (دخلت أنا وهو) أى الذى عالهما (الجنة) بالنصب (كهاتين وأشار بإصبعيه)

هذا حَدِيثٌ حسنٌ غريبٌ . وقد رَوَى محمدُ بنُ عُبَيْدٍ عن محمدِ بنِ عَبْدِ العَزِيزِ غَيْرَ حَدِيثٍ بهذَا الإسْنَادِ وقالَ عن أَبِي بَكْرِ بنِ عُبَيْدِ اللهِ بنِ أَنَسٍ ، والصَّحِيحُ هُوَ عُبَيْدُ اللهِ بنُ أَبِي بَكْرِ بنِ أَنَسٍ .

١٤ — بابُ ماجَاءَ فى رَحْمَةِ الْيَتِيمِ

١٩٨٢ — حدثنا سَعِيدُ بنُ يَعْقُوبَ الطَّالِقَانِيُّ حدثنا المعْتَمِرُ بنُ سُلَيْمَانَ قالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عن حَنَشٍ عن عِكْرِمَةَ عن ابنِ عَبَّاسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ صلى الله عليه وسلم قالَ : « مَنْ قَبَضَ يَتِيماً مِنْ بَيْنِ الْمُسْلِمِينَ إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ الْبَتَّةَ إِلاَّ أَنْ يَعْمَلَ ذَنْباً لاَ يُغْفَرُ » .

أى السبابة والوسطى . وسيأتى توضيح قوله « كهاتين » فى الباب الذى يليه .

قوله (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه مسلم وابن حبان فى صحيحه (غير حديث) أى غير واحد من الحديث (والصحيح هو عبيد الله بن أبى بكر بن أنس) وكذا رواه مسلم فى صحيحه ، قال حدثنى عمرو الناقد أخبرنا أبو أحمد الزبيرى أخبرنا محمد بن عبد العزيز عن عبيد الله بن أبى بكر بن أنس عن أنس بن مالك إلخ . وعبيد الله بن أبى بكر بن أنس هذا كنيته أبو معاذ ، قال فى التقريب : ثقة من الرابعة .

(باب ما جاء فى رحمة اليتيم)

أى الذى مات أبوه وهو صغير ، يستوى فيه المذكر والمؤنث ، قيل اليتيم من الناس من مات أبوه ، ومن الدواب من مات أمه .

قوله (من قبض يتيما من بين المسلمين) أى تسلم وأخذ ، وفى رواية شرح السنة : من آوى يتيما ، كما فى المشكاة (إلى طعامه وشرابه) الضميران لمن ، والمعنى من يضم اليتيم إليه ويطعمه (أدخله الله الجنة البتة) أى إدخالا قاطعاً بلا شك وشبهة (إلا أن يعمل ذنباً لايغفر) المراد منه الشرك لقوله تعالى : « إن الله لايغفر

وفى البابِ عن مُرَّةَ الفِهْرِىِّ وأبى هُرَيْرَةَ وأَبى أُمَامَةَ وسَهْلِ بنِ سَعْدٍ .

وَحَنَشٌ هُوَ حُسَيْنُ بنُ قَيْسٍ هُوَ أَبو عَلِىٍّ الرَّحْبِىُّ . وسُلَيْمَانُ التَّيْمِىُّ يقولُ : حنَش؛ وهُوَ ضَعِيفٌ عِندَ أَهْلِ الحَدِيثِ .

١٩٨٣ — حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ عِمْرَانَ أَبو القَاسِمِ المَكِّىُّ القُرَشِىُّ ، حدثنا عَبْدُ العَزِيزِ بنُ أَبى حَازِمٍ عن أبيهِ عن سَهْلِ بنِ سَعْدٍ قالَ : قَالَ

أن يشرك به ، ويغفر مادون ذلك لمن يشاء ، كذا ذكره الطيبى . وقال ابن الملك : أى الشرك ، وقيل مظالم الخلق . قال القارى فى المرقاة : والجمع هو الأظهر للإجماع على أن حق العباد لا يغفر بمجرد ضم اليتيم البتة ، مع أن من جملة حقوق العباد أكل مال اليتيم ، نعم يكون تحت المشيئة ، فالتقدير إلا أن يعمل ذنباً لايغفر إلا بالتوبة أو بالاستحلال ونحوه . وحاصله أن سائر الذنوب التى بينه وبين الله تغفر إن شاء الله تعالى .

قوله : (وفى الباب عن مرة) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد والطبرانى كما فى الفتح (وأبى هريرة) أخرجه ابن ماجة مرفوعاً بلفظ ، خير بيت فى المسلمين بيت فيه يتيم يحسن إليه ، وشر بيت فى المسلمين بيت فيه يتيم يساء إليه . وأخرجه البخارى فى الأدب المفرد ، وأبو نعيم فى الحلية (وأبى أمامة) أخرجه أحمد والترمذى (وسهل بن سعد) أخرجه الترمذى فى هذا الباب .

قوله : (وحنش هو حسين بن قيس وهو أبو على الرحبى) بفتح الراء والموحدة قال الحافظ فى التقريب : حسين بن قيس الرحبى أبو على الواسطى لقبه حنش بفتح المهملة والنون ثم معجمة متروك من السادسة انتهى (وسليمان التيمى يقول حنش) يعنى يذكره بلقبه حنش (وهو ضعيف عند أهل الحديث) . قال أحمد : متروك ، وقال أبو زرعة وابن معين : ضعيف ، وقال البخارى : لايكتب حديثه ، وقال السعدى : أحاديثه منكرة جداً ، وقال الدارقطنى : متروك ، كذا فى الميزان .

قوله : (حدثنا عبد الله ابن عمران) بن رزين بن وهب المخزومى العابدى (أبو القاسم المكى القرشى) صدوق معمر من العاشرة .

رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : « أَنَا وَكَافِلُ اليَتِيمِ فِى الجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ ، وأَشَارَ بِإِصْبَعَيْهِ يَعْنِي السَّبَّابَةَ وَالوُسْطَى » .

هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ .

قوله : (أنا وكافل اليتيم) أى مربيه قال فى النهاية : الكافل هو القائم بأمر اليتيم المربى له (فى الجنة) خبر أنا ومعطوفه (كهاتين) . قال ابن بطال : حق على من سمع هذا الحديث أن يعمل به ليكون رفيق النبى صلى الله عليه وسلم فى الجنة ، ولا منزلة فى الآخرة أفضل من ذلك . وفى رواية البخارى فى اللعان : وفرج بينهما شيئاً أى بين السبابة والوسطى ، وفيه إشارة إلى أن بين درجة النبى صلى الله عليه وسلم وكافل اليتيم قدر تفاوت مابين السبابة والوسطى . وهو نظير الحديث الآخر : بعثت أنا والساعة كهاتين الحديث . وزعم بعضهم أنه صلى الله عليه وسلم لما قال ذلك استوت أصبعاه فى تلك الساعة ، ثم عادتا على حالها الطبيعية الأصلية تأكيداً لأمر كفالة اليتيم . قال الحافظ : ومثل هذا لايثبت بالاحتمال . ويكفى فى إثبات قرب المنزلة من المنزلة أنه ليس بين الوسطى والسبابة أصبع أخرى . وقد وقع فى رواية لأم سعيد عند الطبرانى : معى فى الجنة كهاتين ، يعنى المسبحة والوسطى إذا اتقى . ويحتمل أن يكون المراد قرب المنزلة حالة دخول الجنة لما أخرجه أبو يعلى من حديث أبى هريرة رفعه : أنا أول من يفتح باب الجنة ، فإذا امرأة تبادرنى فأقول من أنت ؟ فتقول أنا امرأة تأيمت على أيتام لى . ورواته لا بأس بهم . وقوله : تبادرنى أى لتدخل معى أو تدخل فى إثرى . ويحتمل أن يكون المراد بمجموع الأمرين ، سرعة الدخول وعلو المنزلة قال العراقى فى شرح الترمذى : لعل الحكمة فى كون كافل اليتيم يشبه فى دخول الجنة أو شبهت منزلته فى الجنة بالقرب من النبى أو منزلة النبى لكون النبى شأنه أن يبعث إلى قوم لايعقلون أمر دينهم ، فيكون كافلا لهم ومعلماً ومرشداً ، وكذلك كافل اليتيم يقوم بكفالة من لايعقل أمر دينه بل ولا دنياه ، ويرشده ويعلمه ويحسن أدبه ، فظهرت مناسبة ذلك ، ذكره الحافظ فى الفتح

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد والبخارى وأبو داود .

١٥ — بابُ مَاجَاءَ فِي رَحْمَةِ الصِّبْيَانِ

١٩٨٤ — حدثنا محمدُ بنُ مَرْزُوقٍ البَصْرِيُّ حدثنا عُبَيْدُ بنُ وَاقِدٍ عن زَرْبِيٍّ قالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بنَ مَالِكٍ يَقُولُ : « جَاءَ شَيْخٌ يُرِيدُ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم ، فَأَبْطَأَ القَوْمُ عَنْهُ أَنْ يُوَسِّعُوا لَهُ ، فقالَ النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا ولَمْ يُوَقِّرْ كَبِيرَنَا » .

وفى البابِ عن عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو وأَبى هُرَيْرَةَ وابنِ عَبَّاسٍ وأَبى أُمَامَةَ .

هذا حَدِيثٌ غريبٌ ، وزَرْبِيٌّ لَهُ أَحَادِيثُ مَنَاكِيرُ عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ وَغَيْرِهِ .

(باب ما جاء فى رحمة الصبيان)

جمع الصبي .

قوله : (حدثنا عبيد بن واقد) القيسى أو الليثى أبو عباد ، ضعيف من التاسعة (عن زربى) بفتح الزاى وسكون الراء بعدها موحدة ، ثم تحتانية مشددة ، ابن عبد الله الأزدى مولاهم أبى يحيى البصرى ضعيف من الخامسة .

قوله : (ليس منا) قيل أى ليس على طريقتنا ، وهو كناية عن التبرئة ويأتى تفسيره من الترمذى فى آخر الباب (من لم يرحم صغيرنا) أى من لا يكون من أهل الرحمة لأطفالنا (ولم يوقر) من التوقير أى لم يعظم (كبيرنا) هو شامل للشاب والشيخ .

قوله : (وفى الباب عن عبد الله بن عمرو) أخرجه الترمذى فى هذا الباب (وأبى هريرة) أخرجه الترمذى فى باب رحمة الولد (وابن عباس) أخرجه الترمذى فى هذا الباب (وأبى أمامة) أخرجه أحمد فى مسنده ص ٢٥٧ ج ٥ .

قوله : (وزربى له أحاديث مناكير عن أنس بن مالك وغيره) وقال البخارى فى حديثه نظر .

١٩٨٥ — حدثنا أَبُو بَكْرٍ محمدُ بنُ أَبَانَ حدثنا محمدُ بنُ فُضَيْلٍ عن محمدِ ابنِ إسحاقَ عن عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ عن أَبيهِ عن جَدِّهِ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَلَمْ يَعْرِفْ شَرَفَ كَبِيرِنَا » .

١٩٨٦ — حدثنا أَبُو بَكْرٍ محمدُ بنُ أَبَانَ حدثنا يَزِيدُ بنُ هَارُونَ عن شَرِيكٍ عن لَيْثٍ عن عِكْرِمَةَ عن ابنِ عَبَّاسٍ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيُوَقِّرْ كَبِيرَنَا وَيَأْمُرْ بالمَعْرُوفِ وَيَنْهَ عَنِ المُنْكَرِ » .

هذا حديثٌ غريبٌ وحَدِيثُ محمدِ بنِ إسحاقَ عن عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ . وقد رُوِيَ عن عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو مِنْ غَيْرِ هذا الوَجْهِ

قوله : (ويعرف شرف كبيرنا) عطف على يرحم أى لم يعرف شرف كبيرنا سناً أو علماً ، وفى بعض النسخ : ولم يعرف .

قوله : (ويوقر كبيرنا ويأمر بالمعروف وينه عن المنكر) بالجزم فى الأفعال الثلاثة عطف على يرحم ، أى ولم يوقر كبيرنا ، ولم يأمر بالمعروف ، ولم ينه عن المنكر .

وقوله : (هذا حديث غريب) وأخرجه أحمد (وحديث محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب حديث حسن صحيح) فإن قلت : محمد بن إسحاق مدلس وقد رواه عن عمرو بن شعيب بالعنعنة فكيف صحح الترمذى حديثه . لهذا قلت : الظاهر أنه صححه بتعدد طرقه وشواهده ، وحديث عمرو بن شعيب هذا أخرجه أيضاً أحمد وأبو داود والبخارى فى الأدب المفرد والحاكم (وقد روى عن عبد الله بن عمرو عن غير هذا الوجه أيضاً) أخرجه أبو داود من طريق ابن أبى شيبة وابن السرح عن سفيان عن ابن أبى نجيح عن ابن عامر عن عبد الله بن عمرو .

أيضاً . قالَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ : مَعْنَى قَوْلِ النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم : « لَيْسَ مِنَّا : ليس من سنتنا ، يَقُولُ لَيْسَ مِنْ أَدَبِنَا . وقالَ عليُّ بنُ المَدِينِيِّ قال يَحْيَى ابنُ سَعِيدٍ : كانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ يُنْكِرُ هذا التَّفْسِيرَ : لَيْسَ مِنَّا لَيْسَ مِثْلَنَا .

١٦ — بابُ ماجاءَ فى رَحْمَةِ النَّاسِ

١٩٨٧ — حدثنا بُنْدَارٌ حدثنا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ عن إسماعِيلَ بنِ أبى خَالِدٍ حدثنا قَيْسُ بنُ أبى حَازِمٍ حدثنى جَرِيرُ بنُ عَبْدِ اللهِ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « مَنْ لَمْ يَرْحَمِ النَّاسَ لاَ يَرْحَمْهُ اللهُ » .

هذا حديث حسن صحيح . وفى البابِ عن عَبْدِ الرحمنِ بنِ عَوْفٍ وأبى سَعِيدٍ وابنِ عُمَرَ وأَبى هُرَيْرَةَ وعَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو .

(قال بعض أهل العلم : معنى قول النبى صلى الله عليه وسلم ليس منا إلخ) تقدم الكلام مفصلا فى تفسير قوله صلى الله عليه وسلم : ليس منا ، فى باب النهى عن ضرب الخدود وشق الجيوب من أبواب الجنائز .

(باب ما جاء فى رحمة الناس)

قوله : (من لم يرحم الناس لا يرحمه الله) وفى رواية البخارى . من لا يرحم لا يرحم ، ووقع عند الطبرانى : من لا يرحم من فى الأرض لا يرحمه من فى السماء . وفى حديث الأشعث بن قيس عند الطبرانى فى الأوسط : من لم يرحم المسلمين لم يرحمه الله . قال ابن بطال : فيه الحض على استعمال الرحمة لجميع الخلق ، فيدخل المؤمن والكافر والبهائم والمملوك منها وغير المملوك ، ويدخل فى الرحمة التعاهد بالإطعام والسقى والتخفيف فى الحمل وترك التعدى بالضرب انتهى .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخارى ومسلم .

قوله : (وفى الباب عن عبد الرحمن بن عوف) أخرجه الترمذى فى باب قطيعة الرحم (وأبى سعيد) أخرجه الترمذى فى باب الرياء والسمعة من أبواب الزهد (وابن عمر) أخرجه أحمد (وأبى هريرة) أخرجه الترمذى فى هذا الباب (وعبد الله بن عمرو) أخرجه أيضاً الترمذى فى هذا الباب .

١٩٨٨ — حدثنا محمودُ بنُ غَيْلاَنَ حدثنا أبو دَاوُدَ حدثنا شُعْبَةُ قالَ : كَتَبَ بِهِ إِلَيَّ مَنْصُورٌ وقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ ؛ سَمِعَ أَبَا عُثْمَانَ مَوْلَى المُغِيرَةِ بنِ شُعْبَةَ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قالَ : سَمِعْتُ أَبَا القَاسِمِ صلى اللهُ عليه وسلم يقولُ : « لا تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إِلاَّ مِنْ شَقِيٍّ » .

هذا حديثٌ حسنٌ ، وأَبو عُثْمَانَ الذى رَوَى عن أَبِي هُرَيْرَةَ لانَعْرِفُ اسْمَهُ ، يُقَالُ هُوَ وَالِدُ مُوسَى بنِ أَبِي عُثْمَانَ الذِى رَوَى عَنْهُ أَبُو الزِّنَادِ . وقد رَوَى أَبُو الزِّنَادِ عن مُوسَى بنِ أَبِي عُثْمَانَ عن أَبِيهِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم غَيْرَ حَدِيثٍ .

قوله : (كتب به) أى بالحديث (إلى) بتشديد الياء (وقرأته عليه) أى قرأت الحديث على منصور ، والمعنى أن منصوراً كتب الحديث إلى شعبة أولا ، ثم لقيه شعبة وقرأ الحديث عليه (سمع) أى منصور .

قوله : (لا تنزع الرحمة) بصيغة المجهول أى لا تسلب الشفقة على خلق الله ، ومنهم نفسه التى هى أولى بالشفقة والمرحمة عليها من غيرها ، بل فائدة شفقته على غيره راجعة إليها لقوله تعالى : « إن أحسنتم أحسنتم لأنفسكم » (إلا من شقى) قال الطيبى : لأن الرحمة فى الخلق رقة القلب ، والرقة فى القلب علامة الإيمان ، فمن لا رقة له لا إيمان له ، ومن لا إيمان له شقى ، فمن لا يرزق الرقة شقى انتهى .

قوله : (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد والبخارى فى الأدب المفرد ، وأبو داود وابن حبان فى صحيحه ، والحاكم فى مستدركه . قال المناوى : إسناده صحيح .

قوله : (وأبو عثمان الذى روى عن أبى هريرة لا نعرف اسمه يقال هو والد موسى بن أبى عثمان إلخ) قال فى التقريب : أبو عثمان النبان مولى المغيرة بن شعبة قيل اسمه سعيد ، وقيل عمران مقبول من الثالثة .

١٩٨٩ — حدثنا ابنُ أبي عُمَرَ ، حدثنا سُفيانُ عن عَمْرِو بنِ دِينارٍ عن أَبِي قَابُوسَ عن عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو قالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ . ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ . الرَّحِمُ شِجْنَةٌ مِنَ الرحمنِ فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلَهُ اللهُ وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللهُ » .

قوله : (عن أبي قابوس) غير منصرف للعجمة والعلمية ، قطع بهذا غير واحد ممن يعتمد عليه ، كذا في مرقاة الصعود وأبو قابوس هذا هو مولى عبد الله بن عمرو بن العاص مقبول من الرابعة .

قوله : (الراحمون) لمن في الأرض من آدمي وحيوان محترم بنحو شفقة وإحسان ومواساة (يرحمهم الرحمن) أي يحسن إليهم ويتفضل عليهم ، والرحمة مقيدة باتباع الكتاب والسنة ، وإقامة الحدود والانتقام لحرمة الله لا ينافي كلا منهما الرحمة (ارحموا من في الأرض) قال الطيبي : أتى بصيغة العموم ليشمل جميع أصناف الخلق فيرحم البر والفاجر ، والناطق والبهم ، والوحوش والطير انتهى ، وفيه إشارة إلى أن إيراد «من» لتغليب ذوي العقول لشرفهم على غيرهم أو للمشاكلة المقابلة بقوله (يرحمكم من في السماء) وهو مجزوم على جواب الأمر أي الله تعالى ، وقيل المراد من سكن فيها وهم الملائكة فإنهم يستغفرون المؤمنين ، قال الله تعالى : (الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به ويستغفرون للذين آمنوا ، ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلماً فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم) ، وفي السراج المنير . وقد روى بلفظ : ارحموا أهل الأرض يرحمكم أهل السماء ، والمراد بأهل السماء الملائكة ، ومعنى رحمتهم لأهل الأرض دعاؤهم لهم بالرحمة والمغفرة كما قال تعالى : « ويستغفرون لمن آمن (الرحم شجنة) بكسر المعجمة وسكون الجيم بعدها نون وجاء بضم أوله وفتحه رواية ولغة ، وأصل الشجنة عروق الشجر المشتبكة ، والشجن بالتحريك واحد الشجون ، وهي طرق الأودية ، ومنه قولهم : الحديث ذو شجون ، أي يدخل بعضه في بعض (من الرحمن) أي أخذ اسمها من هذا الاسم كما في حديث عبد الرحمن بن عوف في السنن مرفوعاً : أنا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها اسماً من اسمي . والمعنى

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

١٧ — بابٌ فى النَّصيحَةِ

١٩٩٠ — حدثنا بُنْدَارٌ حدثنا صَفْوَانُ بنُ عيسَى عن محمدِ بنِ عَجْلَانَ عن القَعْقَاعِ بنِ حَكِيمٍ عن أَبِى صَالِحٍ عن أَبِى هُرَيْرَةَ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « الدِّينُ النَّصِيحَةُ ، ثَلَاثَ مِرَارٍ ، قالُوا يارسولَ اللهِ : لِمَنْ ؟ قَالَ : للهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ » .

أنها أثر من آثار الرحمة مشتبكة بها ، فالقاطع لها منقطع من رحمة الله تعالى . وقال الإسماعيلى : معنى الحديث أن الرحم اشتق اسمها من اسم الرحمن فلها به علقة ، وليس معناه أنها من ذات الله ، تعالى الله عن ذلك ، ذكره الحافظ فى الفتح .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أبو داود وسكت عنه ، ونقل المنذرى تصحيح الترمذى وأقره ، والحديث أخرجه أحمد والحاكم أيضاً .

واعلم أن هذا الحديث هو الحديث المسلسل بالأولية . قال ابن الصلاح فى مقدمته : قلما تسلم المسلسلات من ضعف ، أعنى فى وصف التسلسل لا فى أصل المتن ، ومن المسلسل ما ينقطع تسلسله فى وسط إسناده ، وذلك نقص فيه وهو كالمسلسل بأول حديث سمعته على ما هو الصحيح فى ذلك انتهى .

(باب فى النصيحة)

قوله : (الدين النصيحة) أى عماد الدين وقوامه هو النصيحة (ثلاث مرار) أى ذكرها ثلاثاً للتأكيد بها والاهتمام بشأنها (قالوا) أى الصحابة رضى الله عنهم (لمن ؟) أى النصيحة لمن (قال : لله ولكتابه ولأئمة المسلمين وعامتهم) . قال الجزرى فى النهاية : النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هى إرادة الخير للمنصوح له ، وليس يمكن أن يعبر هذا المعنى بكلمة واحدة تجمع معناه غيرها . وأصل النصح فى اللغة الخلوص ، ويقال نصحته ونصحت له . ومعنى نصيحة الله صحة الاعتقاد فى وحدانيته وإخلاص النية فى عبادته ، والنصيحة لكتاب الله هو التصديق به والعمل بما فيه ، ونصيحة رسوله التصديق بنبوته ورسالته والانقياد لما أمر به ونهى عنه

هذا حديثٌ حسنٌ . وفى البابِ عن ابنِ عُمَرَ وَتَمِيمٍ الدَّارِىِّ وجَرِيرٍ وحَكِيمِ بنِ أَبِى يَزِيدَ عن أَبِيهِ وَثَوْبَانَ .

١٩٩١ — حدثنا محمدُ بنُ بَشَّارٍ حدثنا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ عن إسماعيلَ بنِ أَبِى خَالِدٍ عن قَيْسِ بنِ أَبِى حَازِمٍ عن جَرِيرِ بنِ عَبْدِ اللهِ قالَ : « بَايَعْتُ النبىَّ صلى اللهُ عليه وسلم على إقَامِ الصَّلاةِ وإيتاءِ الزكاة والنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ » .

ونصيحة الأئمة أن يطيعهم فى الحق ولا يرى الخروج عليهم إذا جاروا ؛ ونصيحة عامة المسلمين إرشادهم إلى مصالحهم انتهى . وقد بسط النووى فى شرح هذا الحديث فى شرح مسلم بسطاً حسناً .

قوله : (هذا حديث حسن) وأخرجه مسلم من حديث تميم الدارى .

قوله : (وفى الباب عن ابن عمر وتميم الدارى وجرير وحكيم بن أبى يزيد عن أبيه وثوبان) . أما حديث ابن عمر فأخرجه البزار . وأما حديث تميم الدارى فأخرجه مسلم والنسائى وأبو داود . وأما حديث جرير فأخرجه الترمذى فى هذا الباب . وأما حديث حكيم بن أبى يزيد عن أبيه فلينظر من أخرجه . وأما حديث ثوبان فأخرجه الطبرانى فى الأوسط .

قوله : (على إقام الصلاة) أى إقامتها وإدامتها ، وحذف تاء الإقامة عند الإضافة للإطالة (وإيتاء الزكاة) أى إعطائها . قال النووى : إنما اقتصر على الصلاة والزكاة لكونهما أمى العبادات المالية والبدنية . وهما أهم أركان الإسلام بعد الشهادتين وأظهرها انتهى . لايقال لعل غيرهما من الصوم والحج لم يكونا واجبين حينئذ لأنه أسلم عام توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم (والنصح) بضم فسكون أى وبالنصيحة (لكل مسلم) أى من خاصة المسلمين وعامتهم . قال النووى فى شرح مسلم : ومما يتعلق بحديث جرير منقبة ومكرمة لجرير رواها الحافظ أبو القاسم الطبرانى بإسناده . اختصارها أن جريراً أمر مولاه أن يشترى له فرساً بثلثمائة درهم ، وجاء به وبصاحبه لينقده الثمن ، فقال جرير لصاحب الفرس : فرسك خير من ثلثمائة درهم أتبيعه بأربعمائة ؟ قال ذلك إليك يا أبا عبد الله ، فقال فرسك خير من ذلك أتبيعه بخمسمائة ، ثم لم يزل يزيده مائة فمائة وصاحبه يرضى وجرير

هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ .

١٨ — بابُ مَاجَاءَ فى شَفَقَةِ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ

١٩٩٢ — حدثنا عُبَيْدُ بنُ أَسْبَاطِ بنِ محمدٍ القُرَشِيُّ ، حدثنا أَبِي عن هِشَامِ بنِ سَعْدٍ عن زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ عن أَبِي صَالِحٍ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لاَ يَخُونُهُ ولا يَكْذِبُهُ ، وَلاَ يَخْذُلُهُ ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ : عِرْضُهُ وَمَالُهُ وَدَمُهُ . التَّقْوَى هَهُنَا .

يقول فرسك خير إلى أن بلغ ثمان مائة درهم فاشتراه بها ، فقيل له فى ذلك ، فقال إنى بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على النصح لكل مسلم انتهى .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان .

(باب ما جاء فى شفقة المسلم على المسلم)

قوله : (المسلم أخو المسلم) أى فليتعامل المسلمون فيما بينهم وليتعاشروا معاملة الإخوة ، ومعاشرتهم فى المودة والرفق والشفقة والملاطفة والتعاون فى الخير ونحو ذلك مع صفاء القلوب والنصيحة بكل حال (لا يخونه) من الخيانة خبر فى معنى الأمر (ولا يخذله) بضم الذال المعجمة من الخذلان وهو ترك النصرة والإعانة . قال النووى : معناه إذا استعان به فى دفع ظالم ونحوه لزمه إعانته إذا أمكنه ولم يكن له عذر شرعى (كل المسلم على المسلم حرام : عرضه) بكسر العين المهملة وسكون الراء . قال الجزرى فى النهاية : العرض موضع المدح والذم من الإنسان سواء كان فى نفسه أو فى سلفه أو من يلزمه أمره . وقيل هو جانبه الذى يصونه من نفسه وحسبه ، ويحامى عنه أن ينتقص ويثلب . وقال ابن قتيبة : عرض الرجل نفسه وبدنه لا غير انتهى . (التقوى هاهنا) زاد فى رواية مسلم : ويشير إلى صدره . قال فى مجمع البحار : أى لا يجوز تحقير المتقى من الشرك والمعاصى ، والتقوى محله القلب يكون مخفياً عن الأعين فلا يحكم بعدمه لأحد حتى يحقره ، أو يقال محل التقوى هو القلب ، فمن كان فى قلبه التقوى لا يحقر مسلماً ، لأن المتقى لا يحقر مسلماً انتهى .

بِحَسْبِ امْرِىءٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْتَقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ » .

هذا حَدِيثٌ حسنٌ غريبٌ .

١٩٩٣ — حدثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ وغَيْرُ وَاحِدٍ ، قالُوا حدثنا أَبُو أُسَامَةَ عن بُرَيْدِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي بُرْدَةَ عن جَدِّهِ أبى بُرْدَةَ عن أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضاً » .

هذا حديثٌ صحيحٌ .

(بحسب امرىء من الشر أن يحتقر أخاه المسلم) أى حسبه وكافيه من خلال الشر ورذائل الأخلاق احتقار أخيه المسلم . فقوله « بحسب امرىء » مبتدأ ، والباء فيه زائدة ، وقوله « أن يحتقر » خبره .

قوله : (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه مسلم .

قوله : (المؤمن المؤمن) التعريف للجنس والمراد بعض المؤمن للبعض ذكره الطيبى (كالبنيان) أى البيت المبنى (يشد بعضه) أى بعض البنيان ، والجملة حال أو صفة أو استئناف بيان لوجه الشبه ، وهو الأظهر (بعضاً) قال الكرمانى ، نصب بعضاً بنزع الخافض ، وقال غيره : بل هو مفعول يشد . قال الحافظ : ولكل وجه قال ابن بطال : والمعاونة فى أمور الآخرة وكذا فى الأمور المباحة من الدنيا مندوب إليها وقد ثبت حديث أبى هريرة : والله فى عون العبد ما دام العبد فى عون أخيه . والحديث هكذا أخرجه الترمذى وغيره مختصراً ، وزاد البخارى : ثم شبك بين أصابعه إلخ قال الحافظ : هو بيان لوجه التشبيه أيضاً ، أى يشد بعضهم بعضاً مثل هذا الشد انتهى . وقال النووى : هذا الحديث صريح فى تعظيم حقوق المسلمين بعضهم بعضاً وحثهم على التراحم والملاطفة والتعاضد فى غير إثم ولا مكروه ، وفيه جواز التشبيه وضرب الأمثال لتقريب المعانى إلى الأفهام .

قوله : (هذا حديث صحيح) وأخرجه الشيخان .

وفى البابِ عن عَلِيٍّ وَأَبِى أَيُّوبَ .

١٩٩٤ — حدثنا أَحمدُ بنُ محمدٍ ، حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ المُبَارَكِ ، حدثنا يَحْيَى بنُ عُبَيْدِ اللهِ عن أَبيهِ عن أَبى هُرَيْرَةَ قالَ : قَالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « إِنَّ أَحَدَكُمْ مِرْآةُ أَخِيهِ ، فإِنْ رَأَى بِهِ أَذًى فَلْيُمِطْهُ عَنْهُ » .

ويَحْيَى بنُ عُبَيْدِ اللهِ ضَعَّفَهُ شُعْبَةُ . وفى البابِ عن أَنَسٍ .

قوله : (وفى الباب عن على وأبى أيوب) أما حديث على فلينظر من أخرجه . وأما حديث أبى أيوب فأخرجه أحمد والشيخان .

قوله : (إن أحدكم مرآة أخيه) بكسر ميم ومد همز أى آلة لإراءة محاسن أخيه ومعايبه ، لكن بينه وبينه ، فإن النصيحة فى الملأ فضيحة ، وأيضاً هو يرى من أخيه مالا يراه من نفسه كما يرسم فى المرآة ما هو مختف عن صاحبه فيراه فيها أى إنما يعلم الشخص عيب نفسه بإعلام أخيه كما يعلم خلل وجهه بالنظر فى المرآة (فإن رأى) أى أحدكم (به) أى بأخيه (أذى) أى عيباً مما يؤذيه أو يؤذى غيره (فليمطه) من الإماطة ، والمعنى فليزل ذلك الأذى (عنه) أى عن أخيه إما بإعلامه حتى يتركه أو بالدعاء له حتى يرفع عنه ، وحديث أبى هريرة هذا ضعيف لضعف يحيى بن عبيد الله . وأخرج نحوه أبو داود من وجه آخر . قال المنذرى : وفيه كثير بن زيد أبو محمد المدنى مولى الأسلميين . قال ابن معين : ليس بذلك القوى يكتب حديثه . وقال النسائى : ضعيف .

قوله : (ويحيى بن عبيد الله ضعفه شعبة) قال فى التقريب : يحيى بن عبيد الله ابن عبدالله بن موهب التيمى المدنى متروك ، وأفحش الحاكم فرماه بالوضع انتهى . وقال الذهبى فى الميزان فى ترجمته : قال شعبة : رأيته يصلى صلاة لا يقيمها فتركت حديثه انتهى .

قوله : (وفى الباب عن أنس) أخرجه الطبرانى فى الأوسط والضياء بلفظ : المؤمن مرآة المؤمن . قال المناوى بإسناد حسن .

١٩ — بابُ ماجاءَ فى السَّتْرِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ

١٩٩٥ — حدثنا عُبَيْدُ بنُ أَسْبَاطٍ القُرَشِيُّ ، حدثنا أَبِى ، حدثنا الْأَعْمَشُ ، قالَ حُدِّثْتُ عن أبى صَالِحٍ عن أبى هُرَيْرَةَ عن النبىِّ صلى اللهُ عليه وسلم قال : « مَنْ نَفَّسَ عن مُسْلِمٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ يَسَّرَ على مُعْسِرٍ فى الدُّنْيَا يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فى الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ، ومَنْ سَتَرَ على مُسْلِمٍ فى الدُّنْيَا سَتَرَ اللهُ عَلَيْهِ فى الدُّنْيَا والآخِرَةِ ، وَاللهُ فى عَوْنِ العَبْدِ ما كَانَ العَبْدُ فى عَوْنِ أَخِيهِ » .

وفى البابِ عن ابنِ عُمَرَ وعُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ .

هذا حديثٌ حسنٌ . وقد رَوَى أَبُو عَوَانَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ ، هذا الحديثَ عن الْأَعْمَشِ عن أبى صَالِحٍ عن أَبى هُرَيْرَةَ عن النبىِّ صلى اللهُ عليه وسلم نَحْوَهُ ولَمْ يَذْكُرُوا فيهِ حُدِّثْتُ عن أبى صَالِحٍ .

(باب ما جاء فى الستر على المسلمين)

قوله : (حدثت عن أبى صالح) بصيغة المجهول ، وهذا يدل على أن بين الأعمش وأبى صالح واسطة ولم يسمع هذا الحديث منه ولم يذكر من حدثه عنه . وقد روى أبو عوانة وغير واحد هذا الحديث عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة كما بينه الترمذى فيما بعد ، وهذا يدل على أن الأعمش سمع هذا الحديث من أبى صالح من غير واسطة فالتوفيق أن الأعمش رواه عنه بواسطة ، ثم لقيه فسمعه منه من غير واسطة والله تعالى أعلم .

قوله : (من نفس إلخ) قد تقدم هذا الحديث مع شرحه فى باب الستر على المسلم من أبواب الحدود ، وفى عقد الترمذى هذا الباب هناك وإيراده هذا الحديث فيه ثم عقده هاهنا وإيراده فيه تكرار .

قوله : (هذا حديث حسن) وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجة .

٢٠ — بابُ ماجاءَ فى الذَّبِّ عن المسْلِمِ

١٩٩٦ — حدثنا أَحمدُ بنُ محمدٍ ، حدثنا عَبْدُ اللهِ عن أبى بَكْرٍ النَهْشَلِيِّ عن مرزُوقٍ أَبِى بَكْرٍ التَّيْمِىِّ عن أُمِّ الدَّرْدَاءِ عن أَبِى الدَّرْدَاءِ عن النبىِّ صلى اللهُ عليه وسلم قالَ : « مَنْ رَدَّ عن عِرْضِ أَخِيهِ رَدَّ اللهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيامَةِ » . وفى البابِ عن أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ .

هذا حديثٌ حسنٌ .

(باب ما جاء فى الذب عن المسلم)

فى القاموس : ذب عنه : أى دفع عنه ومنع .

قوله : (عن أبى بكر النهشلى) الكوفى صدوق رمى بالإرجاء من السابعة (عن مرزوق أبى بكر التيمى) مقبول من السادسة .

قوله : (من رد عن عرض أخيه) أى منع غيبة عن أخيه (رد الله عن وجهه النار) أى صرف الله عن وجه الراد نار جهنم . قال المناوى : أى عن ذاته العذاب وخص الوجه لأن تعذيبه أنكى فى الإيلام وأشد فى الهوان .

قوله : (وفى الباب عن أسماء بنت يزيد) أخرجه البيهقى فى شعب الإيمان عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من ذب عن لحم أخيه بالغيبة كان حقاً على الله أن يعتقه من النار ، كذا عزاه صاحب المشكاة إلى البيهقى . قال القارى فى المرقاة : وفى التصحيح رواه الطبرانى محيى السنة ، وفى سنده ضعف : وقال الحافظ المنذرى فى الترغيب : رواه أحمد بسند حسن وابن أبى الدنيا والطبرانى وغيرهم : نقله ميرك انتهى مافى المرقاة .

قوله : (هذا حديث حسن) ورواه أحمد وابن أبى الدنيا وأبو الشيخ فى كتاب التوبيخ ولفظه : من ذب عن أخيه رد الله عنه عذاب النار يوم القيامة ، وتلا رسول الله صلى الله عليه وسلم : « وكان حقاً علينا نصر المؤمنين » .

٢١ — بَابُ مَاجَاءَ فِى كَرَاهِيَةِ الْهِجْرَةِ

١٩٩٧ — حدثنا ابنُ أَبِى عُمَرَ ، حدثنا سُفْيَانُ ، حدثنا الزُّهْرِىُّ ، حدثنا سَعِيدُ بنُ عَبْدِ الرحمنِ وحدثنا سُفْيَانُ عن الزُّهْرِىِّ عن عَطَاءِ بنِ يَزِيدَ اللَّيْثِىِّ عن أَبِى أَيُّوبَ الأَنْصَارِىِّ أَنَّ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قال : « لا يَحِلُّ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، يَلْتَقِيَانِ فَيَصُدُّ هذا وَيَصُدُّ هذا

(باب ماجاء فى كراهية الهجرة)

بكسر الهاء وسكون الجيم وهى مفارقة كلام أخيه المؤمن مع تلاقيهما وإعراض كل واحد منهما عن صاحبه عند الاجتماع . وليس المراد بالهجرة هنا مفارقة الوطن إلى غيره فإن هذه تقدم حكمها .

قوله : (لا يحل للمسلم أن يهجر) بضم الجيم (أخاه) أى المسلم وهو أعم من أخوة القرابة والصحابة . قال الطيبى : وتخصيصه بالذكر إشعار بالعلية والمراد به أخوة الإسلام ، ويفهم منه أنه إن خالف هذه الشريطة وقطع هذه الرابطة جاز هجرانه فوق ثلاثة انتهى . قيل : وفيه أنه حينئذ يجب هجرانهم (فوق ثلاث) ، وفى رواية الشيخين فوق ثلاث ليال والمراد بأيامها . قال النووى فى شرح مسلم : قال العلماء : فى هذا الحديث تحريم الهجر بين المسلمين أكثر من ثلاث ليال وإباحتها فى الثلاث الأول بنص الحديث ، والثانى بمفهومه قالوا : وإنما عفا عنها فى الثلاث لأن الآدمى مجبول من الغضب وسوء الخلق ونحو ذلك فعفا عن الهجرة الثلاث ليذهب ذلك العارض . وقيل إن الحديث لا يقتضى إباحة الهجرة الثلاثة ، وهذا على مذهب من يقول لا يحتج بالمفهوم ودليل الخطاب انتهى .

فإن قلت : لم هجرت عائشة ابن الزبير أكثر من ثلاثة أيام ؟

قلت : قد أجاب الطبرى بأن المحرم إنما هو ترك السلام فقط ، وأن الذى صدر من عائشة ليس فيه أنها امتنعت من السلام على ابن الزبير ولا من رد السلام عليه لما بدأها بالسلام ، قال : وكانت عائشة لا تأذن لأحد من الرجال أن يدخل عليها إلا بإذن ، ومن دخل كان بينه وبينها حجاب إلا إن كان ذا محرم منها ، ومع

وَخَيْرُهُما الذى يَبْدَأُ بالسَّلامِ » وفى البابِ عن عَبْدِ اللهِ بنِ مسعودٍ وَأَنَسٍ وأبى هُرَيْرَةَ وَهِشَامِ بنِ عامرٍ وأبى هِنْدٍ الدَّارِىِّ .

ذلك لايدخل عليها حجابها إلا بإذنها ، فكانت فى تلك المدة منعت ابن الزبير من الدخول عليها كذا قال : قال الحافظ فى الفتح : ولا يخفى ضعف المأخذ الذى سلكه من أوجه لافائدة للإطالة بها ، والصواب ماأجاب به غيره أن عائشة رأت أن ابن الزبير ارتكب بما قال أمراً عظيما وهو قوله : لاحجرن عليها ، فإن فيه تنقيصاً لقدرها ، ونسبة لها إلى ارتكاب مالا يجوز من التبذير الموجب لمنعها من التصرف فيما رزقها الله تعالى ، مع اتصاف إلى ذلك من كونها أم المؤمنين وخالته أخت أمه ، ولم يكن أحد عندها فى منزلته كما تقدم التصريح به فى أوائل مناقب قريش ، فكأنها رأت أن فى ذلك الذى وقع منه نوع عقوق ، والشخص يستعظم ممن يلوذ به مالا يستعظمه من الغريب ، فرأت أن مجازاته على ذلك بترك مكالمته كما نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن كلام كعب بن مالك وصاحبيه عقوبة لهم لتخلفهم عن غزوة تبوك بغير عذر ، ولم يمنع من كلام من تخلف عنها من المنافقين مؤاخذة للثلاثة لعظيم منزلتهم وازدراء بالمنافقين لحقارتهم ، فعلى هذا يحمل ماصدر من عائشة . وقد ذكر الخطابى أن هجر الوالد ولده والزوج زوجته ونحو ذلك لايتضيق بالثلاث ، واستدل بأنه صلى الله عليه وسلم هجر نساءه شهراً ، وكذلك ماصدر من كثير من السلف فى استجازتهم ترك مكالمة بعضهم بعضاً مع علمهم بالنهى عن المهاجرة اه . مافى الفتح (يلتقيان) أى يتلاقيان (فيصد هذا ويصد هذا) قال النووى : معنى يصد يعرض أى يوليه عرضه بضم العين وهو جانبه ، والصد بضم الصاد ، وهو أيضاً الجانب والناحية اه . (وخيرهما الذى يبدأ بالسلام) أى هو أفضلهما . قال النووى : فيه دليل لمذهب الشافعى ومالك ومن وافقهما أن السلام يقطع الهجرة ويرفع الإثم فيها ويزيله . وقال أحمد وابن القاسم المالكى : ترك الكلام إن كان يؤذيه لم يقطع السلام هجرته . قال أصحابنا : ولو كاتبه أو راسله عند غيبته عنه هل يزول إثم الهجرة فيه وجهان : أحدهما لايزول لأنه لم يكلمه ، وأصحهما يزول لزوال الوحشة اه

قوله : (وفى الباب عن عبد الله بن مسعود) أخرجه البزار ورواته . رواه الصحيح . قال المنذرى فى الترغيب (وأنس) أخرجه الترمذى فى باب الحسد

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٢ — بابُ ماجَاءَ فى مُواسَاةِ الأَخِ

١٩٩٨ — حدثنا أَحمدُ بنُ مَنِيعٍ حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ حدثنا حُمَيْدٌ عن أَنَسٍ قالَ : « لَمَّا قَدِمَ عَبْدُ الرحمٰنِ بنُ عَوْفٍ الْمَدِينَةَ آخَى رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بنِ الرَّبِيعِ ، فقالَ لَهُ : هَلُمَّ أُقَاسِمْكَ مَالِى نِصْفَيْنِ وَلِىَ امْرَأَتَانِ فَأُطَلِّقُ إِحْدَاهُمَا فإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَتَزَوَّجْهَا ، فقالَ : بَارَكَ اللهُ لَكَ فى أَهْلِكَ وَمَالِكَ ، دُلُّونِى على السُّوقِ ، فَدَلُّوهُ عَلَى السُّوقِ ،

(وأبى هريرة) أخرجه أحمد ومسلم بلفظ : لاهجرة بعد ثلاث ، وأخرجه أبو داود والنسائى عنه مرفوعاً بلفظ : لايحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ، فمن هجر فوق ثلاث فمات دخل النار (وهشام بن عامر) أخرجه أحمد ورواته محتج بهم فى الصحيح ، وأبو يعلى والطبرانى وابن حبان فى صحيحه وأبو بكر بن أبى شيبة كذا فى الترغيب (وأبى هند الدارى) لينظر من أخرجه .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مالك والشيخان وأبو داود .

(باب ماجاء فى مواساة الأخ)

قال فى القاموس : آساه بماله مواساة أناله منه وجعله فيه أسوة أو لا يكون ذلك إلا من كفاف ، فإن كان من فضلة فليس بمواساة اه . وقال فى الصراح : مواساة بمال وتن باكسى غمواركى كردن ، يقال آسيته بمالى وواسيته لغة ضعيفة فيه .

قوله : (آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع) أى جعل بينهما أخوة (فقال) أى سعد بن الربيع (له) أى لعبد الرحمن بن عوف (هلم) أى تعال ، قال الخليل : أصله لم من قولهم : لمَّ الله شعثه أى جمعه أرادَ لمَّ نفسك إلينا ، أى أقربها للتنبيه وحذفت ألفها وجعلا اسماً واحداً يستوى فيه الواحد والجمع والتأنيث فى لغة أهل الحجاز وأهل نجد يعرفونها فيقولون للاثنين

فَمَا رَجَعَ يَوْمَئِذٍ إِلاَّ وَمَعَهُ شَيْءٌ مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنٍ قد اسْتَفْضَلَهُ ، فَرَآهُ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم بَعْدَ ذَلِكَ وَعَلَيْهِ وَضَرُ صُفْرَةٍ ، فقالَ : مَهْيَمْ ، فقالَ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ ، قالَ : فَمَا أَصْدَقْتَهَا ؟ قالَ : نَوَاةً . قال حُمَيْدٌ أَوْ قَالَ : وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ ، فقالَ : أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ » .

هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ . وقالَ أَحمدُ بنُ حَنْبَلٍ : وَزْنُ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ وَزْنُ ثلاثةِ دَرَاهِمَ وَثُلُثٍ . وقال إسحاقُ : وَزْنُ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ وَزْنُ خَمْسَةِ دَرَاهِمَ . أَخْبَرَنِي بذلكَ إسحاقُ بنُ مَنْصُورٍ عن أَحمدَ بنِ حَنْبَلٍ وإسحاقَ .

هلما ، وللجمع هلموا وللمرأة هلمى ، وللنساء هلممن ، والأول أفصح ، كذا فى الصراح (أقاسمك) بالجزم جواب هلم (قد استفضله) قال فى القاموس : أفضلت منه الشيء واستفضلت بمعنى (وعليه وضر صفرة) بفتح الواو والضاد المعجمة وآخره راء هو فى الأصل الأثر ، والمراد بالصفرة صفرة الخلوق ، والخلوق طيب يصنع من زعفران وغيره (فقال مهيم) أى ماشأنك أو ماهذا وهى كلمة استفهام مبنية على السكون (قال نواة) بالنصب بتقدير الفعل أى أصدقتها نواةً ، ويجوز الرفع على تقدير مبتدأ أى الذى أصدقها نواةٌ (قال حميد : أو قال وزن نواة من ذهب) هذا شك من حميد (فقال أولم ولو بشاة) قال الحافظ : ليست لو هذه الامتناعية وإنما هى التى للتقليل .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان .

قوله : (وقال أحمد بن حنبل : وزن نواة من ذهب وزن ثلاثة دراهم وثلث .

وقال إسحاق : وزن نواة من ذهب وزن خمسة دراهم الخ) اختلف فى المراد بقوله نواة فقيل المراد واحده نوى التمر كما يوزن بنوى الخروب وأن القيمة عنها يومئذ كانت خمسة دراهم ، وقيل كان قدرها يومئذ ربع دينار .

وَرُدَّ بأن نوى التمر يختلف فى الوزن فكيف يجعل معياراً لما يوزن به .

وقيل : لفظ النواة من ذهب عبارة عما قيمته خمسة دراهم من الورق ، وجزم به الخطابى واختاره الأزهرى ، ونقله عياض عن أكثر العلماء ، ويؤيده أن فى

٢٣ — بابُ ماجَاءَ فى الغِيبَةِ

١٩٩٩ — حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا عَبْدُ العَزِيزِ بنُ محمدٍ عن العَلاءِ بنِ عَبْدِ الرحمٰنِ عن أَبيهِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قالَ : « قيلَ يا رسولَ اللهِ ما الغِيبَةُ ؟ قالَ : ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ . قالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ كانَ فيهِ مَا أَقُولُ ؟ قالَ :

رواية للبيهقى من طريق سعيد بن بشر عن قتادة : وزن نواة من ذهب قومت خمس دراهم . وقيل : وزنها من الذهب خمسة دراهم حكاه ابن قتيبة وجزم به ابن فارس ، وجعله البيضاوى الظاهر واستبعد لأنه يستلزم أن يكون ثلاثة مثاقيل ونصفاً ، ووقع فى رواية حجاج بن أرطاة عن قتادة عند البيهقى : قومت ثلاثة دراهم وثلثاً وإسناده ضعيف . ولكن جزم به أحمد . وعن بعض المالكية : النواة عند أهل المدينة ربع دينار ، ويؤيد هذا ماوقع عند الطبرانى فى الأوسط فى آخر حديث أنس قال : جاء وزنها ربع دينار ، وقد قال الشافعى : النواة ربع النش والنش نصف أوقية والأوقية أربعون درهماً فيكون خمسة دراهم ، وكذا قال أبو عبيد : إن عبد الرحمن بن عوف دفع خمسة دراهم وهى تسمى نواة كما تسمى الأربعون أوقية ، وبه جزم أبو عوانة وآخرون كذا فى الفتح .

(باب ماجاء فى الغيبة)

قوله : (قال قيل يارسول الله ما الغيبة ؟) بكسر الغين المعجمة (قال ذكرك) أى أيها المخاطب خطاباً عاماً (أخاك) أى المسلم (بما يكره) أى بما لو سمعه لكرهه . قال النووى : اعلم أن الغيبة من أقبح القبائح وأكثرها انتشاراً فى الناس حتى لايسلم منها إلا القليل من الناس ، وذكرك أخاك بما يكره عام سواء كان فى بدنه أو دينه ، أو دنياه ، أو نفسه ، أو خلقه ، أو ماله ، أو ولده ، أو والده ، أو زوجه ، أو خادمه ، أو ثوبه أو مشيه وحركته ، وبشاشته وعبوسته وطلاقته ، أو غير ذلك مما يتعلق به ، سواء ذكرته بلفظك أو كتابك ، أو رمزت أو أشرت إليه بعينك أو يدك أو رأسك ونحو ذلك ، وضابطه أن كل ماأفهمت به غيرك نقصان مسلم فهو غيبة محرمة ، ومن ذلك المحاكاة بأن يمشى متعرجاً أو مطأطأ أو

إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فقد اغْتَبْتَهُ ، وإن لم يَكُنْ فيهِ ما تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَّهُ » .

وفى الباب عن أَبى بَرْزَةَ وابنِ عُمَرَ وَعَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو .

هذَا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٤ — بابُ ماجَاءَ فى الحَسَدِ

٢٠٠٠ — حدثنا عَبْدُ الجَبَّارِ بنُ العَلاَءِ بنِ عَبْدِ الجَبَّارِ العَطَّارُ وسَعِيدُ ابنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ، قالا حدثنا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ عن الزُّهْرِيِّ عن أَنَسٍ قالَ :

أو على غير ذلك من الهيئات مريداً حكاية هيئة من ينقصه بذلك (قال أرأيت) أى أخبرنى (إن كان فيه) أى فى الأخ (ماأقول) من المنقصة ، والمعنى . أيكون حينئذ ذكره بها أيضاً غيبة كما هو المتبادر من عموم ذكره بما يكره (قال : إن كان فيه ماتقول) أى من العيب (فقد اغتبته) أى لامعنى للغيبة إلا هذا وهو أن تكون المنقصة فيه (وإن لم يكن فيه ماتقول فقد بهته) بفتح الهاء المخففة وتشديد التاء على الخطاب أى قلت عليه البهتان وهو كذب عظيم يبهت فيه من يقال فى حقه .

قوله : (وفى الباب عن أبى برزة وابن عمر وعبد الله بن عمرو) وأما حديث أبى برزة فأخرجه أحمد فى مسنده ص ٤٢١ ج ٤ . وأما حديث ابن عمر فأخرجه أبو داود والطبرانى والحاكم وقال صحيح الإسناد ، كذا فى الترغيب . وأما حديث عبد الله بن عمرو فأخرجه الأصبهانى : قال المنذرى بإسناد حسن من طريق عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده أنهم ذكروا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا ، فقالوا لا يأكل حتى يطعم ، ولا يرحل حتى يرحل له ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : اغتبتموه ، فقالوا يارسول الله إنما حدثنا بما فيه ، قال حسبك إذا ذكرت أخاك بما فيه .

(باب ماجاء فى الحسد)

وهو تمنى الشخص زوال النعمة عن مستحق لها أعم من أن يسعى فى ذلك أولا ، فإن سعى كان باغياً ، وإن لم يسع فى ذلك ولا أظهره ولا تسبب فى تأكيد أسباب الكراهة التى نهى المسلم عنها فى حق المسلم نظر ، فإن كان المانع له من ذلك

قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « لاَ تَقَاطَعُوا ، وَلاَ تَدَابَرُوا ، وَلاَ تَبَاغَضُوا ، وَلاَ تَحَاسَدُوا ، وكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَاناً ، وَلاَ يَحِلُّ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَثٍ » .

هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ .

العجز بحيث لو تمكن لفعل فهذا مأزور ، وإن كان المانع له من ذلك التقوى فقد يعذر لأنه لا يستطيع دفع الخواطر النفسانية فيكفيه فى مجاهداتها أن لا يعمل بها ولا يعزم على العمل بها . وقد أخرج عبد الرزاق عن معمر عن إسماعيل بن علية رفعه : ثلاث لا يسلم منها أحد : الطيرة والظن والحسد ، قيل فما المخرج منها يارسول الله ؟ قال : إذا تطيرت فلا ترجع ، وإذا ظننت فلا تحقق ، وإذا حسدت فلا تبغ . وعن الحسن البصرى قال : مامن آدمى إلا وفيه الحسد ، فمن لم يجاوز ذلك إلى البغى والظلم لم يتبعه منه شىء ، كذا فى فتح البارى .

قوله : (لا تقاطعوا) أى لا يقاطع بعضكم بعضاً ، والتقاطع ضد التواصل (ولا تدابروا) قال الخطابى : لا تتهاجروا فيهجر أحدكم أخاه ، مأخوذ من تولية الرجل الآخر دبره إذا أعرض عنه حين يراه . وقال ابن عبد البر : قيل الإعراض مدابرة لأن من أبغض أعرض ، ومن أعرض ولى دبره ، والمحب بالعكس انتهى . (ولا تباغضوا) أى لا تتعاطوا أسباب البغض ، لأن البغض لا يكتسب ابتداء (ولا تحاسدوا) أى لا يتمنى بعضكم زوال نعمة بعض ، سواء أرادها لنفسه أو لا (وكونوا عباد الله إخواناً) أى ياعباد الله بحذف حرف النداء ، وفيه إشارة إلى أنكم عبيد الله فحقكم أن تتواخوا بذلك ، وقيل قوله عباد الله خبر لقوله كونوا ، وإخواناً خبر ثان له . قال القرطبى : المعنى كونوا كإخوان النسب فى الشفقة والرحمة والمحبة والمواساة والمعاونة والنصيحة (ولا يحل للمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث) تقدم شرحه .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مالك والبخارى وأبو داود والنسائى وأخرجه مسلم أخصر منه .

وفى البابِ عن أَبى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ وَالزُّبَيْرِ بنِ العَوَّامِ وابنِ عُمَرَ وابنِ مَسْعُودٍ وَأَبى هُرَيْرَةَ .

٢٠٠١ — حدثنا ابنُ أَبِى عُمَرَ حدثنا سُفْيَانُ حدثنا الزُّهْرِىُّ عن سَالِمٍ عن أبيهِ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « لاحَسَدَ إِلاَّ فى اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالاً فَهُوَ يُنْفِقُ منهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ القُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ » .

قوله : (وفى الباب عن أبى بكر الصديق والزبير بن العوام وابن عمر وابن مسعود وأبى هريرة) أما حديث أبى بكر الصديق فأخرجه أحمد فى مسنده ص ٣ ج ١ . وأما حديث الزبير بن العوام فأخرجه أحمد والترمذى والبزار بإسناد جيد والبيهقى . وأما حديث ابن عمر فأخرجه الترمذى بعد هذا . وأما حديث ابن مسعود ، فأخرجه الشيخان وغيرهما . وأما حديث أبى هريرة ، فأخرجه مالك والشيخان وأبو داود وأخرجه الترمذى مختصراً فى باب ظن السوء .

قوله : (لاحسد) قال العلماء : الحسد قسمان : حقيقى ومجازى ، فالحقيقى تمنى زوال النعمة عن صاحبها ، وهذا حرام بإجماع الأمة مع النصوص الصحيحة ، وأما المجازى فهو الغبطة وهو أن يتمنى مثل النعمة التى على غيره من غير زوالها عن صاحبها ، فإن كانت من أمور الدنيا كانت مباحة ، وإن كانت طاعة فهى مستحبة . والمراد بالحسد فى هذا الحديث معناه المجازى أى لاغبطة محبوبة إلا فى هاتين الخصلتين وما فى معناهما (إلا فى اثنتين) بتاء التأنيث أى لاحسد محموداً فى شىء إلا فى خصلتين ، وعلى هذا فقوله (رجل) بالرفع ، والتقدير خصلة رجل حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه (آتاه الله) بالمد فى أوله أى أعطاه الله من الإيتاء وهو الإعطاء (مالا) نكرة ليشمل والقليل والكثير (فهو ينفق منه آناء الليل وآناء النهار) قال النووى : أى ساعاته وواحده إنا وأنا وإنىٌ وإنوٌ أربع لغات انتهى . وقال فى الصراح : آناء الليل ساعاته واحدها إنىً مثل معىً وأمعاء ، وإنىٌ وأنوٌ أيضاً ، يقال مضى إنوان وإنيان من الليل انتهى (فهو يقوم به) المراد بالقيام به العمل مطلقاً أعم من تلاوته داخل الصلاة أو خارجها من تعليمه والحكم

هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ . وقد رُوِىَ عن ابنِ مَسْعُودٍ وَأَبِى هُرَيْرَةَ عن النبىِّ صلى اللهُ عليه وسلم نَحْوُ هذَا .

٢٥ — بابُ ماجَاءَ فى التَّبَاغُضِ

٢٠٠٢ — حدثنا هَنَّادٌ حدثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ عن الأَعْمَشِ عن أَبِى سُفْيَانَ عن جَابِرٍ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ وَلَكِنْ فى التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ » .

والفتوى بمقتضاه . ولأحمد من حديث يزيد بن الأخنس السلمى : رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار ويتبع مافيه .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان .

قوله : (وقد روى عن ابن مسعود) أخرج روايته البخارى فى العلم وفى الزكاة وفى الأحكام وفى الاعتصام ، ومسلم فى الصلاة والنسائى فى العلم ، وابن ماجة فى الزهد (وأبى هريرة الخ) أخرج روايته البخارى فى فضائل القرآن والنسائى .

(باب ماجاء فى التباغض)

قوله : (إن الشيطان) يحتمل الجنس والأظهر أن المراد به إبليس رئيسهم (قد أيس) قال فى القاموس : أيس منه كسمع إياساً قنط انتهى ، أى يئس وصار محروماً (أن يعبده المصلون) أى من أن يعبده المؤمنون ، وزاد فى رواية مسلم : فى جزيرة العرب قال القارى فى المرقاة : اختصر القاضى كلام الشراح . وقال عبادة الشيطان عبادة الصنم لأنه الآمر به والداعى إليه بدليل قوله : يأبت لا تعبد الشيطان والمراد بالمصلين المؤمنون كما فى قوله عليه الصلاة والسلام : نهيتكم عن قتل المصلين . سموا بذلك لأن الصلاة أشرف الأعمال وأظهر الأفعال الدالة على الإيمان . ومعنى الحديث أيس من أن يعود أحد من المؤمنين إلى عبادة الصنم ويرتد إلى شركه فى جزيرة العرب ، ولا يرد على ذلك ارتداد أصحاب مسيلمة ومانعى الزكاة وغيرهم ممن ارتدوا بعد النبى صلى الله عليه وسلم لأنهم لم يعبدوا الصنم انتهى . قال القارى : وفيه أن دعوة الشيطان عامة إلى أنواع الكفر غير مختص بعبادة الصنم ، فالأولى

وفى الباب عن أَنَسٍ وَسُلَيْمَانَ بنِ عَمْرِو بن الأَحْوَصِ عن أَبيهِ .

هذا حَدِيثٌ حسنٌ وَأَبُو سُفْيَانَ اسْمُهُ طَلْحَةُ بنُ نَافِعٍ .

٢٦ — بابُ ماجَاءَ فى إِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ

٢٠٠٣ — حدثنا محمدُ بنُ بَشَّارٍ حدثنا أَبو أَحمدَ حدثنا سُفْيَانُ وحدثنا محمودُ بنُ غَيْلَانَ حدثنا بِشْرُ بنُ السَّرِىِّ . وَأَبُو أحمدَ قالا حدثنا سُفْيَانُ عن ابنِ خُثَيْمٍ عن شَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ عن أَسْمَاءَ بنْتِ يزِيدَ قَالَتْ : قالَ رسولُ

أن يقال : المراد أن المصلين لايجمعون بين الصلاة وعبادة الشيطان كما فعلته اليهود والنصارى انتهى (ولكن فى التحريش) خبر لمبتدأ محذوف أى هو فى التحريش أو ظرف لمقدر أى يسعى فى التحريش (بينهم) أى فى إغراء بعضهم على بعض والتحريض بالشر بين الناس من قتل وخصومة . والمعنى لكن الشيطان غير آيس من إغراء المؤمنين وحملهم على الفتن بل له هو مطمع فى ذلك . قال النووى : هذا الحديث من المعجزات النبوية ، ومعناه آيس أن يعبده أهل جزيرة العرب ، ولكنه يسعى فى التحريش بينهم بالخصومات والشحناء والحروب والفتن ونحوها انتهى .

قوله : (وفى الباب عن أنس) أخرجه الترمذى فى الباب الذى قبله (وسليمان ابن عمرو بن الأحوص عن أبيه) لينظر من أخرجه .

قوله : (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد ومسلم .

(باب ماجاء فى إصلاح ذات البين)

قال فى المجمع : ذات الشىء نفسه وحقيقته ، والمراد ما أضيف إليه ، ومنه إصلاح ذات البين أى إصلاح أحوال بينكم حتى يكون أحوال ألفة ومحبة واتفاق كعليم بذات الصدور أى بمضمراتها ، لما كانت الأحوال ملابسة للبين قيل لها ذات البين ، وإصلاحها سبب الاعتصام بحبل الله وعدم التفرق بين المسلمين فهو درجة فوق درجة من اشتغل بخويصة نفسه بالصيام والصلاة فرضاً ونفلا انتهى .

قوله : (عن ابن خثيم) بضم الخاء المعجمة وفتح المثلثة مصغراً ، هو عبد الله ابن عثمان .

اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « لاَ يَحِلُّ الكَذِبُ إلاَّ فى ثَلاَثٍ : يُحَدِّثُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ لِيُرْضِيَهَا ، والكَذِبُ فِى الحَرْبِ ، وَالكَذِبُ لِيُصْلِحَ بَيْنَ النَّاسِ » .

وقالَ محمودٌ فِى حَدِيثِهِ « لا يَصْلُحُ الكَذِبُ إلاّ فِى ثَلاَثٍ » .

قوله (يحدث الرجل امرأته ليرضيها) قال القارى : حذف قرينته الاكتفاء أو للمقايسة أو وقع اختصاراً من الراوى انتهى .

قلت : وقع فى حديث أم كلثوم عند مسلم قالت : ولم أسمعه يرخص فى شىء مما يقول الناس إلا فى ثلاث : الحرب والإصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها . قال النووى فى شرح مسلم : قال القاضى : لاخلاف فى جواز الكذب فى هذه الصور . واختلفوا فى المراد بالكذب المباح فيها ماهو ؟ فقالت طائفة : هو على إطلاقه وأجازوا قول مالم يكن فى هذه المواضع المصلحة ، وقالوا الكذب المذموم مافيه مضرة ، واحتجوا بقول إبراهيم صلى الله عليه وسلم : بل فعله كبيرهم ، وإنى سقيم . وقوله : إنها أختى ، وقول منادى يوسف صلى الله عليه وسلم : « أيتها العير إنكم لسارقون » قالوا : ولاخلاف أنه لو قصد ظالم قتل رجل هو عنده مختف وجب عليه الكذب فى أنه لا يعلم أين هو . وقال آخرون منهم الطبرى : لايجوز الكذب فى شىء أصلا ، قالوا : وماجاء من الإباحة فى هذا المراد به التورية واستعمال المعاريض لا صريح الكذب ، مثل أن يعد زوجته أن يحسن إليها أو يكسوها كذا ، وينوى إن قدر الله ذلك . وحاصله أن يأتى بكلمات محتملة يفهم المخاطب منها ما يطيب قلبه ، وإذا سعى فى الإصلاح نقل عن هؤلاء إلى هؤلاء كلاماً جميلا ، ومن هؤلاء إلى هؤلاء كذلك وورى . وكذا فى الحرب بأن يقول لعدوه مات إمامكم الاعظم وينوى إمامهم فى الأزمان الماضية ، أو غداً يأتينا مدد أى طعام أو نحو هذا من المعاريض المباحة ، فكل هذا جائز . وتأولوا قصة إبراهيم ويوسف وما جاء من هذا على المعاريض . وأما كذبه لزوجته وكذبها له ، فالمراد به فى إظهار الود والوعد بمالا يلزم ، ونحو ذلك . فأما المخادعة فى منع حق عليه أو عليها أو أخذ ما ليس له أو لها فهو حرام بإجماع المسلمين ، انتهى كلام النووى .

هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ ، لا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أَسْمَاءَ ، إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ ابنِ خُثَيْمٍ . ورَوَى دَاوُدُ بنُ أَبِي هِنْدٍ هذا الحَدِيثَ عَنْ شَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم ، وَلَمْ يَذْكُرْ فيهِ عن أَسْمَاءَ . حدثنا بذلكَ أَبو كُرَيْبٍ ، حدثنا ابنُ أَبِي زَائِدَةَ عن دَاوُدَ بنِ أبي هِنْدٍ . وفي البابِ عن أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .

٢٠٠٤ — حدثنا أَحمدُ بنُ مَنِيعٍ ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ عن مَعْمَرٍ عن الزُّهْرِيِّ عن حُمَيْدِ بنِ عَبْدِ الرحْمٰنِ عن أُمِّهِ أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ عُقْبَةَ قالَتْ : سَمِعْتُ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يقول : « لَيْسَ بالكَاذِبِ مَنْ أَصْلَحَ بَيْنَ النَّاسِ فقالَ خَيْراً ، أو نَمَا خَيْراً » .

قوله : (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد .

قوله : (وفى الباب عن أبى بكر رضى الله عنه) لينظر من أخرجه .

قوله : (عن حميد بن عبد الرحمن) بن عوف الزهرى المدنى (عن أمه أم كلثوم بنت عقبة) بن أبى معيط الأموية أسلمت قديماً ، وهى أخت عثمان لأمه صحابية لها أحاديث ماتت فى خلافة على .

قوله : (ليس بالكاذب من أصلح بين الناس) أى ليس بالكاذب المذموم من أصلح بين الناس بل هذا محسن (فقال خيراً) أى قولا متضمناً للخير دون الشر بأن يقول للإصلاح مثلا بين زيد وعمرو : يا عمرو يسلم عليك زيد ويمدحك ويقول أنا أحبه ، وكذلك يجىء إلى زيد ويبلغ من عمرو مثل ما سبق (أو نمى خيراً) شك من الراوى قال الجزرى فى النهاية : يقال نميت الحديث أنميه إذا بلغته على وجه الإصلاح وطلب الخير ، فإذا بلغته على وجه الإفساد والنميمة قلت نميته بالتشديد ، هكذا قال أبو عبيد وابن قتيبة وغيرهما من العلماء . وقال الحربى : نمى مشددة وأكثر المحدثين يقولونها مخففة وهذا لايجوز ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يلحن ؛ ومن خفف لزمه أن يقول خير بالرفع قال الجزرى : وهذا

وهذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٧ — بابُ ماجَاءَ فى الخِيَانَةِ وَالغِشِّ

٢٠٠٥ — حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا اللَّيْثُ عن يَحْيَى بن سَعِيدٍ عن محمدِ ابنِ يَحْيَى بنِ حَبَّانَ عن لُؤْلُؤَةَ عن أَبى صِرْمَةَ أَنَّ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قالَ : « مَنْ ضَارَّ ضَارَّ اللهُ بهِ ، وَمَنْ شَاقَّ شَقَّ اللهُ عليه » .

وفى البابِ عن أَبى بَكْرٍ . هذا حَدِيثٌ حسنٌ غريبٌ .

ليس بشىء فإنه ينتصب بنمى كما انتصب بقال ، وكلاهما على زعمه لازمان وإنما نمى متعد ، يقال نميت الحديث أى رفعته وأبلغته انتهى .

قوله : (وهذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد والبخارى ومسلم وأبو داود والنسائى .

(باب ما جاء فى الخيانة والغش)

قال فى القاموس : غشه لم يمحضه النصح أو أظهر له خلاف ما أضمر كغششه ، والغش بالكسر الاسم منه والغل والحقد وانتهى .

قوله : (عن لؤلؤة) مولاة الأنصار مقبولة من الرابعة (عن أبى صرمة) بكسر الصاد المهملة وسكون الراء المازنى الأنصارى صحابى اسمه مالك بن قيس ، وقيل قيس بن صرمة وكان شاعراً .

قوله : (من ضار) بشد الراء أى أوصل ضرراً إلى مسلم (ضار الله به) أى أوقع به الضرر البالغ (ومن شاق) بشد القاف أى أوصل مشقة إلى أحد بمحاربة وغيرها (شق الله عليه) أى أدخل عليه ما يشق عليه ، قيل إن الضرر والمشقة متقاربان لكن الضرر يستعمل فى إتلاف المال والمشقة فى إيصال الأذية إلى البدن كتكليف عمل شاق .

قوله : (وفى الباب عن أبى بكر) أخرجه الترمذى بعد هذا .

قوله : (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائى وابن ماجة .

٢٠٠٦ — حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ ، حدثنا زَيْدُ بنُ حُبَابٍ العُكْلِيُّ ، حدثنى أَبُو سَلَمَةَ الكِنْدِيُّ ، حدثنا فَرْقَدُ السَّبَخِيُّ عن مُرَّةَ بنِ شَرَاحِيلَ الهَمْدَانِيِّ وَهُوَ الطَّيِّبُ عن أبى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم: « مَلْعُونٌ مَنْ ضَارَّ مُؤْمِناً أَو مَكَرَ بِهِ » .

هذا حَدِيثٌ غريبٌ .

٢٨ — بابُ ماجَاءَ فى حَقِّ الْجِوَارِ

٢٠٠٧ — حدثنا محمدُ بنُ عَبْدِ الأَعْلَى ، حدثنا سُفْيَانُ عن دَاودَ بنِ شَابُورَ وبَشِيرٍ أَبى إسماعيلَ عن مُجَاهِدٍ : أَنَّ عَبْدَ اللهِ بنَ عَمْرٍو ذُبِحَتْ لَهُ شَاةٌ

قوله : (حدثنى أبو سلمة الكندى) مجهول من السابعة (عن مرة بن شراحيل الهمدانى وهو الطيب) قال فى التقريب : مرة بن شراحيل الهمدانى أبو إسماعيل الكوفى هو الذى يقال له مرة الطيب ، ثقة عابد من الثانية .

قوله : (ملعون) أى مبعد من رحمة الله (من ضار مؤمناً) أى ضرراً ظاهراً (أو مكر به) أى بإيصال الضرر إليه خفية .

قوله : (هذا حديث غريب) فى سنده أوسلمة الكندى وهو مجهول كما عرفت آنفاً

(باب ماجاء فى حق الجوار)

قال فى الصراح : جوار بالكسر والضم ، والكسر أفصح همساً بكى كردن .

قوله : (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة (عن داود بن شابور) بالمعجمة والموحدة أبى سليمان المكى ، وقيل إن اسم أبيه عبد الرحمن وشابور جده ، ثقة من السابعة ، روى عن سويد بن حجير وطاوس وغيرهما ، وعنه شعبة وابن عيينة وثقه أبو زرعة الرازى وابن معين (وبشير أبى إسماعيل) هو ابن سليمان الكندى الكوفى والد الحكم ، ثقة يغرب من السادسة .

فى أَهْلِهِ فلما جَاءَ قالَ : « أَهْدَيْتُمْ لجَارِنَا اليَهُودِىِّ ؟ أَهْدَيْتُمْ لِجَارِنَا اليَهُودِىِّ ؟ سَمِعْتُ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يقولُ : مَا زَالَ جِبْرَئِيلُ يُوصِينِي بالجَارِ حتى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ » .

وفى البابِ عن عَائِشَةَ وَابنِ عَبَّاسٍ وَعُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ وَأَبى هُرَيْرَةَ وَأَنَسٍ وَعَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو والمِقْدَادِ بنِ الأَسْوَدِ وَأَبى شُرَيْحٍ وَأَبى أُمَامَةَ .

قوله : (أهديتم) بتقدير همزة الاستفهام (ما زال جبرائيل يوصينى بالجار حتى ظننت أنه سيورثه) أى يأمر عن الله بتوريث الجار من جاره . واختلف فى المراد بهذا التوريث فقيل يجعل له مشاركة فى المال بفرض سهم يعطاه مع الأقارب ، وقيل المراد أن ينزل منزلة من يرث بالبر والصلة ، والأول أظهر فإن الثانى استمر ، والخبر مشعر بأن التوريث لم يقع . ويؤيده ماأخرجه البخارى من حديث جابر نحو حديث الباب بلفظ : حتى ظننت أنه يجعل له ميراثاً . واسم الجار يشمل المسلم والكافر ، والعابد والفاسق ، والصديق والعدو ، والغريب والبلدى ، والنافع والضار ، والقريب والأجنبي ، والأقرب داراً والأبعد ، وله مراتب بعضه أعلى من بعض فأعلاها من اجتمعت فيه الصفات الأول كلها ثم أكثرها وهلم جرا إلى الواحد وعكسه من اجتمعت فيه الصفات الأخرى كذلك ، فيعطى كل حقه بحسب حاله . وقد تتعارض صفتان فأكثر فيرجح أو يساوى . وقد حمله عبد الله بن عمرو الراوى على العموم ، فإنه أمر لما ذبحت له شاة أن يهدى منها لجاره اليهودى . وقد أخرج الطبرانى من حديث جابر مرفوعاً : الجيران ثلاثة : جار له حق وهو المشرك له حق الجوار ، وجار له حقان وهو المسلم له حق الجوار وحق الإسلام ، وجار له ثلاثة حقوق مسلم له رحم له حق الجوار والإسلام والرحم ، هذا تلخيص ما فى فتح البارى .

قوله : (وفى الباب عن عائشة وابن عباس الخ) أما حديث عائشة فأخرجه البخارى ومسلم عنها وعن ابن عمر قالا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مازال جبريل عليه السلام يوصينى بالجار حتى ظننت أنه سيورثه ؛ وأخرجه الترمذى عن عائشة وحدها . وأما حديث ابن عباس فأخرجه الطبرانى وأبو يعلى عنه مرفوعاً :

هذا حَدِيثٌ حسنٌ غريبٌ مِنْ هذَا الوَجْهِ . وقد رُوِىَ هذَا الحَدِيثُ عن مُجَاهِدٍ عن عَائِشَةَ وَأَبِى هُرَيْرَةَ أَيْضاً عن النبىِّ صلى اللهُ عليه وسلم .

٢٠٠٨ — حدثنا قُتَيْبَةُ ، حدثنا اللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ عن يَحْيَى بنِ سَعِيد عن أَبِى بَكْرِ بنِ محمدٍ ، وَهُوَ ابنُ عَمْرِو بنِ حَزْمٍ ، عن عَمْرَةَ عن عَائِشَةَ أَنَّ

ليس المؤمن الذى يشبع وجاره جائع . قال المنذرى : رواته ثقات . وأما حديث عقبة بن عامر فأخرجه أحمد عنه مرفوعاً بلفظ : أول خصمين يوم القيامة جاران . قال المنذرى : ورواه الطبرانى بإسنادين أحدهما جيد . وأما حديث أبى هريرة فأخرجه البخارى ومسلم عنه مرفوعاً : من كان يؤمن بالله وباليوم الآخر فلا يؤذى جاره ، الحديث . وأما حديث أنس فأخرجه مسلم عنه مرفوعاً بلفظ : والذى نفسى بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره أو لأخيه ما يحب لنفسه . وأما حديث عبد الله بن عمرو فأخرجه الترمذى فى هذا الباب . وأما حديث المقداد فأخرجه أحمد وفيه : لأن يزنى الرجل بعشرة نسوة أيسر عليه من أن يزنى بامرأة جاره الحديث . قال المنذرى رواته ثقات . وأما حديث أبى شريح فأخرجه البخارى عنه مرفوعاً : والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، قيل : ومن يارسول الله ؟ قال : الذى لا يأمن جاره بوائقه . وأما حديث أبى أمامة فأخرجه الطبرانى عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على ناقته الجدعاء فى حجة الوداع يقول : أوصيكم بالجار حتى أكثر ، فقلت إنه يورثه . قال المنذرى : إسناده جيد ورواته رواة الصحيح انتهى . وفى الباب أحاديث كثيرة ذكرها الحافظ المنذرى فى كتابه الترغيب .

قوله : (هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه) . وأخرجه أبو داود والبخارى فى الأدب المفرد (وقد روى هذا الحديث عن مجاهد عن عائشة وأبى هريرة أيضاً عن النبى صلى الله عليه وسلم) قال المنذرى : قد روى هذا المتن من طرق كثيرة وعن جماعة من الصحابة رضى الله عنهم .

قوله : (عن يحيى بن سعيد) هو الأنصارى (عن أبى بكر بن محمد وهو ابن عمرو بن حزم) الأنصارى البخارى المدنى القاضى اسمه وكنيته واحد ثقة عابد من رجال الكتب الستة (عن عمرة) بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الأنصارية

رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قالَ : « ما زَالَ جِبْرَئِيلُ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ يُوصِينِي بالجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ » .

٢٠٠٩ — حدثنا أَحمدُ بنُ محمدٍ ، حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ المُبَارَكِ عن حَيْوَةَ ابنِ شُرَيْحٍ عن شُرَحْبِيلَ بنِ شَرِيكٍ عن أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الحُبُلِيِّ عن عَبْدِ اللهِ ابن عَمْرٍو قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « خَيْرُ الأَصْحَابِ عِنْدَ اللهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ ، وَخَيْرُ الجِيرَانِ عِنْدَ اللهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ » . هذا حَدِيثٌ حسنٌ غريبٌ . وَأَبُو عَبْدِ الرحمنِ الحُبُلِيُّ اسْمُهُ عَبْدُ اللهِ ابنُ يَزِيدَ .

٢٩ — بابُ ما جَاءَ فى الإحسان إلى الخَادِمِ

٢٠١٠ — حدثنا بُنْدَارٌ ، حدثنا عَبْدُ الرحمنِ بنُ مَهْدِيٍّ ، حدثنا سُفْيَانُ عن وَاصِلٍ عن المَعْرُورِ بنِ سُوَيْدٍ عن أَبِي ذَرٍّ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « إِخْوَانُكُمْ جَعَلَهُمُ اللهُ فِتْيَةً تَحْتَ أَيْدِيكُمْ ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ

المدنية أكثرت عن عائشة ، ثقة من الثالثة .

قوله : (صلوات الله عليهما) ضمير التثنية راجع إلى رسول الله وإلى جبرئيل صلوات الله عليهما والسلام (يوصينى بالجار حتى ظننت أنه سيورثه) تقدم شرحه وحديث عائشة هذا أخرجه البخارى ومسلم .

قوله : (خير الاصحاب عند الله) أى أكثرهم ثواباً عنده (خيرهم لصاحبه) أى أكثرهم إحساناً إليه ولو بالنصيحة (وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره) ، أى ولو برفع الاذى عنه .

قوله : (هذا حديث حسن غريب) ، وأخرجه ابن خزيمة وابن حبان فى صحيحيهما والحاكم وقال على شرط مسلم كذا فى الترغيب .

(باب ماجاء فى الإحسان إلى الخادم)

قوله : (إخوانكم) أى خولكم كما فى رواية ، وفى رواية هم إخوانكم ، والمعنى

تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِنْ طَعَامِهِ وَلْيُلْبِسْهُ مِنْ لِبَاسِهِ وَلا يُكَلِّفُهُ ما يَغْلِبُهُ ، فإن كَلَّفَهُ ما يَغْلِبُهُ فَلْيُعِنْهُ » .

وفى البابِ عن عَلِيٍّ وَأُمِّ سَلَمَةَ وَابنِ عُمرَ وَأبى هُرَيْرَةَ .

هم مماليكم قاله القارى . وفى رواية للبخارى فى كتاب الإيمان : إخوانكم خولكم . قال القسطلانى : بفتح أوله المعجم والواو ، أى خدمكم أو عبيدكم الذين يتخولون الأمور أى يصلحونها انتهى . (جعلهم الله فتية) بكسر الفاء وسكون الفوقية بعدها تحتية مفتوحة جمع فتى أى غلمة ، وفى النسخة المصرية قنية بالقاف والنون أى ملكا لكم . قال فى القاموس : القنية بالكسر والضم ما اكتسب (تحت أيديكم) مجاز عن القدرة أو الملك (فليطعمه من طعامه وليلبسه من لباسه) قال النووى : الأمر باطعامهم من طعامه ، وإلباسهم من لباسه ، محمول على الاستحباب . ويجب على السيد نفقة المملوك وكسوته بالمعروف بحسب البلدان والأشخاص ، سواء كان من جنس نفقة السيد ولباسه أو دونه أو فوقه حتى لو قتر السيد على نفسه تقتيراً خارجاً عن عادة أمثاله ، إما زهداً أو شحاً لا يحل تقتيره على المملوك وإلزامه بموافقته إلا برضاه انتهى .

قلت : الأمر كما قال النووى ، ففى الموطأ ومسلم عن أبى هريرة مرفوعاً : للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل مالا يطيق ، وهو يقتضى الرد إلى العرف فمن زاد عليه كان متطوعاً (ولا يكلفه) من العمل (مايغلبه) أى مايعجز عنه لصعوبته (فإن كلفه مايغلبه فليعنه) من الإعانة أى بنفسه أو بغيره .

قوله : (وفى الباب عن على وأم سلمة وابن عمر وأبى هريرة) ، أما حديث على فأخرجه أحمد وأبو داود . وأما حديث أم سلمة فأخرجه البيهقى فى شعب الإيمان عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم : كان يقول فى مرضه الصلاة وما ملكت أيمانكم ، كذا فى المشكاة . وفيه وروى أحمد وأبو داود عن على نحوه . وأما حديث ابن عمر فأخرجه الطبرانى بنحو حديث أم سلمة ، ففى الجامع الصغير للسيوطى : الصلاة وما ملكت أيمانكم ، الصلاة وما ملكت أيمانكم ، حم ن ه حب عن أنس حم ه عن أم سلمة طب عن ابن عمر انتهى ، يعنى أخرجه أحمد فى مسنده والنسائى وابن ماجة

هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٠١١ — حدثنا أحمدُ بنُ مَنِيعٍ ، حدثنا يَزِيدُ بنُ هَارُونَ عن هَمَّامِ ابنِ يَحْيَى عن فَرْقَدٍ عن مُرَّةَ عن أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ عن النبىِّ صلى اللهُ عليه وسلم قال : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَيِّءُ الْمَلَكَةِ » .

هـذا حَدِيثٌ غريبٌ .

وقد تَكَلَّمَ أَيُّوبُ السِّخْتِيَانِىُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ فى فَرْقَدٍ السَّبَخِىِّ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ .

وابن حبان فى صحيحه عن أنس ، وأحمد فى مسنده ، وابن ماجة عن أم سلمة ، والطبرانى عن ابن عمر . قال المناوى فى التيسير فى شرح الجامع الصغير : بأسانيد صحيحة وأما حديث أبى هريرة فتقدم تخريجه آنفا . وفى الباب أحاديث أخرى .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان وغيرهما .

وقوله : (عن فرقد) بن يعقوب السبخى بفتح المهملة والموحدة وبخاء معجمة البصرى صدوق عابد لكنه لين الحديث كثير الخطأ .

قوله : (لايدخل الجنة سيء الملكة) بفتح الميم واللام بمعنى الملك ، يقال ملكه يملكه ملكا مثلثة وملكة محركة ومملكة بضم اللام أو يثلث كذا فى القاموس . وقال الجزرى فى النهاية : يقال فلان حسن الملكة إذا كان حسن الصنيع إلى مماليكه وسيء الملكة أى الذى يسيء صحبة المماليك .

قوله : (هذا حديث غريب) وأخرجه ابن ماجة (وقد تكلم غير واحد فى فرقد السبخى من قبل حفظه) قال الذهبى فى الميزان : قال أبو حاتم : ليس بقوى . وقال ابن معين : ثقة . وقال البخارى : فى حديثه مناكير . وقال النسائى : ليس بثقة . وقال أيضاً هو والدارقطنى : ضعيف . وقال يحيى القطان : ما يعجبنى الرواية عن فرقد انتهى .

٣٠ — بابُ النَّهْىِ عن ضَرْبِ الْخُدَّامِ وَشَتْمِهِمْ

٢٠١٢ — حدثنا أَحمدُ بنُ محمدٍ ، حدثنا عَبْدُ اللهِ عن فُضَيْلِ بنِ غَزْوَانَ عن ابنِ أَبى نُعْمٍ عن أَبى هُرَيْرَةَ قالَ : قالَ أَبُو القَاسِمِ صلى اللهُ عليه وسلم نَبِىُّ التَّوْبَةِ : « مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بريئاً مِمَّا قالَ لَهُ ، أَقَامَ اللهُ عَلَيْهِ الحَدَّ يَوْمَ القِيامَةِ إلاَّ أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ » .

هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ .

(باب النهى عن ضرب الخدام وشتمهم)

قوله : (حدثنا أحمد بن محمد) بن موسى المروزى أبو العباس السمسار مردويه الحافظ (حدثنا عبد الله) هو ابن المبارك (عن فضيل بن غزوان) ابن جرير الضبى الكوفى وثقه ابن معين (عن ابن أبى نعم) بضم النون وسكون العين المهملة وقد بين الترمذى اسمه فيما بعد ، وهو صدوق عابد .

قوله : (نبى التوبة) بدل من قوله أبو القاسم . قال فى مجمع البحار : نبى التوبة لأنه تواب يستغفر كل يوم سبعين أو مائة . وقال فيه أيضاً : نبى التوبة والرحم أى جاء بقبولها بالقول والاعتقاد ، لا يقتل الأنفس ، وجاء بالتراحم نحو رحماء بينهم انتهى (من قذف مملوكه) أى رماه بالزنا (بريئاً مما قال له) أى والحال أن مملوكه برىء مما قال سيده . وفى رواية الشيخين . وهو برىء مما قال (أقام الله عليه) أى على السيد القاذف (الحد يوم القيامة) وفى رواية الشيخين : جلد يوم القيامة (إلا أن يكون كما قال) أى أن يكون العبد كما قال السيد فى الواقع ولم يكن بريئاً فإنه لا يقيم الله عليه الحد لكونه صادقاً فى نفس الأمر ، وهو تصريح بما علم ضمناً وهو استثناء منقطع . قال النووى : فيه إشارة إلى أنه لاحد على قاذف العبد فى الدنيا ، وهذا مجمع عليه ، ولكن يعزر قاذفه لأن العبد ليس بمحصن سواء فيه من هو كامل الرق أو فيه شائبة الحرية والمدبر والمكاتب وأم الولد انتهى .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد والشيخان وأبو داود .

وفى البابِ عن سُوَيْدِ بنِ مُقَرِّنٍ وَعَبْدِ اللهِ بنِ عُمرَ . وابنُ أَبى نُعْمٍ هُوَ عَبْدُ الرحمنِ بنُ أَبى نُعْمٍ البَجَلِيُّ يُكْنَى أَبَا الحَكَمِ .

٢٠١٣ — حدثنا محمودُ بنُ غَيْلاَنَ ،حدثنا مُؤَمَّلٌ ، حدثنا سُفْيَانُ عن الأَعْمَشِ عن إبراهيمَ التَّيْمِيِّ عن أَبيهِ عن أَبِى مَسْعُودٍ قال : « كُنْتُ أَضْرِبُ مَمْلُوكاً لى فَسَمِعْتُ قَائِلاً مِنْ خَلْفِى يَقُولُ : اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ ، اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ فَالْتَفَتُّ فإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم فقالَ : للهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ » . قال أَبُو مَسْعُودٍ : فَمَا ضَرَبْتُ مَمْلُوكاً لِى بَعْدَ ذَلِكَ .

قوله : (وفى الباب عن سويد بن مقرن وعبد الله بن عمر) وأما حديث سويد ابن مقرن فأخرجه أحمد ومسلم وأبو داود . وأما حديث عبد الله بن عمر فأخرجه مسلم عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من ضرب غلاماً له حداً لم يأته أو لطمه فإن كفارته أن يعتقه .

قوله : (حدثنا مؤمل) بن إسماعيل العدوى مولاهم أبو عبد الرحمن البصرى روى عن شعبة والثورى وجماعة وعنه أحمد وإسحاق وطائفة وثقه ابن معين ، وقال البخارى : منكر الحديث ، كذا فى الخلاصة وقال الحافظ : صدوق سيء الحفظ (حدثنا سفيان) هو الثورى

قوله : (أبا مسعود) أى يا أبا مسعود (لله) بفتح اللام (أقدر عليك منك عليه) أى أتم وأبلغ من قدرتك على عبدك . قال الطيبى : لله مبتدأ وأقدر خبره ، وعليك صلة أقدر ومنك متعلق أفعل ، وقوله : عليه لا يجوز أن يتعلق بقوله أقدر لأنه أخذ ماله ولا بمصدر مقدر عند قوله منك أى من قدرتك كما ذهب إليه المظهر لأن المعنى بأباه بل هو حال من الكاف أى أقدر منك حال كونك قادراً عليه كذا فى المرقاة (قال أبو مسعود : فما ضربت مملوكاً لى بعد ذلك) ولفظ مسلم هكذا : كنت ضرب غلاماً لى فسمعت من خلفى صوتاً اعلم أبا مسعود لله أقدر عليك منك عليه ، فالتفت فإذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت يا رسول الله : هو حر لوجه الله ، فقال أما لو لم تفعل للفحتك النار أو لمستك النار .

هـذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وإبراهيمُ التَّيْمِيُّ هُوَ إبراهيمُ بنُ يَزِيدَ ابنِ شَرِيكٍ .

٣١ - بابُ ماجَاءَ فى أَدَبِ الْخَادِمِ

٢٠١٤ - حدثنا أَحمدُ بنُ محمدٍ ، حدثنا عَبْدُ اللهِ عن سُفْيَانَ عن أَبى هَارُونَ العَبْدِىِّ عن أبى سَعِيدٍ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ خَادِمَهُ فَذَكَرَ اللهَ فارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ » وأَبُو هَارُونَ العَبْدِىُّ اسْمُهُ عُمَارَةُ بنُ جُوَيْنٍ . وقالَ يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ : ضَعَّفَ شُعْبَةُ

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم وتقدم لفظه آنفا .

(باب ما جاء فى أدب الخادم)

قوله : (حدثنا أحمد بن محمد) بن موسى المروزى (حدثنا عبد الله) أى ابن المبارك (عن سفيان) هو الثورى (عن أبى هارون العبدى) اسمه عمارة بن جوين بضم الجيم مصغراً مشهور بكنيته متروك ومنهم من كذبه شيعى كذا فى التقريب .

قوله : (إذا ضرب أحدكم خادمه فذكر الله) أى استغاث به واستشفع باسمه تعالى (فارفعوا أيديكم) أى امنعوها عن ضربه تعظيما لذكره تعالى . قال الطيبى هذا إذا كان الضرب لتأديبه ، وأما إذا كان حداً فلا ، وكذا إذا استغاث مكراً انتهى . والحديث أخرجه البيهقى فى شعب الإيمان لكن عنده فليمسك بدل فارفعوا أيديكم كذا فى المشكاة .

قوله (وقال يحيى بن سعيد) القطان (ضعف شعبة أبا هارون العبدى) قال الذهبى فى الميزان فى ترجمته : تابعى لين بمرة كذبه حماد بن زيد ، وقال شعبة : لأن أقدم فتضرب عنقى أحب إلى من أن أحدث عن أبى هارون . وقال أحمد : ليس بشىء . وقال ابن معين : لا يصدق فى حديثه . وقال النسائى : متروك الحديث . وقال الدارقطنى : يتلون خارجى وشيعى فيعتبر بما روى عنه الثورى ، وقال ابن

أَبَا هَارُونَ العَبْدِيَّ . قالَ يَحْيَى : وما زَالَ ابنُ عَوْنٍ يَرْوِى عن أَبى هَارُونَ حتى ماتَ .

٣٢ — بابُ ماجَاءَ فى الْعَفْوِ عن الْخَادِمِ

٢٠١٥ — حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا رِشْدِينُ بنُ سَعْدٍ عن أَبِى هَانِىءٍ الْخَوْلَانِيِّ عن عَبَّاسِ بنِ جُلَيْدٍ الْحَجْرِيِّ عن عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ قالَ : « جَاءَ رَجُلٌ إلى النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم فقالَ : يارسولَ اللهِ كَمْ أَعْفُو عن الْخَادِمِ ؟ فَصَمَتَ عَنْهُ النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم ، ثم قالَ : يارَسُولَ اللهِ كَمْ أَعْفُو عن الْخَادِمِ ؟ قالَ : كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً » .

هذا حَدِيثٌ حسنٌ غريبٌ . وَرَوَاهُ عَبْدُ اللهِ بنُ وَهْبٍ عن أَبى هَانِىءٍ الْخَوْلَانِيِّ بهذا الإِسْنَادِ نَحْوَ هذا .

حبان : يروى عن أبى سعيد ما ليس من حديثه ، وقال الجوزجانى : أبو هارون كذاب مفتر (قال يحيى) وهو ابن سعيد القطان .

(باب ماجاء فى العفو عن الخادم)

قوله : (عن أبى هانىء الخولانى) اسمه حميد بن هانىء المصرى لا بأس به وهو أكبر شيخ لابن وهب ، قاله الحافظ (عن عباس بن جليد) بضم جيم مصغراً (الحجرى) بفتح المهملة وسكون الجيم مصرى ثقة من الرابعة (عن عبد الله بن عمر) بلا واو .

قوله : (فصمت عنه النبى صلى الله عليه وسلم) أى سكت ولم يجبه ولعل السكوت لانتظار الوحى ، وقيل لكراهة السؤال ، فإن العفو مندوب إليه مطلقاً دائماً لا حاجة فيه إلى تعيين عدد مخصوص والله تعالى أعلم (قال : كل يوم سبعين مرة) أى اعف عنه كل يوم سبعين عفوة ، فنصب سبعين على المصدر ، والمراد به الكثرة دون التحديد ، كذا قيل والله تعالى أعلم .

قوله (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أبو داود . قال القارى : قال

٢٠١٦ — حدثنا قُتَيْبَةُ ، حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ وَهْبٍ ، عن أَبى هَانِىء الخَوْلَانِىِّ بهذَا الإسْنَادِ نَحْوَهُ . وَرَوَى بَعْضُهُمْ هـذا الحَدِيثَ عن عَبْدِ اللهِ ابن وَهْبٍ بهذَا الإسْنَادِ ، وقالَ عن عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو .

٣٣ — بابُ ماجَاءَ فى أَدَبِ الوَلَدِ

٢٠١٧ — حدثنا قُتَيْبَةُ ، حدثنا يَحْيَى بنُ يَعْلَى ، عن نَاصِحٍ عن سِمَاكٍ

ميرك : وفى بعض النسخ يعنى نسخ الترمذى : حسن صحيح . ورواه أبو يعلى بإسناد جيد ، كذا ذكره المنذرى انتهى .

قوله : (وروى بعضهم هذا الحديث عن عبدالله بن وهب بهذا الإسناد وقال عن عبد الله بن عمرو) أى بالواو ، وروى أبو داود فى سننه حديث الباب من طريق أحمد بن سعيد الهمدانى عن ابن وهب عن أبى هانىء الخولانى عن العباس ابن جليد الحجرى عن عبدالله بن عمر . قال المنذرى : هكذا وقع فى سماعنا وفى غيره عن عبد الله بن عمر وأخرجه الترمذى كذلك . وقال حسن غريب . قال : وروى بعضهم هذا الحديث عن عبدالله بن وهب بهذا الإسناد . وقال عن عبد الله بن عمرو ، وذكر بعضهم أن أبا داود أخرجه من حديث عبد الله بن عمرو العباس بن جليد بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء آخر الحروف وبعدها دال مهملة مصرى ثقة ذكره ابن يونس فى تاريخ المصريين ، وذكر أنه يروى عن عبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن الحارث بن جزء . وذكر ابن أبى حاتم أنه يروى عن ابن عمر ، وذكر الأمير أبو نصر أنه يروى عن ابن عمر وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن جزء . وأخرج البخارى هذا فى تاريخه من حديث عباس بن جليد عن عبدالله بن عمرو بن العاص ، ومن حديث عباس بن جليد عن ابن عمر وقال : وهو حديث فيه نظرة انتهى كلام المنذرى .

(باب ما جاء فى أدب الولد)

قوله : (حدثنا يحيى بن يعلى) الأسلمى الكوفى القطرانى ، قال الحافظ : شيعى ضعيف (عن ناصح) هو ابن عبد الله أو ابن عبد الرحمن التيمى المحلمى بالمهملة

عن جَابِرِ بن سَمُرَةَ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « لأَنْ يُؤَدِّبَ الرجُلُ وَلَدَهُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ » .

هذا حَدِيثٌ غريبٌ . وناصِحُ بنُ عَلاَءٍ الكُوفِيُّ لَيْسَ عِنْدَ أَهلِ الحَدِيثِ بالقَوِيِّ ولايُعْرَفُ هذا الحَدِيثُ إلاَّ مِنْ هذا الوَجْهِ ، وَنَاصِحٌ شَيْخٌ آخَرُ بَصْرِيٌّ يَرْوِى عن عَمَّارِ بنِ أَبِي عَمَّارٍ وغَيْرِهِ وهُوَ أَثْبَتُ مِنْ هذَا .

وتشديد اللام أبوعبد الله الحائك صاحب سماك بن حرب ضعيف من كبار السابعة كذا فى التقريب . وزعم الترمذى بأن ناصحاً هذا هو ابن العلاء الكوفى وهو وهم منه كما ستقف عليه .

قوله : (لأن يؤدب الرجل ولده خير من أن يتصدق بصاع) أى والله تأديب الرجل ولده تأديباً واحداً خير له من تصدقه بصاع ، وإنما قلنا تأديباً واحداً ليلائم قوله خير من أن يتصدق بصاع ، وإنما يكون خيراً له لأن الأول واقع فى محله لا محالة بخلاف الثانى فإنه تحت الاحتمال ، أو لأن الأول إفادة علمية حالية والثانى عملية مالية ، أو لأن أثر الثانى سريع الفناء ونتيجة الأول طويلة البقاء ، أو لأن الرجل بترك الأول قد يعاقب وبترك الثانى لم يعاتب ، ذكره القارى .

وقال المناوى : لأنه إذا أدبه صارت أفعاله من صدقاته الجارية ، وصدقة الصاع ينقطع ثوابها انتهى .

قوله : (هذا حديث غريب) وهو حديث ضعيف لأن ناصحاً الراوى عن سماك ليس بقوى (وناصح بن علاء الكوفى ليس عند أهل الحديث بالقوى الخ) كذا قال الترمذى إن ناصحاً هذا هو ابن العلاء الكوفى وهذا وهم من الترمذى ، فإن ناصحاً هذا هو ابن عبد الله الكوفى . قال الذهبى فى الميزان : ناصح بن عبد الله الكوفى المحلمى الحائك عن سماك بن حرب ويحيى بن أبى كثير ضعفه النسائى وغيره ؛ وقال البخارى : منكر الحديث ، وقال الفلاس : متروك ، وقال ابن معين : ليس بشىء ، وقال مرة : ليس بثقة . قال الذهبى : وكان من العابدين ذكره الحسن بن صالح فقال : رجل صالح نعم الرجل ، ثم ذكر الذهبى حديث جابر بن سمرة المذكور فى الباب وذكر إسناده هكذا : يحيى بن يعلى الأسلمى عن ناصح بن عبد الله عن سماك

٢٠١٨ — حدثنا نَصْرُ بنُ عَلى ، حدثنا عَامِرُ بنُ أَبِي عَامِرٍ الخَزَّازُ ، حدثنا أَيُّوبُ بنُ مُوسَى عن أَبِيهِ عن جَدِّهِ أَنَّ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قالَ : « مانَحَلَ وَالِدٌ وَلَداً مِنْ نُحْلٍ أَفْضَلَ مِنْ أَدَبٍ حَسَنٍ » .

عن جابر بن سمرة مرفوعاً : لأن يؤدب الرجل ولده الخ . قال الحافظ فى تهذيب التهذيب فى ترجمة ناصح بن عبد الله المحلمى المذكور ما لفظه : روى له الترمذى حديثه عن سماك عن جابر : لأن يؤدب الرجل ولده خير له من أن يتصدق بصاع . وقال : ناصح هو ابن العلاء الكوفى ليس بالقوى عند أهل الحديث ، وناصح شيخ آخر بصرى هو أثبت من هذا . قال المزى : هكذا قال الترمذى وهو وهم ، وإنما ابن العلاء هو البصرى لا الكوفى وسنذكره . قلت : وقال أبو عبد الله الحاكم : ناصح بن العلاء هو البصرى ثقة ، وإنما المطعون عليه ناصح بن عبد الله المحلمى فإنه روى عن سماك بن حرب المناكير . وقال الحاكم : أبو أحمد ناصح ابن عبد الله ذاهب الحديث . وقال الدارقطنى : ضعيف . وقال ابن حبان : تفرد بالمناكير عن المشاهير ، انتهى كلام الحافظ .

قوله : (حدثنا عامر بن أبى عامر الخزاز) بمعجمات قال الذهبى فى الميزان عامر ابن أبى عامر صالح بن رستم الخزاز عن يونس بن عبيدة وغيره . قال أبو حاتم : ليس بالقوى . وقال ابن عدى : فى حديثه بعض النكرة ، ثم ذكر الذهبى حديثه المذكور فى الباب . وقال الحافظ فى التقريب : صدوق سيء الحفظ أفرط فيه ابن حبان فقال يضع انتهى (حدثنا أيوب بن موسى) بن عمرو بن سعيد بن العاص أبو موسى المكى الاموى ثقة (عن أبيه) أى موسى بن عمرو ، قال فى التقريب : مستور ، وقال الخزرجى : وثقه ابن حبان (عن جده) يحتمل أن يعود الضمير على أيوب ، ويحتمل أن يعود على موسى ، وسيأتى تفصيله فى آخر الباب .

قوله : (مانحل) أى ما أعطى والد ولداً (من نحل) بضم النون ويفتح أى عطية أو إعطاء ففى النهاية : النحل العطية والهبة ابتداء من غير عوض ولا استحقاق ، يقال : نحله ينحله نحلا بالضم ، والنحلة بالكسر العطية (أفضل من أدب حسن) أى من تعليمه ذلك ومن تأديبه بنحو توبيخ وتهديد وضرب على فعل الحسن وتجنب القبيح ، فإن حسن الأدب يرفع العبد المملوك إلى رتبة الملوك .

هذا حَدِيثٌ غريبٌ ، لانَعْرِفُهُ إلاَّ مِنْ حَدِيثِ عَامِرِ بنِ أَبِي عَامِرٍ الخَزَّازِ. وأَيُّوبُ بنُ مُوسَى : هُوَ ابْنُ عَمْرِو بنِ سَعِيدِ بنِ العَاصِ . وهذا عِنْدِى حَدِيثٌ مرسَلٌ .

٣٤ — بابُ ماجَاءَ فى قَبُولِ الهدِيَّةِ والمكَافَأَةِ عَلَيْهَا

٢٠١٩ — حدثنا يَحْيَى بنُ أَكْثَمَ وعَلِيُّ بنُ خَشْرَمٍ قالا ، حدثنا عيسَى بنُ يُونُسَ عن هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ عن أَبِيهِ عن عَائِشَةَ « أَنَّ النبيَّ صلى اللهُ

قوله : (هذا حديث غريب) وأخرجه البيهقى فى شعب الإيمان (وهذا عندى حسن مرسل) قال الحافظ فى تهذيب التهذيب فى ترجمة موسى بن عمرو بن سعيد ابن العاص بعد نقل كلام الترمذى هذا الضمير فى جده يعود على موسى ، فالحديث عن رواية سعيد وقد ولد فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم ، والظاهر أن له رؤية . وأما عمرو وهو الأشدق فلا صحبة له بل ولم يولد إلا فى زمان عثمان ، والحديث على كل حال مرسل . وقال فى ترجمة سعيد بن العاص : قال ابن سعد : قبض النبى صلى الله عليه وسلم ولسعيد تسع سنين ، روى عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا ، وقال فيها أيضاً : يحتمل أن يكون ضمير الجد على أيوب وهذا ظاهر ، ويحتمل أن يعود على موسى فيكون الحديث من مسند سعيد بن العاص ، فيستفاد منه أن الترمذى أخرج لسعيد أيضاً وهو مع ذلك مرسل إذ لم يثبت سماع سعيد انتهى .

(باب ما جاء فى قبول الهدية والمكافأة عليها)

قال فى القاموس : كافأه مكافأة جازاه ، وقال فى الصراح : مكافأة باداش دادن

قوله : (حدثنا يحيى بن أكثم بفتح الهمزة وبالمثلثة) ابن محمد بن قطن التميمى المروزى أبو محمد القاضى فقيه صدوق إلا أنه رمى بسرقة الحديث ولم يقع ذلك له وإنما كان يرى الرواية بالإجازة والوجادة ، روى عنه الترمذى والبخارى فى غير صحيحه وعلى بن خشرم وهو من أقرانه وغيرهم ، وكان قد غلب على المأمون حتى لم يتقدمه أحد عنده من الناس جميعاً ، فكانت الوزراء لاتعمل فى تدبير الملك إلا شيئاً بعد مطالعته (حدثنا عيسى بن يونس) بن أبى إسحاق السبيعى الكوفى نزل الشام مرابطاً ثقة مأمون .

عليه وسلم كانَ يَقْبَلُ الهَدِيَّةَ ويُثيبُ عَلَيْهَا » .

وفى البابِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ وأَنَسٍ وابنِ عُمَرَ وجَابِرٍ .

قوله : (كان يقبل الهدية ويثيب عليها) من أثاب يثيب أى يعطى الذى يهدى له بدلها ، والمراد بالثواب المجازاة وأقله ما يساوى قيمة الهدية . واستدل بعض المالكية بهذا الحديث على وجوب الثواب على الهدية إذا أطلق الواهب وكان ممن يطلب مثله الثواب كالفقير للغنى بخلاف ما يهبه الأعلى للأدنى ، ووجه الدلالة منه مواظبته صلى الله عليه وسلم ومن حيث المعنى أن الذى أهدى قصد أن يعطى أكثر مما أهدى فلا أقل أن يعوض بنظير هديته ، وبه قال الشافعى فى القديم ، وقال فى الجديد كالحنفية : الهبة للثواب باطلة لا تنعقد لأنها بيع بثمن مجهول ، ولأن موضوع الهبة التبرع ، فلو أبطلناه لكان فى معنى المعاوضة

وقد فرق الشرع والعرف بين البيع والهبة ، فما استحق العوض أطلق عليه لفظ البيع بخلاف الهبة ، وأجاب المالكية بأن الهبة لو لم تقتض الثواب أصلا لكانت بمعنى الصدقة وليس كذلك ، فإن الأغلب من حال الذى يهدى أنه يطلب الثواب ولا سيما إذا كان فقيراً ، كذا فى الفتح .

قوله : (وفى الباب عن أبى هريرة وأنس وابن عمر وجابر) أما حديث أبى هريرة فأخرجه الترمذى وأبو داود والنسائى بلفظ : أن أعرابياً أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم بكرة فعوضه منها ست بكرات الحديث . وأما حديث أنس فأخرجه أبو داود والنسائى عنه قال : قال المهاجرون يا رسول الله ذهب الأنصار بالأجر كله ، ما رأينا قوماً أحسن بذلا لكثير ، ولا أحسن مواساة فى قليل منهم ، ولقد كفونا المؤنة ، قال : أليس تثنون عليهم به وتدعون لهم ؟ قالوا : بلى ، قال : فذاك بذاك . وأما حديث ابن عمر فأخرجه أبو داود والنسائى وابن حبان فى صحيحه والحاكم وقال صحيح على شرطهما ، كذا قال المنذرى فى الترغيب ، وذكر لفظه وفيه : ومن أتى إليكم معروفاً فكافئوه ، فإن لم تجدوا فادعوا له حتى تعلموا أن قد كافأتموه . وأما حديث جابر فأخرجه الترمذى فى باب المتشبع بما لم يعطه .

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ مِنْ هذَا الوَجْهِ ، لانَعْرِفُهُ مَرْفُوعاً إلاَّ مِنْ حَدِيثِ عِيسَى بنِ يُونُسَ .

٣٥ -- بابُ ماجَاءَ فى الشُّكْرِ لِمَنْ أَحْسَنَ إِلَيْكَ

٢٠٢٠ — حدثنا أحمدُ بنُ محمدٍ ، حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ المُبَارَكِ ، حدثنا الرَّبِيعُ بنُ مُسْلِمٍ ، حدثنا محمدُ بنُ زِيادٍ عن أَبِى هُرَيْرَةَ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « مَنْ لاَ يَشْكُرِ النَّاسَ لاَ يَشْكُرِ اللهَ » .

هذا حديثٌ صحيحٌ .

٢٠٢١ — حدثنا هَنَّادٌ ، حدثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ عن ابنِ أَبِى لَيْلَى ، وحدثنا

قوله : (هـذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه البخارى فى الهبة وأبو داود فى البيوع

(باب ماجاء فى الشكر لمن أحسن إليك)

قوله : (حدثنا الربيع بن مسلم) الجحى أبو بكر البصرى ثقة من السابعة (عن محمد بن زياد) الجحى مولاهم المدنى نزيل البصرة ثقة ثبت ربما أرسل من الثالثة .

قوله : (من لايشكر الناس لايشكر الله) قال القاضى : وهذا إما لأن شكره تعالى إنما يتم بمطاوعته وامتثال أمره وأن مما أمر به شكر الناس الذين هم وسائط فى إيصال نعم الله إليه ، فمن لم يطاوعه فيه لم يكن مؤدياً شكر نعمه ، أو لأن من أخل بشكر من أسدى نعمة من الناس مع مايرى من حرصه على حب الثناء والشكر على النعماء وتأذيه بالإعراض والكفران كان أولى بأن يتهاون فى شكر من يستوى عنده الشكر والكفران انتهى .

قوله : (هـذا حديث صحيح) وأخرجه أحمد وأبو داود . قال المنذرى فى الترغيب بعد ذكر هذا الحديث مالفظه : روى هذا الحديث برفع الله وبرفع الناس وروى أيضاً بنصبهما وبرفع الله ونصب الناس وعكسه أربع روايات انتهى .

قوله : (عن ابن أبى ليلى) اسمه محمد بن عبد الرحمن ، بن أبى ليلى ، روى

سُفْيَانُ بنُ وَكِيعٍ ، حدثنا حُمَيْدُ بنُ عَبْدِ الرحمٰنِ الرُّوَاسِيُّ عن ابنِ أَبِي لَيْلَى عن عَطِيَّةَ عن أَبِي سَعِيدٍ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « مَنْ لم يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللهَ » .

وفى البابِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ والْأَشْعَثِ بنِ قَيْسٍ والنُّعْمَانِ بنِ بَشِيرٍ .

هذا حديثٌ حسنٌ .

عن عطية بن سعد العوفى الجدلى (عن عطية) بن سعد بن جنادة العوفى الجدلى الكوفى صدوق يخطىء كثيراً .

قوله : (من لم يشكر الناس الخ) قال الخطابى : هذا يتأول على وجهين أحدهما أن من كان من طبعه وعادته كفران نعمة الناس وترك الشكر لمعروفهم كان من عادته كفران نعمة الله تعالى وترك الشكر له ، والوجه الآخر أن الله سبحانه لايقبل شكر العبد على إحسانه إليه إذا كان العبد لايشكر إحسان الناس ويكفر معروفهم لاتصال أحد الأمرين بالآخر انتهى .

قوله : (وفى الباب عن أبى هريرة والأشعث بن قيس والنعمان بن بشير) أما حديث أبى هريرة فأخرجه الترمذى فى هذا الباب ، فلعله أشار إلى حديث آخر له وأما حديث الأشعث بن قيس فأخرجه أحمد عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أشكر الناس لله تبارك وتعالى أشكرهم للناس ، وفى رواية: لايشكر الله من لايشكر الناس . قال المنذرى : ورواته ثقات . قال : ورواه الطبرانى من حديث أسامة بن زيد بنحو الأولى . وأما حديث النعمان بن بشير فأخرجه عبد الله ابن أحمد فى زوائده عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ، ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله ، الحديث . قال المنذرى : بإسناد لابأس به ، قال : ورواه ابن أبى الدنيا فى كتاب اصطناع المعروف باختصار .

قوله : (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد والضياء .

٣٦ — بابُ ماجاءَ فى صَنَائِعِ المَعْرُوفِ

٢٠٢٢ — حدثنا عَبَّاسُ بنُ عَبْدِ العَظِيمِ العَنْبَرِيُّ ، حدثنا النَّضْرُ بنُ محمدٍ الجُرَشِيُّ اليَمَامِيُّ ، حدثنا عِكْرِمَةُ بنُ عَمَّارٍ ، حدثنا أَبُو زُمَيْلٍ عن مالكِ ابنِ مَرْثَدٍ عن أَبيهِ عن أَبِي ذَرٍّ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « تَبَسُّمُكَ فى وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ ، وَأَمْرُكَ بِالمَعْرُوفِ ونَهْيُكَ عن المُنْكَرِ صَدَقَةٌ ، وَإِرْشَادُكَ الرَّجُلَ فى أَرْضِ الضَّلَالِ لَكَ صَدَقَةٌ ، وبَصَرُكَ لِلرَّجُلِ الرَّدِيءِ البَصَرِ لَكَ صَدَقَةٌ ، وإِمَاطَتُكَ الحَجَرَ والشَّوْكَ والعَظْمَ عن الطَّرِيقِ لَكَ صَدَقَةٌ ، وإِفْرَاغُكَ مِنْ دَلْوِكَ فى دَلْوِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ » .

(باب ما جاء فى صنائع المعروف)

قال فى القاموس : الصنيع الإحسان كالصنيعة والجمع الصنائع .

قوله : (عن مالك بن مرثد) بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة ابن عبد الله الزمانى ثقة من الثالثة (عن أبيه) أى مرثد وهو مقبول من الثالثة .

قوله : (تبسمك فى وجه أخيك) فى الدين (لك صدقة) يعنى إظهارك البشاشة والبشر إذا لقيته تؤجر عليه كما تؤجر على الصدقة (وأمر بالمعروف) أى بما عرفه الشرع بالحسن (ونهيك عن المنكر) أى ما أنكره وقبحه (صدقة) كذلك (وإرشادك الرجل فى أرض الضلال) أضيفت إلى الضلال كأنها خلقت له وهى التى لاعلامة فيها للطريق فيضل فيها الرجل (لك صدقة) بالمعنى المقرر (وبصرك للرجل الردىء البصر) بالهمز ويدغم أى الذى لايبصر أصلا أو يبصر قليلا ، والبصر محركة حس العين كذا فى القاموس . والمعنى إذا أبصرت رجلا ردىء البصر فإعانتك إياه صدقة لك وفى المشكاة نصرك بالنون . قال القارى : وضع النصر موضع القياد مبالغة فى الإعانة كأنه ينصره على كل شىء يؤذيه (وإماطتك) أى إزالتك (الحجر والشوك والعظم) أى ونحوها (عن الطريق) أى المسلوك أو المتوقع السلوك (وإفراغك) أى صبك (من دلوك) بفتح فسكون واحد الدلاء التى يستقى بها (فى دلو أخيك) فى الإسلام .

وفى البابِ عن ابنِ مَسْعُودٍ وجَابِرٍ وحُذَيْفَةَ وعَائِشَةَ وأَبِى هُرَيْرَةَ .

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ . وأَبُو زُمَيْلٍ سِمَاكُ بنُ الوَلِيدِ الحَنَفِىُّ ، والنَّضْرُ ابنُ محمدٍ هو الجُرَشِىُّ اليَمَامِىُّ .

٣٧ — بابُ ماجاءَ فى المِنْحَةِ

٢٠٢٣ — حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ ، حدثنا إبراهيمُ بنُ يُوسُفَ بنُ أَبِى إسحاقَ ، عن أَبيهِ عن أَبِى إسحاقَ ، عن طَلْحَةَ بنِ مُصَرِّفٍ قالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرحمٰنِ بنَ عَوْسَجَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بنَ عَازِبٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ النبىَّ

قوله : (وفى الباب عن ابن مسعود وجابر وحذيفة وعائشة وأبى هرير أما حديث ابن مسعود فلينظر من أخرجه . وأما حديث جابر وحذيفة فأخرجه الشيخان عنهما قالا : قال رسول الله صلى عليه وسلم : كل معروف صدقة . وأما حديث عائشة فأخرجه مسلم . وأما حديث أبى هريرة فأخرجه الشيخان .

قوله : (هـذا حديث حسن غريب) وأخرجه البخارى فى الأدب المفرد وابن حبان فى صحيحه .

(باب ما جاء فى المنحة)

قال فى القاموس : منحه كمنعه وضربه أعطاه ، والاسم : المنحة بالكسر ومنحه الناقة جعل له وبرها ولبنها وولدها ، وهى المنحة والمنيحة انتهى . وقال الحافظ فى الفتح : المنيحة بالنون والمهملة وزن عظيمة هى فى الأصل العطية . قال أبو عبيدة : المنيحة عند العرب على وجهين أحدهما أن يعطى الرجل صاحبه صلة فتكون له ، والآخر أن يعطيه ناقة أو شاة ينتفع بحلبها ووبرها زمناً ثم يردها . وقال القزاز : قيل لا تكون المنيحة إلا ناقة أو شاة والأول أعرف انتهى .

قوله : (حدثنا إبراهيم بن يوسف بن أبى إسحاق) قال فى التقريب : إبراهيم ابن يوسف بن إسحاق بن أبى إسحاق السبيعى صدوق يهم من السابعة (عن أبيه) أى يوسف بن إسحاق بن أبى إسحاق وقد ينسب لجده ثقة من السابعة (سمعت عبد الرحمن بن عوسجة) الهمدانى الكوفى ثقة من الثالثة .

صلى اللهُ عليه وسلم يَقُولُ : « مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةَ لَبَنٍ أَوْ وَرِقٍ ، أَوْ هَدَى زُقَاقاً كَانَ لَهُ مِثْلُ رَقَبَةٍ » .

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي إِسحاقَ عن طَلْحَةَ بنِ مُصَرِّفٍ لانَعْرِفُهُ إلاَّ مِنْ هَذَا الوَجْهِ . وقد رَوَى مَنْصُورُ بنُ المُعْتَمِرِ وَشُعْبَةُ عن طَلْحَةَ بنِ مُصَرِّفٍ هذا الحَدِيثَ .

وفى البابِ عن النُّعْمَانِ بنِ بَشِيرٍ . وَمَعْنَى قَوْلِهِ « مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةَ وَرِقٍ » إِنَّمَا يَعْنِي بِهِ قَرْضَ الدَّرَاهِمِ . وَقَوْلُهُ : « أَوْ هَدَى زُقَاقاً » قالَ : إِنَّمَا يَعْنِي بِهِ هِدَايَةَ الطَّرِيقِ وَهُوَ إِرْشَادُ السَّبِيلِ .

قوله : (من منح) أى أعطى (منيحة لبن أو ورق) بكسر الراء وسكونها أى فضة . قال الجزرى فى النهاية منحة الورق القرض ، ومنحة اللبن أن يعطيه ناقة أو شاة ينتفع بلبنها وبعيدها ، وكذلك إذا أعطاه لينتفع بوبرها وصوفها زماناً ثم يردها ، ومنه الحديث المنحة مردودة انتهى (أو هدى زقاقاً) قال فى النهاية : الزقاق بالضم الطريق ، يريد من دل الضال أو الأعمى على طريقه ، وقيل أراد من تصدق بزقاق من النخل وهى السكة منها والأول أشبه لأن هدى من الهداية لامن الهدية . انتهى .

قلت : وقع فى حديث النعمان بن بشير الذى أشار إليه الترمذى : أهدى زقاقاً من الإهداء فالمراد بالزقاق فى هذا الحديث هو السكة من النخل وبالإهداء التصدق (كان له) أى ثبت له (مثل عتق رقبة) أى كان ما ذكر له مثل عتاق رقبة ، ووجه الشبه نفع الخلق والإحسان إليهم .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه أحمد وابن حبان فى صحيحه .

قوله : (وفى الباب عن النعمان بن بشير) أخرجه أحمد فى مسنده عنه مرفوعاً : من منح منيحة ورقاً أو ذهباً أو سقى لبناً أو أهدى زقاقاً فهو كعدل رقبة .

٣٨ — بابُ ماجاءَ فى إماطَةِ الْأَذَى عن الطَّرِيقِ

٢٠٢٤ — حدثنا قُتَيْبَةُ عن مَالِكِ بنِ أَنَسٍ عن سُمَيٍّ عن أَبى صَالِحٍ عن أبى هُرَيْرَةَ عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم : « قالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِى فى الطَّرِيقِ إِذْ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ فَأَخَّرَهُ فَشَكَرَ اللهُ لَهُ فَغفَرَ لَهُ » .

وفى البابِ عن أَبى بَرْزَةَ وَابنِ عَبَّاسٍ وَأَبى ذَرٍّ .

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٣٩ — بابُ ماجاءَ أَنَّ الْمَجَالِسَ بالأَمَانَةِ

٢٠٢٥ — حدثنا أَحمدُ بنُ محمدٍ ، حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ الْمُبَارَكِ عن ابنِ

(باب ماجاء فى إماطة الأذى عن الطريق)

أى إزالة ما يؤذى الناس عن الطريق .

قوله : (فأخره) بتشديد الخاء المعجمة بعدها راء أى عزله عن الطريق (فشكر الله له) قال الجزرى فى النهاية : فى أسماء الله تعالى الشكور هو الذى يزكو عنده القليل من أعمال العباد فيضاعف لهم الجزاء فشكره لعباده مغفرته لهم .

قوله : (وفى الباب عن أبى برزة) أخرجه مسلم وابن ماجه (وابن عباس) أخرجه ابن خزيمة فى صحيحه (وأبى ذر) أخرجه مسلم وابن ماجة . وفى الباب أحاديث أخرى ذكرها المنذرى فى الترغيب فى باب إماطة الأذى من كتاب الأدب .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخارى فى أبواب المظالم والقصاص ومسلم فى كتاب البر والصلة والآداب .

(باب ماجاء أن المجالس بالأمانة)

هذا لفظ حديث أخرجه الخطيب فى تاريخه عن على مرفوعاً كما فى الجامع الصغير ، وروى أبوداود فى سننه عن جابر بن عبد الله مرفوعاً : للجالس بالأمانة إلا ثلاثة مجالس : سفك دم حرام ، أو فرج حرام ، أو اقتطاع مال بغير حق ،

أَبِي ذِئْبٍ قال : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرحمٰنِ بنُ عَطَاءٍ عن عَبْدِ المَلِكِ بنِ جَابِرِ بنِ عَتِيكٍ عن جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم قال : « إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ الحَدِيثَ ثم الْتَفَتَ فَهِيَ أَمَانَةٌ » .

هذا حديثٌ حسنٌ وإنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ ابنِ أَبِي ذِئْبٍ .

٤٠ — بابُ ماجَاءَ فى السَّخَاءِ

٢٠٢٦ — حدثنا أَبُو الخَطَّابِ زِيَادُ بنُ يَحْيَى الحَسَّانِيُّ البَصْرِيُّ ،

وهو حديث ضعيف . والباء فى قوله : المجالس بالإمانة تتعلق بمحذوف والتقدير تحسن المجالس أو حسن المجالس وشرفها بأمانة حاضريها على ما يقع فيها من قول وفعل ، فكأن المعنى ليكن صاحب المجلس أميناً لما يسمعه أو يراه .

قوله : (أخبرنى عبد الرحمن بن عطاء) القرشى مولاهم أبو محمد المدينى ويقال له ابن أبى لبيب صدوق فيه لين من السادسة (عن عبد الملك بن جابر بن عتيك) الانصارى المدنى ثقة من الرابعة .

قوله : (إذا حدث الرجل) أى عند أحد (الحديث) أى الذى يريد إخفاءه (ثم التفت) أى يميناً وشمالا احتياطاً (فهى) أى ذلك الحديث ، وأنت باعتبار خبره ، وقيل لأن الحديث بمعنى الحكاية ، وقيل أى الكلمة التى حدث بها (أمانة) أى عند من حدثه أى حكمه حكم الأمانة فيجب عليه كتمه . قال ابن رسلان : لأن التفاته إعلام لمن يحدثه أنه يخاف أن يسمع حديثه أحد وأنه قد خصه سره ، فكان الالتفات قائماً مقام اكتم هذا عنى أى خذه عنى واكتمه وهو عندك أمانة انتهى .

قوله : (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد وأبو داود قال المنذرى بعد نقل كلام الترمذى هذا : فى إسناده عبد الرحمن بن عطاء المدنى . قال البخارى : عنده مناكير ، وقال أبو حاتم الرازى شيخ قيل له أدخله البخارى فى كتاب الضعفاء قال يحول من ههنا . وقال الموصلى : عبد الرحمن بن عطاء عن عبد الملك بن جابر لا يصح انتهى .

(باب ما جاء فى السخاء)

بفتح السين وهو إعطاء ما ينبغى لمن ينبغى ، وبذل ما يقتنى بغير عوض ،

حدثنا حاتِمُ بنُ وَرْدَانَ ، حدثنا أَيُّوبُ عن ابنِ أَبى مُلَيْكَةَ عن أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبى بَكْرٍ قالَتْ : « قُلْتُ يارسولَ اللهِ إِنَّهُ لَيْسَ لى مِنْ شَىْءٍ إِلاَّ مَا أَدْخَلَ عَلَىَّ الزُّبَيْرُ ، أَفَأُعْطِى ؟ قالَ نَعَمْ ، لاتُوكِى فَيُوكَى عَلَيْكِ » . يَقُولُ لاتُحْصِى فَيُحْصَى عَلَيْكِ .

وهو من جملة محاسن الأخلاق بل هو من أعظمها ، والبخل ضده قاله العينى .

قوله : (حدثنا حاتم بن وردان) بن مروان السعدى أبو صالح البصرى ثقة من الثامنة (حدثنا أيوب) هو السختيانى

قوله : (إنه ليس لى من شىء) وفى رواية للبخارى : مالى مال (إلا ماأدخل علىّ) بتشديد الياء (الزبير) هو ابن العوام كان زوجها (أفأعطى) وفى رواية للبخارى : أفأتصدق (لا توكى) من أوكى يوكى إيكاء ، يقال أوكى مافى سقائه إذا شده بالوكاء وهو الخيط الذى يشد به رأس القربة وأوكى علينا أو بخل (فيوكى عليك) بفتح الكاف بصيغة المجهول ، وفى رواية مسلم : فيوكى الله عليك . قال الجزرى فى النهاية : أى لا تدخرى وتشددى ما عندك وتمنعى مافى يدك ، فتنقطع مادة الرزق عنك انتهى . فدل الحديث على أن الصدقة تنمى المال وتكون سبباً إلى البركة والزيادة فيه ، وأن من شح ولم يتصدق فإن الله يوكى عليه ويمنعه من البركة فى ماله والنماء فيه (يقول لاتحصى فيحصى عليك) هذا تفسير لقوله : لاتوكى فيوكى عليك من بعض الرواة ، وضمير يقول راجع إلى النبى صلى الله عليه وسلم . وروى البخارى فى صحيحه من طريق عبد الله بن نمير عن هشام بن عروة عن فاطمة عن أسماء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : انفقى ولاتحصى فيحصى الله عليك ، ولاتوعى فيوعى الله عليك . قال الحافظ : الاحصاء معرفة قدر الشىء وزناً أو عدداً وهو من باب المقابلة ، والمعنى النهى عن منع الصدقة خشية النفاد ، فإن ذلك أعظم الاسباب لقطع مادة البركة لأن الله يثيب على العطاء بغير حساب . وقيل المراد بالإحصاء عد الشىء لأن يدخر ولاينفق منه ، وإحصاء الله قطع البركة عنه أو حبس بمادة الرزق أو المحاسبة عليه فى الآخرة انتهى .

وفى البابِ عن عَائِشَةَ وَأَبِى هُرَيْرَةَ ، هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . وَرَوَى بَعْضُهُمْ هـذا الحديثَ بهذا الْإِسْنَادِ عن ابنِ أَبى مُلَيْكَةَ عن عَبَّادِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ عن أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبى بَكْرٍ . وَرَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ هذا عن أَيُّوبَ وَلَمْ يَذْكُرُوا فيهِ عن عَبَّادِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ .

٢٠٢٧ — حدثنا الحسَنُ بنُ عَرَفَةَ ، حدثنا سَعِيدُ بنُ محمدٍ الوَرَّاقُ عن يَحْيَ بنِ سَعِيدٍ عن الْأَعْرَجِ عن أبى هُرَيْرَةَ عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم قال : « والسَّخِىُّ قَرِيبٌ مِنَ اللهِ ، قَرِيبٌ مِنَ الجَنَّةِ ، قَرِيبٌ مِنَ النَّاسِ ،

قوله : (وفى الباب عن عائشة وأبى هريرة) أما حديث عائشة فأخرجه الطبرانى فى الأوسط بنحو حديث أبى هريرة الآتى . وأما حديث أبى هريرة ، فأخرجه الترمذى بعد هذا .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخارى فى الزكاة وفى الهبة ، ومسلم فى الزكاة ، وأبو داود والنسائى (وروى بعضهم هذا الحديث بهذا الإسناد عن ابن أبى مليكة عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أسماء بنت أبى بكر) رواه الشيخان فى صحيحيهما من طريق ابن جريج عن ابن أبى مليكة عن عباد بن عبد الله ابن الزبير عن أسماء (وروى غير واحد هذا عن أيوب ولم يذكروا فيه عن عباد ابن عبد الله بن الزبير) قال الحافظ : وقد روى أيوب هذا الحديث عن ابن أبى مليكة عن أسماء بغير واسطة ، أخرجه أبو داود والترمذى ، وصححه النسائى ، وصرح أيوب عن ابن أبى مليكة بتحديث أسماء له بذلك ، فيحمل على أنه سمعه من عباد عنها ثم حدثته به انتهى .

قوله : (عن يحيى بن سعيد) بن قيس الأنصارى القاضى .

قوله : (السخى) هو الذى اختار رضا المولى فى بذله على الغنى (قريب من الله) أى من رحمته (قريب من الجنة) بصرف المال وإنفاقه فيما ينبغى (قريب من الناس) لأن السخى يحبه جميع الناس ولو لم يحصل لبعضهم نفع من سخاوته

بَعِيدٌ مِنَ النَّارِ . وَالبَخِيلُ بَعِيدٌ مِنَ اللهِ ، بَعِيدٌ مِنَ الجَنَّةِ ، بَعِيدٌ مِنَ النَّاسِ ، قَرِيبٌ مِنَ النَّارِ . وَالجَاهِلُ السَّخِيُّ أَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنْ عَابِدٍ بَخِيلٍ » .

هذا حديثٌ غريبٌ لانَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ عن الأَعْرَجِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بنِ مُحَمَّدٍ ، وقد خُولِفَ سَعِيدُ بنُ مُحَمَّدٍ فِي رِوَايَةِ هذا الحَدِيثِ عن يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ ، إِنَّمَا يُرْوَى عن يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ عن عَائِشَةَ شَيْءٌ مُرْسَلٌ .

كبه العادل (والبخيل) هو الذي لا يؤدي الواجب عليه (بعيد من الله بعيد من الجنة بعيد من الناس قريب من النار) معنى هذه الجملة ظاهر من ماقبلها ، والأشياء تتبين بأضدادها (والجاهل السخي) قال القاري : أراد به ضد العابد وهو من يؤدي الفرائض دون النوافل ، لأن ترك الدنيا رأس كل عبادة وإنما عبر عنه بالجاهل لأنه أراد به أنه مع كونه جاهلا غير عالم بما لم يجب عليه وجوب عين (أحب إلى الله من عابد) أي كثير النوافل سواء يكون عالماً أم لا (بخيل) لأن حب الدنيا رأس كل خطيئة ، وأيضاً التخيل الشرعي هو من ترك الواجب الشرعي المالي والسخي ضده ، ولاشك أن من قام بالفرائض وترك النوافل أفضل ممن قام بالنوافل وترك الفرائض ، قال وهذا الذي قررنا أولى من قول الطيبي : يفهم منه أن جاهلا غير عابد أحب من عالم عابد رعاية للمطابقة ، فيالها من حسنة غطت خصلتين ذميمتين ، ويالها من سيئة غطت حسنتين كريمتين .

قوله : (هذا حديث غريب) وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان عن جابر بن عبد الله والطبراني في الأوسط عن عائشة . قال المناوي : بأسانيد ضعيفة يقوى بعضها بعضاً (لا نعرفه من حديث يحيى بن سعيد عن الأعرج عن أبي هريرة إلا من حديث سعيد بن محمد) الوراق المذكور وهو ضعيف .

قوله : (وقد خولف سعيد بن محمد في رواية هذا الحديث عن يحيى بن سعيد الخ) أي خالفه غيره في رواية هذا الحديث عن يحيى بن سعيد ، فرواه هو عن يحيى عن الأعرج عن أبي هريرة متصلا وجعله من مسند أبي هريرة ، ورواه غيره عن يحيى عن عائشة مرسلا يعني منقطعاً وجعله من مسند عائشة .

٤١ — بابُ ماجَاءَ فى الْبُخْلِ

٢٠٢٨ — حدثنا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بنُ عَلِيٍّ ، حدثنا أَبُو دَاوُدَ ، حدثنا صَدَقَةُ بنُ مُوسَى حدثنا مَالِكُ بنُ دِينَارٍ عن عَبْدِ اللهِ بنِ غَالِبٍ الْحَدَّانِيِّ عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « خَصْلَتَانِ لا تَجْتَمِعَانِ فى مُؤْمِنٍ : البُخْلُ ، وسُوءُ الْخُلُقِ » .

﴿تنبيه﴾ قد أورد الحافظ السيوطى هذا الحديث فى كتابه الجامع الصغير نقلا عن الترمذى بلفظ : ولجاهل سخى أحب إلى الله من عالم بخيل قال المناوى فى شرحه : لأن الأول سريع الانقياد إلى ما يؤمر به من نحو تعلم ، وإلى ما ينهى عنه بخلاف الثانى انتهى .

قلت : فى نسخ الترمذى الموجودة عندنا كلها : من عابد بخيل ، وكذلك فى المشكاة ، وكذلك فى الترغيب للمنذرى ، وليس فى واحد منها : من عالم بخيل ، فالظاهر أنه من وهم الناسخ والله تعالى أعلم .

(باب ما جاء فى البخل)

قوله : (عن عبد الله بن غالب الحدانى) بضم المهملة وتشديد الدال ، البصرى العابد ، صدوق قليل الحديث من الثالثة .

قوله : (خلصتان لا يجتمعان فى مؤمن البخل وسوء الخلق) قيل أى لاينبغى أن يجتمعا فيه . وقال التوربشتى : تأويل هذا الحديث أن نقول المراد به اجتماع الخصلتين فيه مع بلوغ النهاية بحيث لا ينفك عنهما ويوجد منه الرضاء بهما ، فأما الذى يبخل حيناً ويسوء خلقه فى وقت أو فى أمر دون أمر ويندر منه فيندم ويلوم نفسه أو تدعوه النفس إلى ذلك فينازعها فإنه بمعزل عن ذلك انتهى .

وقوله : (خصلتان لايجتمعان فى مؤمن) خبر موصوف والمبتدأ البخل وسوء الخلق قاله ابن الملك . وقال ابن حجر : خصلتان مبتدأ سوغه إبدال المعرفة منه فى قوله البخل وسوء الخلق والخبر لايجتمعان . وقال القارى : الظاهر أن لايجتمعان صفة مخصصة مسوغة لكون المبتدأ نكرة والخبر قوله البخل وسوء الخلق .

وفى البابِ عن أَبى هُرَيْرَةَ .

هذا حَدِيثٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ إلاَّ مِنْ حَدِيثِ صَدقةَ بنِ مُوسَى .

٢٠٢٩ — حدثنا أَحمدُ بنُ مَنِيعٍ حدثنا يَزِيدُ بنُ هَارُونَ حدثنا صَدَقَةُ ابنُ مُوسَى عن فَرْقَدٍ السَّبَخِىِّ عن مُرَّةَ الطَّيِّبِ عن أَبى بكر الصِّدِّيقِ عن النبىِّ صلى اللهُ عليه وسلم قالَ : « لاَ يَدْخُلُ الجَنَّةَ خَبٌّ ولا بَخِيلٌ ولا مَنَّانٌ » .

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ .

٢٠٣٠ — حدثنا محمدُ بنُ رَافِعٍ ، حدثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عن بِشْرِ بنِ رَافِعٍ عن يَحْيَى بنِ أَبى كَثِيرٍ عن أَبى سَلَمَةَ عن أَبى هُرَيْرَةَ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « المُؤْمِنُ غِرٌّ كَرِيمٌ ، والفَاجِرُ خَبٌّ لَئِيمٌ » .

قوله : (وفى الباب عن أبى هريرة) أخرجه الترمذى فى هذا الباب .

قوله : (هذا حديث غريب) وأخرجه البخارى فى الأدب المفرد .

قوله : (لا يدخل الجنة) أى دخولا أولياً (خب) بفتح الخاء ويكسر أى خداع يفسد بين الناس بالخداع ولا بخيل يمنع الواجب من المال (ولامنان) من المنة أى يمن على الفقراء بعد العطاء أو من المن بمعنى القطع لما يجب أن يوصل وقيل لايدخل الجنة مع هذه الصفة حتى يجعل طاهراً منها إما بالتوبة عنها فى الدنيا أو بالعقوبة بقدرها تمحيصاً فى العقبى ، أو بالعفو عنه تفضلا وإحساناً . ويؤيده قوله تعالى : (ونزعنا مافى صدورهم من غل) كذا فى المرقاة .

قوله : (عن بشر بن رافع) الحارثى كنيته أبو الأسباط النجرانى فقيه ضعيف الحديث من السابعة .

قوله : (المؤمن غر) بكسر الغين المعجمة وتشديد الراء (كريم) أى موصوف بالوصفين أى له الاغترار بكرمه وله المسامحة فى حظوظ الدنيا لا لجهله (والفاجر خب لئيم) أى بخيل لجوج سىء الخلق وفى كل منهما الوصف الثانى سبب للأول وهو نتيجة الثانى فتأمل فكلاهما من باب التذييل والتكميل . وفى النهاية : أى ليس

هذا حَدِيثٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ إلاَّ مِنْ هذا الوَجْهِ .

٤٢ -- بابُ مَاجَاءَ فى النَّفَقَةِ عَلَى الْأَهْلِ

٢٠٣١ — حدثنا أَحمدُ بنُ محمدٍ ، حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ المُبَارَكِ عن شُعْبَةَ عن عَدِيِّ بنِ ثَابِتٍ عن عَبْدِ اللهِ بنِ يَزِيدَ عن أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم قالَ : « نَفَقَةُ الرَّجُلِ على أَهْلِهِ صَدَقَةٌ » .

بذى مكر ، فهو ينخدع لانقياده ولينه ، وهو ضد الخب ، يريد أن المؤمن المحمود من طبعه الغرارة وقلة الفطنة للشر وترك البحث عنه ، وليس ذلك منه جهلا ، ولكنه كرم وحسن خلق ، كذا فى المرقاة . وقال المناوى : أى يغره كل أحد ويغيره كل شىء ولا يعرف الشر وليس بذى مكر ، فهو ينخدع لسلامة صدره وحسن ظنه .

قوله (هذا حديث غريب) وأخرجه أحمد وأبو داود والحاكم .

(باب ماجاء فى النفقة على الأهل)

قوله : (نفقة الرجل على أهله) وفى رواية للشيخين إذا أنفق المسلم نفقة على أهله وهو يحتسبها . قال الحافظ : المراد بالاحتساب القصد إلى طلب الأجر . وقال القرطبى فى قوله يحتسبها أفاد بمنطوقه أن الأجر فى الإنفاق إنما يحصل بقصد القربة واجبة أو مباحة ، وأفاد بمفهومه أن من لم يقصد القربة لم يؤجر لكن تبرأ ذمته من الواجبة لأنها معقولة المعنى (صدقة) قال الحافظ : المراد بالصدقة الثواب وإطلاقها عليه مجازى ، وقرينته الإجماع على جواز الإنفاق على الزوجة الهاشمية مثلا ، وهو من مجاز التشبيه ، والمراد به أصل الثواب لا فى كميته وكيفيته ، قال : وقوله على أهله : يحتمل أن يشمل الزوجة والأقارب ويحتمل أن يختص بالزوجة ويلحق به من عداها بطريق الأولى لأن الثواب إذا ثبت فيما هو واجب فثبوته فيما ليس بواجب أولى . وقال الطبرى ما ملخصه : الإنفاق على الأهل واجب والذى يعطيه يؤجر على ذلك بحسب قصده ، ولا منافاة بين كونها واجبة وبين تسميتها صدقة بل هى أفضل من صدقة التطوع . وقال المهلب : النفقة على الأهل واجبة

وفى الباب عن عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو وعَمْرِو بنِ أُمَيَّةَ وأَبِى هُرَيْرَةَ .

هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٠٣٢ — حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ عن أَيُّوبَ عن أَبِى قِلَابَةَ عن أَبِى أَسْمَاءَ عن ثَوْبَانَ عن النبىِّ صلى اللهُ عليه وسلم قالَ : « أَفْضَلُ الدِّينَارِ دِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ على عِيَالِهِ ، ودِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ على دَابَّتِهِ فى سَبِيلِ اللهِ ، وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ على أَصْحَابِهِ فى سَبِيلِ اللهِ » . قالَ أَبو قِلَابَةَ بَدَأَ بالعِيَالِ ، ثمَّ قال : وَأَىُّ رَجُلٍ أَعْظَمُ أَجْراً مِنْ رَجُلٍ يُنْفِقُ على عِيَالٍ لَهُ صِغَارٌ

وإنما سماها الشارع صدقة خشية أن يظنوا أن قيامهم بالواجب لا أجر لهم فيه ، وقد عرفوا مافى الصدقة من الأجر ، فعرفهم أنها لهم صدقة حتى لايخرجوها إلى غير الأهل إلا بعد أن يكفوهم ، ترغيباً لهم فى تقديم الصدقة الواجبة قبل صدقة التطوع انتهى .

قوله : (وفى الباب عن عبد الله بن عمرو وعمرو بن أمية وأبى هريرة) . أما حديث عبد الله بن عمرو فأخرجه مسلم فى باب فضل النفقة على العيال والمملوك من كتاب الزكاة . وأما حديث عمرو بن أمية ، فأخرجه أحمد وأبو يعلى والطبرانى ورواته ثقات ذكره المنذرى فى الترغيب فى باب النفقة على الزوجة والعيال . وأما حديث أبى هريرة فأخرجه مسلم .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخارى فى الإيمان وفى المغازى وفى النفقات ، ومسلم فى الزكاة ، والنسائى فى الزكاة وفى عشرة النساء .

قوله : (أفضل الدينار) يراد به العموم (ودينار ينفقه الرجل على دابته) أى دابة مربوطة (فى سبيل الله) من نحو الجهاد ودينار ينفقه الرجل على أصحابه) أى حال كونهم مجاهدين (فى سبيل الله) يعنى الإنفاق على هؤلاء الثلاثة على الترتيب أفضل من الإنفاق على غيرهم ، ذكره ابن الملك ، قيل : ولا دلالة فى الحديث على الترتيب لأن الواو لمطلق الجمع إلا أن يقال الترتيب المذكرى الصادر من الحكيم لايخلو عن حكمة (قال أبو قلابة بدأ) أى النبى صلى الله عليه وسلم (ثم قال) وفى رواية مسلم : ثم قال أبو قلابة (وأى رجل) وفى بعض النسخ فأى رجل

يُعِفُّهم اللهُ بِهِ وَيُغْنِيهِم اللهُ بِهِ » . هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٤٣ — بابُ مَاجَاءَ فى الضِّيَافَةِ وَغَايَةُ الضِّيَافَةِ إلى كَمْ هِيَ

٢٠٣٣ — حدثنا قُتَيْبَةُ ، حدثنا اللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ عن سَعِيدِ بنِ أَبى سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ عن أَبى شُرَيْحٍ العدوىِّ أَنَّهُ قالَ : « أَبْصَرَتْ عَيْنَاىَ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم وسَمِعَتْهُ أُذُنَاىَ حينَ تَكَلَّمَ بِهِ قالَ : مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ . قالوا وَمَا جَائِزَتُهُ ؟ قالَ : يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ قالَ : والضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وما كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ . ومَنْ كَانَ يُؤْمِنُ

(يعفهم الله به) من الإعفاف أى يكفهم به عما لايحل .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم .

(باب ماجاء فى الضيافة وغاية الضيافة كم هو)

قوله : (أبصرت عيناى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعته أذناى حين تكلم به) فائدة ذكره التوكيد (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) المراد بقوله يؤمن الإيمان الكامل ، وخصه بالله واليوم الآخر إشارة إلى المبدأ والمعاد أى من آمن بالله الذى خلقه وآمن بأنه سيجازيه بعمله (فليكرم ضيفه) قالوا إكرام الضيف بطلاقة الوجه وطيب الكلام والإطعام ثلاثة أيام فى الأول بمقدوره وميسوره والباقى بما حضره من غير تكلف ، ولئلا يثقل عليه وعلى نفسه ، وبعد الثلاثة يعد من الصدقات إن شاء فعل وإلا فلا (جائزته) هى العطاء مشتقة من الجواز لأنه حق جوازه عليهم ، وانتصابه بأنه مفعول ثان للإكرام لأنه فى معنى الإعطاء أو هو كالظرف أو منصوب بنزع الخافض أى بجائزته (قال يوم وليلة) أى جائزته يوم وليلة . وجواز وقوع الزمان خبراً عن الجثة باعتبار أن له حكم الظرف ، وإما فيه مضاف مقدر تقديره أى زمان جائزته يوم وليلة (والضيافة ثلاثة أيام وما كان بعد ذلك فهو صدقة) قال ابن بطال : سئل عنه مالك فقال يكرمه ويتحفه يوماً وليلة وثلاثة أيام ضيافة . قال الحافظ : اختلفوا هل الثلاث غير

بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت » .

الأول أو يمد منها ، فقال أبو عبيد : يتكلف له فى اليوم الأول بالبر والإلطاف ، وفى الثانى والثالث يقدم له ماحضره ولا يزيده على عادته ، ثم يعطيه مايجوز به مسافة يوم وليلة وتسمى الجيزة ، وهى قدر مايجوز به المسافر من منهل إلى منهل . ومنه الحديث الآخر : أجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم . وقال الخطابى : معناه أنه إذا نزل به الضيف أن يتحفه ويزيده فى البر على مايحضرته يوماً وليلة ، وفى اليومين الأخيرين يقدم له مايحضره ، فإذا مضى الثلاث فقد قضى حقه ، فما زاد عليها مما يقدمه له يكون له صدقة . وقد وقع فى رواية عبد الحميد بن جعفر عن سعيد المقبرى عن أبى شريح عند أحمد ومسلم بلفظ : الضيافة ثلاثة أيام وجائزته يوم وليلة . وهذا يدل على المغايرة ، ويؤيده ماقال أبو عبيد ، وأجاب الطيبى بأنها جملة مستأنفة بيان للجملة الأولى ، كأنه قيل كيف يكرمه ؟ قال : جائزته ، ولابد من تقدير مضاف أى زمان جائزته أى بره ، والضيافة يوم وليلة . فهذه الرواية محمولة على اليوم الأول ، ورواية عبد الحميد على اليوم الأخير أى قدر مايجوز به المسافر ما يكفيه يوم وليلة . فينبغى أن يحمل على هذا عملا بالروايتين انتهى . ويحتمل أن يكون المراد بقوله وجائزته بياناً لحالة أخرى وهى أن المسافر تارة يقيم عند من ينزل عليه فهذا لايزاد على الثلاث بتفاصيلها أو تارة لايقيم فهذا يعطى مايجوز به قدر كفايته يوماً وليلة ، ولعل هذا أعدل الأوجه انتهى كلام الحافظ .

قال النووى : أجمع المسلمون على الضيافة ، وأنها من متأكدات الإسلام . ثم قال الشافعى ومالك وأبو حنيفة رحمهم الله تعالى والجمهور : وهى سنة ليست بواجبة . وقال الليث وأحمد : هى واجبة يوماً وليلة على أهل البادية وأهل القرى دون أهل المدن ، وتأول الجمهور هذه الأحاديث وأشباهها على الاستحباب ومكارم الأخلاق ، وتأكد حق الضيف كحديث : غسل الجمعة واجب على كل محتلم أى متأكد الاستحباب ، وتأولها الخطابى رحمه الله وغيره على المضطر انتهى .

قلت : قد اختار القاضى الشوكانى وجوب الضيافة واستدل عليه بدلائل عديدة فقال فى النيل : والحق وجوب الضيافة لأمور ثم ذكرها ، فمنها إباحة العقوبة بأخذ المال لمن ترك ذلك ، وهذا لايكون فى غير واجب ، ومنها قوله فما كان وراء ذلك

هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٠٣٤ — حدثنا ابنُ أبى عُمَرَ حدثنا سُفْيَانُ عن ابنِ عَجْلاَنَ عن سَعِيدٍ المَقْبُرِىِّ عن أَبى شُرَيْحٍ الكَعْبِىِّ أَنَّ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قالَ : « الضِّيَافَةُ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ ، وجَائِزَتُهُ يَوْمٌ ولَيْلَةٌ ، وَمَا أَنْفَقَ عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ ، وَلاَ يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِىَ عِنْدَهُ حتى يُحْرِجَهُ » .

ومَعْنَى قَوْلِهِ : « لاَ يَثْوِىَ عِنْدَهُ » يَعْنِى الضَّيْفَ لاَ يُقِيمُ عِنْدَهُ حتى يَشْتَدَّ على صَاحِبِ المَنْزِلِ ، وَالحَرَجُ هُوَ الضِّيقُ . إِنَّمَا قَوْلُهُ : « حتى يُحْرِجَهُ » يَقُولُ : حتى يُضَيِّقَ عَلَيْهِ . وفى البابِ عن عَائِشَةَ وأَبى هُرَيْرَةَ . وقد رَوَاهُ مَالِكُ بنُ أَنَسٍ واللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ عن سَعِيدٍ المَقْبُرِىِّ .

فهو صدقة ، فإنه صريح أن ماقبل ذلك غير صدقة بل واجب شرعاً ، ومنها قوله صلى الله عليه وسلم : ليلة الضيف حق واجب ، فهذا تصريح بالوجوب لم يأت مايدل على تأويله .

قلت : وجوب الضيافة هو الظاهر الراجح عندى والله تعالى أعلم .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) أخرجه الشيخان وأصحاب السنن .

قوله : (ولا يحل له أن يثوى عنده) هو بكسر الواو وبفتحها فى الماضى وبكسرها فى المضارع من الثواء وهو الإقامة بمكان معين (حتى يحرجه) من الإحراج أو من التحريج أى لايضيق صدره بالإقامة عنده بعد الثلاثة ، وفى رواية لمسلم : حتى يؤثمه أى يوقعه فى الإثم ، لأنه قد يغتابه لطول مقامه أو يعرض له بما يؤذيه أو يظن به ظناً سيئاً . وفى رواية لأحمد عن أبى شريح قيل يارسول الله : ومايؤثمه ؟ قال : يقيم عنده لايجد شيئاً يقدمه (حتى يشتد على صاحب المنزل) أى يثقل عليه (حتى يضيق عليه) من الضيق .

قوله (وفى الباب عن عائشة) لينظر من أخرجه (وأبى هريرة) أخرجه

هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ . وأَبُو شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيُّ هُوَ الكَعْبِيُّ ، وَهُو العدوِيُّ ، واسْمُهُ خُوَيْلِدُ بنُ عَمْرٍو .

٤٤ — بابُ ماجَاءَ فى السَّعْيِ على الْأَرْمَلَةِ واليَتِيمِ

٢٠٣٥ — حدثنا الْأَنْصَارِيُّ ، حدثنا مَعْنٌ ، حدثنا مَالِكٌ عن صَفْوَانَ ابنِ سُلَيْمٍ يَرْفَعُهُ إلى النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم قالَ : « السَّاعى على الأَرْمَلَةِ والمِسْكِينِ كالمُجَاهِدِ فى سَبِيلِ اللهِ ، أَوْ كَالَّذِى يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ » .

الشيخان (واسمه خويلد بن عمرو) صحابى ، نزل المدينة ، مات سنة ثمان وستين على الصحيح .

(باب ماجاء فى السعى على الأرملة واليتيم)

الأرملة بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الميم ، وقال فى القاموس : امرأة أرملة محتاجة أو مسكينة والجمع أرامل وأرامله ، والأرمل العزب وهى بهاء ولا يقال للعزبة الموسرة أرملة انتهى .

قوله : (الساعى على الأرملة) قال النووى : المراد بالساعى الكاسب لها العامل لمؤنتهما ، والأرملة من لازوج لها سواء تزوجت قبل ذلك أم لا ، وقيل التى فارقها زوجها قال ابن قتيبة : سمعت أرملة لما يحصل لها من الإرمال وهو الفقر وذهاب الزاد بتفقد الزوج ، يقال أرمل الرجل إذا فنى زاده : قال القارى : وهذا مأخذ لطيف فى إخراج الغنية من عموم الأرملة وإن كان ظاهر إطلاق الحديث يعم الغنية والفقيرة . قال الطيبى : وإنما كان معنى الساعى على الأرملة ماقاله النووى لأنه صلى الله عليه وسلم عداه بعلى مضمناً فيه معنى الإنفاق (والمسكين) هو من لاشىء له ، وقيل من له بعض الشىء ، وقد يقع على الضعيف ، وفى معناه الفقير بل بالأولى عند بعضهم (كالمجاهد فى سبيل الله) أى ثواب القائم بأمرهما وإصلاح شأنهما والإنفاق عليهما كثواب الغازى فى جهاده فإن المال شقيق الروح وفى بذله مخالفة النفس ومطالبة رضا الرب (أو كالذى يصوم النهار ويقوم الليل) وفى رواية للبخارى : أو القائم الليل الصائم النهار . قال العينى : شك من الراوى

٢٠٣٦ — حدثنا الْأَنْصَارِيُّ أخبرنا مَعْنٌ أخبرنا مَالِكٌ عن ثَوْرِ بنِ زَيْدٍ عن أَبِي الغَيْثِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم مِثْلَ ذَلِكَ .

هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ : وأَبُو الغَيْثِ اسْمُهُ سَالِمٌ مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بنِ مُطِيعٍ . وثَوْرُ بنُ يَزِيدَ شَامِيٌّ ، وَثَوْرُ بنُ زَيْدٍ مَدَنِيٌّ .

٤٥ — بابُ مَاجَاءَ فى طَلَاقَةِ الوَجْهِ وحُسْنِ البِشْرِ

٢٠٣٧ — حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا المُنْكَدِرُ عن أَبِيهِ عن جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ

وفى رواية معن بن عيسى وابن وهب وابن بكير وآخرين عن مالك بلفظ أو كالذى يصوم النهار ويقوم بالليل . وفى رواية ابن ماجة من رواية الدراوردى عن ثور مثله ولكن بالواو لا بأو انتهى

قوله : (عن ثور بن زيد) باسم الحيوان المعروف ، الديلى بكسر المهملة بعدها تحتانية المدنى ثقة من السادسة (عن أبى الغيث) اسمه سالم المدنى مولى ابن مطيع ثقة من الثالثة .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه الشيخان وغيرهما .

اعلم أن الإسناد الأول مرسل والثانى موصول . قال الحافظ فى الفتح : وأكثرهم ساقه على لفظ رواية مالك عن صفوان بن سليم به مرسلا ثم قال : وعن ثور بسنده مثله انتهى .

قوله : (ثور بن يزيد شامى وثور بن زيد مدنى) يعنى أن هذين رجلان الأول شامى والثانى مدنى وقد عرفت ترجمة ثور بن زيد آنفاً ، وأما ترجمة ثور بن يزيد فقال الحافظ : ثور بن يزيد بزيادة تحتانية فى أول اسم أبيه أبو خالد الحمصى ثقة ثبت إلا أنه يرى القدر من السابعة .

(باب ماجاء فى طلاقة الوجه وحسن البشر)

قال فى القاموس : البشر بالكسر الطلاقة ، وقال فيه طلق ككرم وهو طلق الوجه مثلثة وكتف وأمير أى ضاحكه ومشرقه .

قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ وإنَّ منَ المَعْرُوفِ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ وأَنْ تُفْرِغَ من دَلْوِكَ فى إِنَاءِ أَخِيكَ » .

وفى البابِ عن أَبى ذَرٍّ . هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٤٦ — بابُ مَاجَاءَ فى الصِّدْقِ وَالْكَذِبِ

٢٠٣٨ — حدثنا هَنَّادٌ حدثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ عن الأعْمَشِ عن شَقِيقِ بنِ سَلَمَةَ عن عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : « عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فإنَّ الصِّدْقَ يَهْدِى إلى البِرِّ ، وإنَّ البِرَّ يَهْدِى إلى الجَنَّةِ ، وَمَا يَزَالُ

قوله : (كل معروف صدقة) قال الراغب : المعروف اسم كل فعل يعرف حسنه بالشرع والعقل معاً ويطلق على الاقتصاد لثبوت النهى عن السرف : وقال ابن أبى جمرة : يطلق اسم المعروف على ماعرف بأدلة الشرع أنه من أعمال البر ، سواء جرت به العادة أم لا . قال : والمراد بالصدقة الثواب ، فإن قارنته النية أجر صاحبه جزماً وإلا ففيه احتمال : قال : وفى هذا الكلام إشارة إلى أن الصدقة لاتنحصر فى الأمر المحسوس منه ، فلا تختص بأهل اليسار مثلا ، بل كل واحد قادر على أن يفعلها فى أكثر الأحوال بغير مشقة (وإن من المعروف) أى من جملة أفراده (أن تلقى أخاك) أى المسلم (بوجه) بالتنوين (طلق) يعنى تلقاه منبسط الوجه متهلله (وأن تفرغ) من الإفراغ أى تصب (من دلوك) أى استقاءك (فى إناء أخيك) لئلا يحتاج إلى الاستقاء أو لاحتياجه إلى الدلو .

قوله : (وفى الباب عن أبى ذر) أخرجه الترمذى فى باب صنائع المعروف .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد . قال القارى فى المرقاة : وفى كثير من نسخ الترمذى حسن فقط ، وليس فى سنده غير المنكدر بن محمد بن المنكدر . قال الذهبى : فيه لين ، وقد وثقه أحمد ، كذا ذكره ميرك انتهى .

قلت قال الحافظ فى التقريب : المنكدر بن محمد بن المنكدر القرشى التيمى المدنى لين الحديث من الثامنة .

(باب ماجاء فى الصدق والكذب)

قوله : (عليكم بالصدق) أى الزموا الصدق وهو الإخبار على وفق مافى الواقع

الرجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ صِدِّيقاً ، وإيَّاكم والكَذِبَ ، فإنَّ الكَذِبَ يَهْدِى إلَى الفُجُورِ ، وإنَّ الفُجُورَ يَهْدِى إلَى النَّارِ وَمَا يَزَالُ العَبْدُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّاباً » .

وفى البابِ عن أَبِى بَكْرٍ وعُمَرَ وعَبْدِ اللهِ بنِ الشِّخِّيرِ وابنِ عُمَرَ .

(فإن الصدق) أى على وجه ملازمته ومداومته (يهدى) أى صاحبه (إلى البر) بكسر الموحدة أصله التوسع فى فعل الخير ، وهو اسم جامع للخيرات من اكتساب الحسنات واجتناب السيئات ، ويطلق على العمل الخالص الدائم المستمر معه إلى الموت (وإن البر يهدى إلى الجنة) قال ابن بطال : مصداقه فى كتاب الله تعالى «إن الأبرار لفى نعيم » (وما يزال الرجل يصدق) أى فى قوله وفعله (ويتحرى الصدق) أى يبالغ ويجتهد فيه (حتى يكتب) أى يثبت (عند الله صديقاً) بكسر الصاد وتشديد الدال أى مبالغاً فى الصدق ففى القاموس : الصديق من يتكرر منه الصدق حتى يستحق اسم المبالغة فى الصدق . وفى الحديث إشعار بحسن خاتمته وإشارة إلى أن الصديق يكون مأمون العاقبة (فإن الكذب يهدى إلى الفجور) قال الراغب : أصل الفجر الشق ، فالفجور شق ستر الديانة ، ويطلق على الميل إلى الفساد وعلى الانبعاث فى المعاصى وهو اسم جامع للشر انتهى . وفى القاموس : فجر فسق وكذب وكذّب وعصى وخالف (حتى يكتب عند الله كذاباً) قال الحافظ فى الفتح : المراد بالكتابة الحكم عليه بذلك وإظهاره للمخلوقين من الملأ الأعلى وإلقاء ذلك فى قلوب أهل الأرض ، وقد ذكره مالك بلاغاً عن ابن مسعود وزاد فيه زيادة مفيدة ولفظه : لا يزال العبد يكذب ويتحرى الكذب فينكت فى قلبه نكتة سوداء حتى يسود قلبه فيكتب عند الله من الكاذبين انتهى . قال النووى : قال العلماء : فى هذا الحديث حث على تحرى الصدق والاعتناء به ، وعلى التحذير من الكذب والتساهل فيه فإنه إذا تساهل فيه كثر منه فيصرف به .

قوله (وفى الباب عن أبى بكر وعمر وعبد الله بن الشخير وابن عمر) أما حديث أبى بكر فأخرجه ابن حبان فى صحيحه مرفوعاً : عليكم بالصدق فإنه مع البر وهما فى الجنة ، وإياكم والكذب فإنه مع الفجور وهما فى النار . وأما حديث عمر ،

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٠٣٩ — حدثنا يَحْيَى بنُ مُوسَى قالَ : « قُلْتُ لِعَبْدِ الرحيمِ بنِ هَارُونَ الغَسَّانِيِّ : حَدَّثَكُمْ عَبْدُ العزيزِ بنُ أبي رَوَّادٍ عن نَافِعٍ عن ابنِ عُمَرَ عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم قالَ : « إذا كَذَبَ العَبْدُ تَبَاعَدَ عَنْهُ المَلَكُ مِيلاً مِنْ نَتْنِ مَاجَاءَ بِهِ » .

قالَ يَحْيَى : فَأَقَرَّ بِهِ عَبْدُالرحيمِ بنُ هَارُونَ وقالَ نَعَمْ . هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ إلاَّ مِنْ هذا الوَجْهِ ، تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الرحيمِ بنُ هَارُونَ .

وحديث عبد الله بن الشخير فلينظر من أخرجهما . وأما حديث ابن عمر فأخرجه الترمذى بعد هذا .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان وغيرهما .

قوله : (قلت لعبد الرحيم بن هارون الغسانى) هو أبو هشام الواسطى نزيل بغداد ضعيف كذبه الدارقطنى من التاسعة (حدثكم) بحذف همزة الاستفهام ويأتى جوابه فى آخر الحديث (عبد العزيز بن أبى رواد) بفتح الراء وتشديد الواو صدوق عابد ربما وهم ورمى بالإرجاء من السابعة .

قوله : (إذا كذب العبد تباعد عنه الملك) يحتمل أن حرف التعريف جنسية ، ويحتمل أنها عهدية والمعهود الحافظ (ميلا) وهو ثلث الفرسخ أو قطعة من الأرض أو مد البصر ، ذكره ابن الملك (من نتن ماجاء به) أى عفونته ، وهو بفتح النون وسكون التاء ، فى القاموس هو ضد الفوح ، والمعنى من نتن شىء جاء ذلك الشىء بالنتن أى من نتن الكذب أو جاء العبد به ، والباء للتعدية .

قوله : (فأقر عبد الرحيم بن هارون وقال نعم) هذا متعلق بقوله : قلت لعبد الرحيم بن هارون الغسانى : حدثكم إلخ .

قوله (هذا حديث حسن جيد غريب) وأخرجه أبو نعيم فى الحلية وابن أبى

٤٧ — بابُ مَاجَاءَ فى الْفُحْشِ

٢٠٤٠ — حدثنا محمدُ بنُ عَبْدِ الأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ وغَيْرُ واحِدٍ قالُوا : حدثنا عَبْدُ الرزاقِ عن مَعْمَرٍ عن ثابتٍ عن أَنَسٍ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : « ما كَانَ الفُحْشُ فى شَىْءٍ إلاَّ شَانَهُ ، وَمَا كَانَ الْحَيَاءُ فى شَىْءٍ إلا زَانَهُ » . وَفِى الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ . قال أَبُو عِيسَى : هذا حَدِيثٌ حسنٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ إلاَّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ .

الدنيا فى كتاب الصمت (تفرد به عبد الرحيم بن هارون) قال الحافظ فى تهذيب التهذيب بعد نقل هذه العبارة : ذكره ابن حبان فى الثقات وقال : يعتبر بحديثه إذا حدث عن الثقات من كتابه ، فإن فيما حدث من حفظه بعض المناكير . وقال الدارقطنى : متروك الحديث يكذب انتهى .

(باب ما جاء فى الفحش)

قال فى النهاية : الفحش هو كل مايشتد قبحه من الذنوب والمعاصى ، وكثيراً ماترد الفاحشة بمعنى الزنا ، وكل خصلة قبيحة من الأقوال والأفعال . وقال فى القاموس : الفاحشة الزنا وما يشتد قبحه من الذنوب وكل مانهى الله عز وجل عنه ، وقد فحش ككرم فحشاً ، والفحش عدوان الجواب ، ومنه : لاتكونى فاحشة لعائشة رضى الله تعالى عنها .

قوله : (ما كان الفحش) أى مااشتد قبحه من الكلام (إلا شانه) أى عيبه الفحش ، وقيل المراد بالفحش العنف لما فى رواية عبد بن حميد والضياء عن أنس أيضاً : ما كان الرفق فى شىء إلا زانه ولا نزع من شىء إلا شانه (وما كان الحياء فى شىء إلا زانه) أى زينه . قال الطيبى : قوله فى شىء فيه مبالغة أى لو قدر أن يكون الفحش أو الحياء فى جماد لزانه أو شانه فكيف بالإنسان .

قوله : (وفى الباب عن عائشة) أخرجه مسلم .

قوله : (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد فى مسنده ، والبخارى فى الأدب المفرد وابن ماجة .

٢٠٤١ — حدثنا محمودُ بنُ غَيْلاَنَ ، حدثنا أبو دَاوُدَ أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عن الأَعْمَشِ قالَ : سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ عن مَسْرُوقٍ عن عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو قالَ : قَالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : «خِيَارُكُمْ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلاَقاً» . وَلَمْ يَكُنِ النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم فاحِشاً ولا مُتَفَحِّشاً » .

هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٤٨ — بابُ مَاجَاءَ فى اللَّعْنَةِ

٢٠٤٢ — حدثنا محمدُ بنُ المُثَنَّى ، حدثنا عَبْدُالرحمٰنِ بنُ مَهْدِيٍّ ، حدثنا هِشَامٌ عن قَتَادَةَ عن الحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ بنِ جُنْدُبٍ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « لا تَلاَعَنُوا بِلَعْنَةِ اللهِ ولا بِغَضَبِهِ ولا بالنَّارِ » .

قوله : (خياركم) بكسر الخاء المعجمة جمع خيرهم ضد الأشرار (أحاسنكم أخلاقاً) أى شمائل مرضية (فاحشاً ولا متفحشاً) الفاحش ذو الفحش فى كلامه وأفعاله ، والمتفحش من يتكلفه ويتعمده أى لم يكن الفحش له جبلياً ولا كسبياً .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان .

(باب ماجاء فى اللعنة)

قوله : (لاتلاعنوا) بحذف إحدى التاءين (بلعنة الله) أى لايلعن بعضكم بعضاً فلا يقل أحد لمسلم معين عليك لعنة الله مثلا (ولا بغضبه) بأن يقول غضب الله عليك (ولا بالنار) بأن يقول أدخلك الله النار أو النار مثواك . وقال الطيبى : أى لاتدعوا على الناس بما يبعدهم الله من رحمته إما صريحاً كما تقولون لعنة الله عليه أو كناية كما تقولون عليه غضب الله أو أدخله الله النار . فقوله لاتلاعنوا من باب عموم المجاز لأنه فى بعض أفراده حقيقة وفى بعضه مجاز وهذا مختص بمعين ، لأنه يجوز اللعن بالوصف الأعم كقوله لعنة الله على الكافرين ، أو بالأخص كقوله لعنة الله على اليهود ، أو على كافر معين مات على الكفر كفرعون وأبى جهل انتهى .

وفى البابِ عن ابن عَبَّاسٍ وأَبى هُرَيْرَةَ وابنِ عُمَرَ وعِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ .

هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٠٤٣ — حدثنا محمدُ بنُ يَحْيَى الأَزْدِىُّ البَصْرِىُّ ، حدثنا محمدُ بنُ سَابِقٍ عن إِسْرَائِيلَ عن الأَعْمَشِ عن إبراهيمَ عن عَلْقَمَةَ عن عبدِ اللهِ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « لَيْسَ المُؤْمِنُ بالطَّعَّانِ ولاَ اللَّعَّانِ ولا الفَاحِشِ ولا البَذِىِّ » .

قوله : (وفى الباب عن ابن عباس وأبى هريرة وابن عمر وعمران بن حصين) أما حديث ابن عباس فأخرجه الترمذى فى هذا الباب . وأما حديث أبى هريرة فأخرجه مسلم بلفظ : لاينبغى لصديق أن يكون لعاناً . وأما حديث ابن عمر فأخرجه الترمذى فى باب اللعن والطعن . وأما حديث عمران بن حصين فأخرجه مسلم وغيره .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أبوداود والحاكم وقال صحيح الإسناد .

قوله : (حدثنا محمد بن يحيى الأزدى البصرى) قال فى التقريب : محمد بن يحيى بن عبد الكريم بن نافع الأزدى البصرى نزيل بغداد ثقة من كبار الحادية عشرة (حدثنا محمد بن سابق) التميمى أبو جعفر أو أبو سعيد البزار الكوفى نزيل بغداد صدوق من كبار العاشرة .

قوله : (ليس المؤمن) أى الكامل (بالطعان) أى عياباً الناس (ولا اللعان) ولعل اختيار صيغة المبالغة فيها لأن الكامل قل أن يخلو عن المنقصة بالكلية (ولا الفاحش) أى فاعل الفحش أو قائله . وفى النهاية : أى من له الفحش فى كلامه وفعاله ، قيل أى الشاتم ، والظاهر أن المراد به الشتم القبيح الذى يقبح ذكره (ولا البذى) قال القارى : بفتح موحدة وكسر ذال معجمة وتشديد تحتية وفى نسخة يعنى من المشكاة بسكونها وهمزة بعدها وهو الذى لاحياء له كما قاله بعض الشراح . وفى النهاية : البذاء بالمد الفحش فى القول وهو بذى اللسان وقد يقال بالهمز وليس بكثير انتهى . قال القارى : فعلى هذا يخص الفاحش بالفعل لمثلا

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ . وقد رُوِىَ عن عَبْدِ اللهِ مِنْ غَيْرِ هذا الوَجْهِ .

٢٠٤٤ — حدثنا زَيْدُ بنُ أَخْزَمَ الطَّائِىُّ البَصْرِىُّ حدثنا بِشْرُ بنُ عُمَرَ حدثنا أَبَانُ بنُ يَزِيدَ عن قَتَادَةَ عن أَبِى العَالِيَةِ عن ابنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَجُلاً لَعَنَ الرِّيحَ عِنْدَ النبىِّ صلى اللهُ عليه وسلم فقال : «لاتلعَنِ الرِّيحَ فإنَّهَا مَأْمُورَةٌ ، وإنَّهُ مَنْ لَعَنَ شَيْئًا لَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ رَجَعَتِ اللَّعْنَةُ عَلَيْهِ » .

هذا حَدِيثٌ حسنٌ غريبٌ لانَعْلَمُ أَحداً أَسْنَدَهُ غَيْرَ بِشْرِ بنِ عُمَرَ .

يلزم التكرار أو يحمل على العموم ، والثانى يكون تخصيصاً بعد تعميم لزيادة الاهتمام به لأنه متعد ، وقد يقال عطف تفسير ولا زائدة انتهى .

قوله : (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد والبخارى فى تاريخه وابن حبان فى صحيحه والحاكم فى مستدركه والبيهقى فى شعب الإيمان . قال ميرك : ورجاله رجال الصحيحين سوى محمد بن يحيى شيخ الترمذى وثقه بن حبان والدارقطنى .

قوله (حدثنا بشر بن عمر) بن الحكم الزهرانى بفتح الزاى الأزدى أبو محمد البصرى ثقة من التاسعة (حدثنا أبان بن يزيد) العطار البصرى أبو يزيد ، ثقة له أفراد من السابعة .

قوله : (أن رجلا لعن الريح عند النبى صلى الله عليه وسلم) وفى رواية أبى داود : أن رجلا نازعته الريح ردامه فلعنها (لاتلعن الريح فإنها مأمورة) أى بأمر ما والمنازعة من خاصيتها ولوازم وجودها عادة أو فإنها مأمورة حتى بهذه المنازعة أيضاً ابتلاء لعباده (وإنه) أى الشأن (من لعن شيئاً ليس) أى ذلك الشأن (له) أى اللعن (بأهل) أى بمستحق (رجعت اللعنة عليه) أى على اللاعن ، لأن اللعنة وكذا الرحمة تعرف طريق صاحبها .

قوله : (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أبو داود وابن حبان فى صحيحه (لانعلم أحداً أسنده غير بشر بن عمر) قال المنذرى بعد نقل كلام الترمذى هذا مالفظه : وبشر بن عمر هذا هو الزهرانى احتج به البخارى ومسلم .

٤٩ ــ بابُ مَاجَاءَ فى تَعْلِيمِ النَّسَبِ

٢٠٤٥ ــ حدثنا أحمدُ بنُ محمدٍ ، حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ المُبَارَكِ عن عَبْدِ المَلِكِ بنِ عِيسَى الثَّقَفِيِّ عن يَزِيدَ مَوْلَى المُنْبَعِثِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال : « تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ ، فإنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ فى الأَهْلِ مَثْرَاةٌ فى المَالِ ، مَنْسَأَةٌ فى الأَثَرِ » .

(باب ماجاء فى تعليم النسب)

قال فى القاموس : النسب محركة ، والنسبة بالكسر وبالضم القرابة أو فى الآباء خاصة انتهى .

قوله : (عن عبد الملك بن عيسى الثقفى) ابن عبد الرحمن بن جارية بالجيم التحتانية مقبول من السادسة (عن يزيد مولى المنبعث) بضم الميم وسكون النون وفتح الموحدة وكسر المهملة بعدها مثلثة مدنى صدوق من الثالثة .

قوله : (تعلموا من أنسابكم) أى من أسماء آبائكم وأجدادكم وأعمامكم وأخوالكم وسائر أقاربكم (ما) أى قدر ما (تصلون به أرحامكم) فيه دلالة على أن الصلة تتعلق بذوى الأرحام كلها لا بالوالدين فقط كما ذهب إليه البعض . والمعنى تعرفوا أقاربكم من ذوى الأرحام ليمكنكم صلة الرحم وهى التقرب لديهم والشفقة عليهم والإحسان إليهم ، فتعلم النسب مندوب (فإن صلة الرحم محبة) بفتحات وتشديد موحدة مفعلة من الحب ، مصدر المبنى للمفعول . قال القارى : وفى نسخة يعنى من المشكاة بكسر الحاء أى مظنة للحب وسبب للود (فى الأهل) أى فى أهل الرحم (مثراة فى المال) بفتح الميم وسكون المثلثة . وفى النهاية : هى مفتعلة من الثرى وهو الكثرة أى سبب لكثرة المال وهو خبر ثان (منسأة) بفتح الهمزة مفعلة من النساء وهو التأخير (فى الأثر) بفتحتين أى لأجل ، والمعنى أنها سبب لتأخير الأجل وموجب لزيادة العمر ، وقيل باعث دوام واستمرار فى النسل . والمعنى أن يمن الصلة يفضى إلى ذلك . وقال فى اللمعات : والمراد بتأخير الأجل بالصلة إما حصول البركة والتوفيق فى العمل وعدم ضياع العمر فكأنه زاد ، أو

هذا حَدِيثٌ غريبٌ مِنْ هذَا الوَجْهِ . وَمَعْنَى قَوْلِهِ « مَنْسَأَةٌ فِي الأَثَرِ » يَعْنِي بِهِ الزِّيَادَةَ فى العُمْرِ .

٥٠ — بابُ ماجَاءَ فى دَعْوَةِ الأَخِ لأَخِيهِ بِظَهْرِ الغَيْبِ

٢٠٤٦ — حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ ، حدثنا قَبِيصَةُ عن سُفْيَانَ عن عَبْدِ الرحمنِ بنِ زِيَادِ بنِ أَنْعَمَ عن عَبْدِ اللهِ بنِ يَزِيدَ عن عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم قالَ : « مَا دَعْوَةٌ أَسْرَعَ إِجَابَةً مِنْ دَعْوَةِ غَائِبٍ لِغَائِبٍ » .

هذا حَدِيثٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ هذا الوَجْهِ ، وَالإِفْرِيقِيُّ يُضَعَّفُ فى الحَدِيثِ ، وَهُوَ عَبْدُ الرحمنِ بنُ زِيادِ بنِ أَنْعَمَ الإِفْرِيقِيُّ .

بمعنى أنه سبب لبقاء ذكره الجميل بعده ، أو وجود الذرية الصالحة . والتحقيق أنها سبب لزيادة العمر كسائر أسباب العالم . فمن أراد الله تعالى زيادة عمره وفقه لصلة الأرحام ، والزيادة إنما هو بحسب الظاهر بالنسبة إلى الخلق ، وأما فى علم الله فلا زيادة ولا نقصان ، وهو وجه الجمع بين قوله صلى الله عليه وسلم : جف القلم بما هو كائن ، وقوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت انتهى .

قوله : (هذا حديث غريب) وأخرجه أحمد فى مسنده والحاكم وقال صحيح

(باب ماجاء فى دعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب)

لفظ الظهر مقحم للتأكيد ، أى فى غيبة المدعو له عنه وإن كان حاضراً معه بأن دعا له بقلبه حينئذ أو بلسانه ولم يسمعه .

قوله : (ما دعوة أسرع إجابة) تمييز ، وفى رواية أبى داود : إن أسرع الدعاء إجابة دعوة غائب لغائب (من دعوة غائب لغائب) لخلوصه ، وصدق النية ، وبعده عن الرياء والسمعة .

قوله : (هذا حديث غريب) وأخرجه أبو داود .

٥١ — بابُ ماجَاءَ فى الشَّتْمِ

٢٠٤٧ — حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا عَبْدُ العَزِيزِ بنُ محمدٍ عن العَلاَءِ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ عن أَبِيهِ عن أَبى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قال : « الْمُسْتَبَّانِ مَا قَالاَ فَعَلَى البَادِئِ مِنْهُمَا مَالَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ » .

وفى البابِ عن سَعْدٍ وابنِ مَسْعُودٍ وَعَبْدِ اللهِ بنِ مُغَفَّلٍ .

هذا حَدِيث حسن صحيح .

(باب ما جاء فى الشتم)

قوله : (المستبان) بتشديد الموحدة تثنية اسم الفاعل من باب الافتعال أى المتشاتمان وهما اللذان سب كل منهما الآخر ، لكن الآخر أراد رد الآخر أو قال شيئاً من معائبه الموجودة فيه ، هو مبتدأ خبره جملة (ما قالا) أى إثم قولهما (فعلى البادىء) أى على المبتدىء فقط ، والفاء إما لكون ما شرطية أو لأنها موصولة متضمنة للشرط ثم البادىء بالهمز ، وإنما كان الإثم كله عليه لأنه كان سبباً لتلك المخاصمة . وقيل إثم ما قالا للبادىء أكثر مما يحصل المظلوم (ما لم يعتد المظلوم) فإن جاوز الحد بأن أكثر المظلوم شتم البادىء وإيذاءه صار إثم المظلوم أكثر من إثم البادىء . وقيل إذا تجاوز فلا يكون الإثم على البادىء فقط بل يكون الآخر آثماً أيضاً باعتدائه . وحاصل الخلاف يرجع إلى خلاف الاعتداء . وفى شرح السنة : من آذى الربا من يسب سبتين بسبة . وفى رواية لأحمد والبخارى فى الأدب عن عياض بن حماد : المستبان شيطانان يتهاتران ويتكاذبان . والتهاتر التعالج فى القول .

قوله : (وفى الباب عن سعد وابن مسعود وعبد الله بن مغفل) أما حديث سعد فأخرجه ابن ماجة . وأما حديث ابن مسعود فأخرجه الترمذى فى هذا الباب . وأما حديث عبد الله بن مغفل فأخرجه الطبرانى .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد ومسلم وأبو داود بلفظ : المستبان ما قالا فعلى البادىء منهما حتى يعتدى المظلوم .

٢٠٤٨ — حدثنا محمودُ بنُ غَيْلانَ ، حدثنا أَبُو دَاوُدَ الحَفَرِيُّ عن سُفْيانَ عن زِيادِ بنِ عِلاقَةَ قالَ سَمِعْتُ المُغِيرَةَ بن شُعْبَةَ يقولُ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « لا تَسُبُّوا الأَمْواتَ فَتُؤْذُوا الأَحْياءَ » .

قوله : (حدثنا أبو داود الحفرى) بفتح المهملة والفاء ، نسبة إلى موضع بالكوفة اسمه عمر بن سعد بن عبيد ، ثقة عابد من التاسعة .

قوله : (لاتسبوا الأموات) المسلمين (فتؤذوا) أى بسبكم (الأحياء) أى من أقاربهم . وفى حديث عائشة عند البخارى وغيره : لاتسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ماقدموا . قال العينى فى العمدة : قوله الأموات الألف واللام للعهد أى أموات المسلمين ، ويؤيده ما رواه الترمذى من حديث ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم ، وأخرجه أبو داود أيضاً فى كتاب الأدب من سننه ، ولا حرج فى ذكر مساوىء الكفار ولا يؤمر بذكر محاسن موتاهم ، إن كانت لهم ، من صدقة وإعتاق وإطعام طعام ونحو ذلك ، اللهم إلا أن يتأذى بذلك مسلم من ذريته فيجتنب ذلك حينئذ ، كما ورد فى حديث ابن عباس عند أحمد والنسائى أن رجلا من الأنصار وقع فى أبى العباس كان فى الجاهلية فلطمه العباس ، فجاء قومه فقالوا والله لنلطمنه كما لطمه ، فلبسوا السلاح ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فصعد المنبر فقال : أيها الناس أى أهل الأرض أكرم عند الله ؟ قالوا أنت ، قال : فإن العباس منى وأنا منه فلا تسبوا أمواتنا فتؤذوا أحياءنا ، فجاء القوم فقالوا يا رسول الله نعوذ بالله من غضبك . وفى كتاب الصمت لابن أبى الدنيا فى حديث مرسل صحيح الإسناد من رواية محمد بن على الباقر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسب قتلى بدر من المشركين وقال : لاتسبوا هؤلاء فإنه لايخلص إليهم شىء مما تقولون وتؤذون الأحياء . ألا إن البذاء لؤم ، وقال ابن بطال : ذكر شرار الموتى من أهل الشرك خاصة جائز لأنه لاشك أنهم فى النار وقال : سب الأموات يجرى مجرى الغيبة فإن كان أغلب أحوال المرء الخير وقد تكون منه الفتنة فالاغتياب له ممنوع ، وإن كان فاسقاً معلناً فلا غيبة له فكذلك الميت انتهى .

وقد اختلف أصحاب سفيان فى هذا الحديث فروى بعضهم مثل رواية الحفرى ، وروى بعضهم عن سفيان عن زياد بن علاقة قال : سمعت رجلا يحدث عن المغيرة بن شعبة عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه .

٢٠٤٩ — حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن زبيد ابن الحارث عن أبى وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « سباب المسلم فسوق وقتاله كفر » . قال زبيد : قلت لأبى وائل : أنت

قوله : (فروى بعضهم) كوكيع وأبى نعيم (مثل رواية الحفرى) يعنى عن سفيان عن زياد بن علاقة عن المغيرة بن شعبة عن النبى صلى الله عليه وسلم ففى مسند أحمد حدثنا عبد الله حدثنى أبى حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن زيادة بن علاقة عن المغيرة بن شعبة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سب الأموات ، وفيه حدثنا عبد الله حدثنى أبى حدثنا أبو نعيم ، حدثنا سفيان عن زياد قال : سمعت المغيرة بن شعبة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لاتسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء . (وروى بعضهم) كعبد الرحمن بن مهدى (عن سفيان عن زياد بن علاقة قال سمعت رجلا يحدث عند المغيرة بن شعبة الخ) فى مسند أحمد حدثنا عبد الله حدثنى أبى حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن زياد ابن علاقة قال : سمعت رجلا عند المغيرة بن شعبة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لاتسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء . فالظاهر أن زياد بن علاقة سمع هذا الحديث أولا من رجل يحدثه عند المغيرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ، ثم سمع المغيرة هذا الحديث من النبى صلى الله عليه وسلم فحدث به زياد بن علاقة ، فروى زياد عن المغيرة عن النبى صلى الله عليه وسلم .

قوله : (حدثنا سفيان) هو الثورى .

قوله : (سباب المسلم) بكسر السين وتخفيف الموحدة أى سبه وشتمه ، وهو مصدر . قال إبراهيم الحربى : السباب أشد من السب وهو أن يقول فى الرجل ما فيه وما ليس فيه يريد بذلك عيبه . وقال غيره : السباب هنا مثل القتال فيقتضى

سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللهِ ؟ قال : نَعَمْ . هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٥٢ — بابُ ماجَاءَ فى قَوْلِ المَعْرُوفِ

٢٠٥٠ — حدثنا عَلِيُّ بنُ حُجْرٍ ، حدثنا عَلِيُّ بنُ مُسْهِرٍ عن

المفاعلة (فسوق) الفسق فى اللغة الخروج ، وفى الشرع الخروج عن طاعة الله ورسوله وهو فى عرف الشرع أشد من العصيان . قال الله تعالى (وكرّه إليكم الكفر والفسوق والعصيان) فى الحديث تعظيم حق المسلم والحكم على من سبه بغير حق بالفسق (وقتاله كفر) قال القارى فى المرقاة : المعنى مجادلته ومحاربته بالباطل . (كفر) بمعنى كفران النعمة والإحسان فى أخوة الإسلام ، أو أنه ربما يؤول هذا الفعل بشؤمه إلى الكفر ، أو أنه فعل الكفرة ، أو أراد به التغليظ والتهديد والتشديد فى الوعيد كما فى قوله صلى الله عليه وسلم : من ترك صلاة متعمداً فقد كفر . نعم قتله مع استحلال قتله كفر صريح ، فى النهاية : السب الشتم يقال سبه يسبه سباً وسباباً قيل هذا محمول على من سب أو قاتل مسلماً من غير تأويل ، وقيل إنما ذلك على جهة التغليظ لا أنه يخرجه إلى الفسق والكفر . وفى شرح السنة : إذا استباح دمه من غير تأويل ولم ير الإسلام عاصماً له فهو ردة وكفر انتهى ما فى المرقاة . قال الحافظ فى الفتح : لم يرد حقيقة الكفر التى هى الخروج عن الملة بل أطلق عليه الكفر مبالغة فى التحذير معتمداً على ما تقرر من القواعد أن مثل ذلك لايخرج عن الملة مثل حديث الشفاعة ومثل قوله تعالى (إن الله لايغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) انتهى .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) ، وأخرجه أحمد والشيخان والنسائى والحاكم وابن ماجه .

(باب ما جاء فى قول المعروف)

قال فى النهاية : المعروف هو اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والتقرب إليه والإحسان إلى الناس ، وكل ما ندب إليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبحات ، وهو من الصفات الغالبة ، أى أمر معروف بين الناس إذا رأوه لاينكرونه . والمعروف النصفة وحسن الصحبة مع الأهل وغيرهم من الناس ، والمنكر ضد ذلك جميعه انتهى .

عَبْدِ الرحمنِ بن إسحاقَ عن النُّعْمَانِ بنِ سَعْدٍ عن عَلِيٍّ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « إنَّ فى الجَنَّةِ غُرَفاً تُرَى ظُهُورُهَا مِنْ بُطُونِهَا ، وبُطُونُها مِنْ ظُهُورِهَا . فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ فقالَ : لِمَنْ هِيَ يارسولَ اللهِ ؟ فَقَالَ : لِمَنْ أَطَابَ الكَلَامَ ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ ، وَأَدَامَ الصِّيَامَ ، وَصَلَّى باللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ » .

هذا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لانَعْرِفُهُ إلاَّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرحمنِ بنِ إسحاقَ .

قوله : (عن عبد الرحمن بن إسحاق) : ابن الحارث الواسطى يقال الكوفى ضعيف من السابعة .

قوله : (إن فى الجنة غرفاً) جمع غرفة ، أى علالى فى غاية من اللطافة ونهاية من الصفاء والنظافة (ترى) بالبناء للمفعول (ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها) لكونها شفافة لاتحجب ما وراءها . وفى رواية أحمد وابن حبان والبيهقى : يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها (لمن أطاب الكلام) وروى ألان ، وروى : ألين كأجود على الأصل ، وروى : لين بتشديد الياء ، والمعنى لمن له خلق حسن مع الأنام قال تعالى : (وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما) فيكون من عباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هوناً ، الموصوفين بقوله : (أولئك يجزون الغرفة بما صبروا) . (وأطعم الطعام) للعيال والفقراء والأضياف ونحو ذلك (وأدام الصيام) أى أكثر منه بعد الفريضة بحيث تابع بعضها بعضاً ولا يقطعها رأساً ، قاله ابن الملك . وقيل أقله أن يصوم من كل شهر ثلاثة أيام ، وفيه وفيما قبله إشارة إلى قوله تعالى : (والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما) مع أن قوله تعالى : (بما صبروا) صريح فى الدلالة على الصوم (وصلى بالليل) لله (والناس) أى غالبهم (نيام) جمع نائم أو غافلون عنه ، لأنه عبادة لا رياء يشوب عمله ولا شهود غير الله ، إشارة إلى قوله تعالى : (والذين يبيتون لربهم سجداً وقياماً) المنبىء وصفهم بذلك عن أنهم فى غاية من الإخلاص لله .

قوله : (هذا حديث غريب) وأخرجه أحمد وابن حبان فى صحيحه والبيهقى فى شعب الإيمان عن أبى مالك الأشعرى .

٥٣ — بابُ ماجَاءَ فى فَضْلِ المَمْلُوكِ الصَّالِحِ

٢٠٥١ — حدثنا ابنُ أَبِى عُمَرَ ، حدثنا سُفْيَانُ عن الأَعْمَشِ ، عن أَبِى صَالِحٍ عن أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قالَ : «نِعْمَ مَالأَحَدِهِمْ أَن يُطِيعَ اللهَ وَيُؤَدِّىَ حَقَّ سَيِّدِهِ » يَعْنِى المَمْلُوكَ . وقالَ كَعْبٌ : صَدَقَ اللهُ وَرَسُولُه .

وفى البابِ عن أَبِى مُوسَى وابنِ عُمَرَ .

(باب ماجاء فى فضل المملوك الصالح)

قوله : (نعم ما) ما نكرة غير موصولة ولا موصوفة ، بمعنى شىء ، أى نعم شيئاً (لأحدهم) وفى رواية البخارى : نعما المملوك . قال الحافظ فى الفتح : بفتح النون وكسر العين وإدغام الميم فى الأخرى ، ويجوز كسر النون ، وتكسر النون وتفتح أيضاً مع إسكان العين وتحريك الميم ، فتلك أربع لغات (أن يطيع الله ويؤدى حق سيده) مخصوص بالمدح ، والمعنى نعم شيئاً له إطاعة الله وأداء حق سيده (يعنى المملوك) هذا تفسير من بعض الرواة لقوله لأحدهم (وقال كعب : صدق الله ورسوله) كعب هذا هو كعب الأحبار . قال الحافظ فى التقريب : كعب بن ماتع الحميرى أبو إسحاق المعروف بكعب الأحبار ثقة من الثانية مخضرم كان من أهل اليمن فسكن الشام ، مات فى خلافة عثمان وقد زاد على المائة وليس له فى البخارى رواية . وفى مسلم رواية لأبى هريرة عنه من طريق الأعمش عن أبى صالح انتهى . وقال فى تهذيب التهذيب فى ترجمته : وقد وقع ذكر الرواية عنه فى مواضع فى مسلم فى أواخر كتاب الإيمان ، وفى حديث أبى معاوية عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة رفعه : إذا أدى العبد حق الله وحق مواليه كان له أجران . قال فحدثت به كعباً فقال كعب ليس عليه حساب لاعلى مؤمن مزهد انتهى .

قوله : (وفى الباب عن أبى موسى وابن عمر) أما حديث أبو موسى فأخرجه البخارى عنه مرفوعاً : المملوك الذى يحسن عبادة ربه ويؤدى إلى سيده الذى عليه من الحق والنصيحة والطاعة له أجران . وأما حديث ابن عمر فأخرجه الشيخان

هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٠٥٢ — حدثنا أَبو كُرَيْبٍ ، حدثنا وَكِيعٌ عن سُفْيَانَ عن أَبِي اليَقْظَانِ عن زَاذَانَ عن ابنِ عُمَرَ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « ثَلَاثَةٌ عَلَى كُثْبَانِ المِسْكِ ، أُرَاهُ قَالَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : عَبْدٌ أَدَّى حَقَّ اللهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ ، وَرَجُلٌ أَمَّ قَوْماً وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ ، وَرَجُلٌ يُنَادِي بالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ » .

هـذا حَدِيثٌ حسنٌ غريبٌ ، لا نَعْرِفُهُ إلاَّ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ .

وأبو داود عنه مرفوعاً : إن العبد إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله فله أجره مرتين.

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) ، وأخرجه الشيخان بلفظهما : المملوك أن يتوفاه الله يحسن عبادة ربه وطاعة سيده نعماً له .

وقوله : (عن زاذان) هو أبو عمر الكندي البزار ، ويكنى أبا عبد الله أيضاً صدوق يرسل وفيه شيعية من الثانية .

قوله : (ثلاثة على كثبان المسك) جمع كثيب بثلثة ، رمل مستطيل محدودب (أراه) بضم الهمزة يعني أظنه ، والظاهر أن الضمير المنصوب راجع إلى ابن عمر وقائله هو زاذان ، والمعنى إني أظن أن ابن عمر قال بعد لفظ : على كثبان المسك لفظ يوم القيامة (عبد) قن ذكر أو أنثى (أدى حق الله وحق مواليه) أي قام بالحقين معاً ، فلم يشغله أحدهما عن الآخر (ورجل ينادي) أي يؤذن محتسباً ، كما جاء في رواية .

قوله : (هذا حديث حسن) أخرجه أحمد والطبراني في الأوسط والصغير بإسناد لا بأس به ، ولفظه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثلاثة لا يهولهم الفزع الأكبر ولا يناقشهم الحساب ، هم على كثيب من مسك حتى يفرغ من حساب الخلائق : رجل قرأ القرآن ابتغاء وجه الله وأم به قوماً وهم به راضون ، وداع يدعو إلى الصلوات ابتغاء وجه الله ، وعبد أحسن فيما بينه وبين ربه ، وفيما بينه وبين

وَأَبو اليَقْظَانِ اسْمُهُ عُثْمَانُ بنُ قَيْسٍ .

٥٤ — بابُ ماجَاءَ فى مُعَاشَرَةِ النَّاسِ

٢٠٥٣ — حدثنا بُنْدارٌ ، حدثنا عَبْدُالرحمنِ بنُ مَهْدِيّ ، حدثنا سُفْيَانُ عن حَبِيبِ بنِ أَبى ثَابِتٍ عن مَيْمُونِ بنِ أَبِى شَبِيبٍ عن أَبِى ذَرٍّ قالَ : قالَ لى رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليهوسلم : « اتَّقِ اللهَ حَيْثُ مَا كُنْتَ ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا ، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ » .

مواليه . ورواه فى الكبير بنحوه إلا أنه قال فى آخره : ومملوك لم يمنعه رق الدنيا من طاعة ربه .

قوله : (وأبو اليقظان اسمه عثمان بن قيس) قال فى التقريب : عثمان بن عمير بالتصغير ويقال ابن قيس ، والصواب أن قيساً جد أبيه وهو عثمان بن أبى حميد أيضاً البجلى أبو اليقظان الكوفى الأعمى ، ضعيف ، واختلط وكان يدلس ويغلو فى التشيع من السادسة .

(باب ماجاء فى معاشرة الناس)

قوله : (عن ميمون بن أبى شبيب) الربعى أبو نصر الكوفى ، صدوق ، كثير الإرسال من الثالثة .

قوله : (اتق الله) أى بالإتيان بجميع الواجبات والانتهاء عن سائر المنكرات ، فإن التقوى أساس الدين وبه يرتقى إلى مراتب اليقين (حيث ما كنت) أى فى الخلاء وفى النعماء والبلاء ، فإن الله عالم بسر أمرك كما أنه مطلع على ظواهرك ، فعليك برعاية دقائق الأدب فى حفظ أوامره ومراضيه ، والاحتراز عن مساخطه ومساويه ، واتقوا الله إن الله كان عليكم رقيباً ، (وأتبع) أمر من باب الأفعال وهو متعد إلى مفعولين (السيئة) الصادرة منك صغيرة وكذا كبيرة على ما شهد به عموم الخبر وجرى عليه بعضهم لكن خصه الجمهور بالصغائر (الحسنة) صلاة أو صدقة أو استغفاراً أو نحو ذلك (تمحها) أى تدفع الحسنة السيئة وترفعها ، والإسناد مجازى ، والمراد يمحو الله بها آثارها من القلب أو من ديوان الحفظة ، وذلك لأن المرض يعالج بضده فالحسنات يذهبن السيئات (وخالق الناس) أمر

وفى البابِ عن أَبى هُرَيْرَةَ . هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٠٥٤ — حدثنا محمودُ بنُ غَيْلاَنَ ، حدثنا أَبُو أَحْمدَ وأبو نُعَيْمٍ عن سُفْيَانَ عن حَبِيبٍ بهذَا الإِسْنَادِ . قالَ محمودٌ : وحدثنا وَكِيعٌ عن سُفْيَانَ عن حَبِيبِ بنِ أَبى ثَابِتٍ عن مَيْمُونِ بنِ أَبى شَبِيبٍ عن مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ عن النبىِّ صلى اللهُ عليه وسلم نَحْوَهُ .

قالَ محمودٌ : والصَّحِيحُ حَدِيثُ أَبى ذَرٍّ .

٥٥ — بابُ ماجَاءَ فى ظَنِّ السُّوءِ

٢٠٥٥ — حدثنا ابن أَبى عُمَرَ حدثنا سُفْيَانُ عن أَبى الزِّنَادِ عن الأَعْرَجِ

من المخالقة مأخوذ من الخلق أى خالطهم وعاملهم (بخلق حسن) أى تكلف معاشرتهم بالمجاملة فى المعاملة وغيرها من نحو طلاقة وجه ، وخفض جانب ، وتلطف وإيناس ، وبذل ندى ، وتحمل أذى ، فإن فاعل ذلك يرجى له فى الدنيا الفلاح ، وفى الآخرة الفوز بالنجاة والنجاح .

قوله : (وفى الباب عن أبى هريرة) أخرجه أبو داود والدارمى .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد والدارمى فى والحاكم الإيمان وقال على شرطهما ، ونوزع والبيهقى فى شعب الإيمان .

قوله : (عن معاذ بن جبل عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه) أخرجه أحمد والبيهقى فى شعب الإيمان .

(باب ما جاء فى ظن السوء)

قال فى الصراح : سوء مساءة مسائية الذرهاين كردن سوء بالضم اسم فيه وقرىء قوله تعالى : « عليهم دائرة السوء » يعنى الهزيمة والشر ، ويقال هذا رجل سوء على الإضافة ثم تدخل عليه الألف واللام فتقول هذا رجل السوء . قال الاخفش : لايقال الرجل السوء ويقال الحق اليقين وحق اليقين جميعاً لأن السوء ليس بالرجل واليقين هو الحق ، قال ولا يقال هذا رجل السوء بضم السين انتهى .

عن أبي هُرَيْرَةَ أَنَّ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وسلم قالَ : « إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ » .

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

سَمِعْتُ عَبْدَ بنَ حُمَيْدٍ يَذْكُرُ عن بَعْضِ أَصْحَابِ سفيانَ قالَ : قالَ سفيانُ الظَّنُّ ظَنَّانِ : فَظَنٌّ إِثْمٌ ، وَظَنٌّ لَيْسَ بِإِثْمٍ . فأَمَّا الظَّنُّ الذى هُوَ إِثْمٌ : فالذى يَظُنُّ ظَنًّا وَيَتَكَلَّمُ بِهِ ، وَأَمَّا الظَّنُّ الذى لَيْسَ بِإِثْمٍ : فالذى يَظُنُّ وَلَا يَتَكَلَّمُ بِهِ .

قوله : (إياكم والظن) أى اتقوا سوء الظن بالمسلمين قال تعالى : « يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن » وهو مايستقر عليه صاحبه دون مايخطر بقلبه (إن بعض الظن) وهو أن يظن ويتكلم (إثم) فلا تجسسوا أو احذروا اتباع الظن فى أمر الدين الذى مبناه على اليقين . قال تعالى : « وما يتبع أكثرهم إلا ظناً إن الظن لايغنى من الحق شيئاً » قال القاضى هو تحذير عن الظن فيما يجب فيه القطع أو التحدث به عند الاستغناء عنه أو عما يظن كذبه انتهى . أو اجتنبوا الظن فى التحديث والإخبار ، ويؤيده قوله : فإن الظن أكذب الحديث . ويقويه حديث : كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ماسمع ، والظاهر أن المراد التحذير عن الظن بسوء فى المسلمين وفيما يجب فيه القطع من الاعتقاديات (فإن الظن) أقام المظهر مقام المضمر حثاً على تجنبه (أكذب الحديث) أى حديث النفس لأنه بإلقاء الشيطان فى نفس الإنسان . قال فى المجمع : معنى كون الظن أكذب الحديث مع أن الكذب خلاف الواقع فلا يقبل النقص وضده أن الظن أكثر كذباً . أو أن إثم هذا الكذب أزيد من إثم الحديث الكاذب ، أو أن المظنونات يقع الكذب فيها أكثر من المجزومات انتهى . قال الحافظ : وقد استشكلت تسمية الظن حديثاً ، وأجيب بأن المراد عدم مطابقة الواقع سواء كان قولا أو فعلا ، ويحتمل أن يكون المراد ماينشأ عن الظن فوصف الظن به مجازاً انتهى ما فى الفتح .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان مطولا .

٥٦ — بابُ ماجَاءَ فى المَزاحِ

٢٠٥٦ — حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ الوَضَّاحِ الكُوفِيُّ، حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ إدْرِيسَ عن شُعْبَةَ عن أَبِي التَّيَّاحِ عن أَنَسٍ قالَ : « إنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم لَيُخَالِطُنَا حتى إنْ كَانَ ليقُولَ لِأَخٍ لِي صَغِيرٍ : يَاأَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ ؟ »

(باب ماجاء فى المزاح)

فى القاموس : مزح كمنع مزحاً ومزاحة بضمهما داعب ومازحه ممازحة ومزاحاً بالكسر وتمازحاً انتهى . وفى الصراح : مزح لاغ كردن . قال النووى : اعلم أن المزاح المنهى هو الذى فيه إفراط ويداوم عليه فإنه يورث الضحك وقسوة القلب ويشغل عن ذكر الله والفكر فى مهمات الدين ، ويؤول فى كثير من الأوقات إلى الإيذاء ، ويورث الأحقاد ، ويسقط المهابة والوقار . فأما ما سلم من هذه الأمور فهو المباح الذى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله على الندرة ، لمصلحة تطييب نفس المخاطب ومؤانسته ، وهو سنة مستحبة ، فاعلم هذا فإنه مما يعظم الاحتياج إليه انتهى .

قوله : (حدثنا عبد الله بن الوضاح الكوفى) أبو محمد اللؤلؤى مقبول من كبار الحادية عشرة (عن أبى التياح) بمثناة ثم تحتانية ثقيلة وآخره مهملة اسمه يزيد بن حميد الضبعى بضم المعجمة وفتح الموحدة بصرى مشهور بكنيته ثقة ثبت من الخامسة .

قوله : (إن) مخففة من المثقلة واسمها ضمير الشان أى إنه (ليخالطنا) بفتح اللام وتسمى لام الفارقة وفى نسخة للشمائل : ليخاطبنا ، والمعنى ليخالطنا غاية المخالطة ، ويعاشرنا نهاية المعاشرة ، ويجالسنا ويمازحنا (حتى إن) مخففة من المثقلة (كان ليقول لأخ لى) أى من أمى وأبوه أبوطلحة زيد بن سهل الأنصارى (يا أبا عمير) بالتصغير (ما فعل) بصيغة الفاعل ، أى ما صنع (النغير) بضم ففتح تصغير نغر بضم النون وفتح الغين المعجمة ، طائر يشبه العصفور أحمر المنقار

٢٠٥٧ — حدثنا هَنَّادٌ ، حدثنا وَكِيعٌ عن شُعْبَةَ عن أبي التَّيَّاحِ عن أَنَسٍ نَحْوَهُ .

هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ . وأَبُو التَّيَّاحِ اسْمُهُ يَزِيدُ بنُ حُمَيْدٍ الضُّبَعِيُّ .

٢٠٥٨ — حدثنا العَبَّاسُ بنُ محمدٍ الدَّوْرِيُّ ، حدثنا عَلِيُّ بنُ الْحَسَنِ ، حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ الْمُبَارَكِ عن أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ عن سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ

وقيل هو العصفور ، وقيل هو الصعو صغير المنقار أحمر الرأس ، وقيل أهل المدينة يسمونه البلبل ، والمعنى ما جرى له حيث لم أره معك . وزاد فى رواية الصحيحين : وكان له نغير يلعب به فمات . ففى قوله صلى الله عليه وسلم تسلية له على فقده بموته . قال الطيبي : حتى غاية قوله يخالطنا وضمير الجمع لأنس وأهل بيته أى انتهت مخالطته لأهلنا كلهم حتى الصبي وحتى الملاعبة معه وحتى السؤال عن فعل النغير . وقال الراغب : الفعل التأثير من جهة مؤثرة ، والعمل كل فعل يكون من الحيوان بقصد وهو أخص من الفعل ، لأن الفعل قد ينسب إلى الحيوانات التى يقع منها بغير قصد وقد ينسب إلى الجمادات انتهى كلامه . فالمعنى ما حاله وشأنه ؟ ذكره الطيبي .

﴿تنبيه﴾ قال الحافظ فى الفتح : ذكر أبو العباس أحمد بن أبى أحمد الطبرى المعروف بابن القاص الفقيه الشافعى فى أول كتابه أن بعض الناس عاب على أهل الحديث أنهم يروون أشياء لافائدة فيها أو مثل ذلك بحديث أبى عمير هذا ، قال وما درى أن فى هذا الحديث من وجوه الفقه وفنون الأدب والفائدة ستين وجهاً ثم ساقها مبسوطة فلخصتها مستوفياً مقاصده ثم أتبعته بما تيسر من الزوائد عليه ، ثم ذكر الحافظ ما لخصه وما زاد عليه ، فإن شئت الوقوف عليه فراجع الفتح فى شرح حديث أنس المذكور فى باب الكنية للصبي قبل أن يولد له .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان .

قوله : (عن أسامة بن زيد) الليثى مولاهم كنيته أبو زيد المدنى صدوق يهم من السابعة .

عن أَبي هُرَيْرَةَ قالَ : « قالُوا يارسولَ اللهِ إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا ؟ قالَ : إِنِّي لاَ أَقُولُ إِلاَّ حَقًّا » .

هذا حَدِيثٌ حسنٌ . وَمَعْنَى قَوْلِهِ : « إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا » إِنَّمَا يَعْنُونَ أَنَّكَ تُمَازِحُنَا .

٢٠٥٩ — حدثنا محمودُ بنُ غَيْلاَنَ ، حدثنا أَبُو أُسَامَةَ عن شَرِيكٍ عن عاصِمٍ الأَحْوَلِ عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ « أَنَّ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم قالَ لَهُ : يَاذَا الْأُذُنَيْنِ » قالَ محمودٌ : قالَ أَبُو أُسَامَةَ : إِنَّمَا يَعْنِي بِهِ أَنَّهُ يُمَازِحُهُ .

٢٠٦٠ — حدثنا قُتَيْبَةُ ، حدثنا خَالِدُ بنُ عَبْدِ اللهِ الوَاسِطِيُّ ، عن

قوله : (إنك تداعبنا) من الدعابة أي تمازحنا ومن ذلك قوله لعجوز : لا تدخل الجنة عجوز ، أي لا تبقى عجوزاً عند دخولها ، وكأنهم استبعدوه منه لذلك أكدوا الكلام بأن ، والاظهر أن منشأ سؤالهم أنه صلى الله عليه وسلم نهاهم عن المزاح كما سيجيء في باب المراء عن ابن عباس رضي الله عنه (قال إني لا أقول إلاحقاً) أي عدلا وصدقاً لعصمتي عن الزلل في القول والفعل ، ولا كل أحد منكم قادر على هذا الحصر لعدم العصمة فيكم .

قوله : (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد في مسنده .

قوله : (ياذا الأذنين) معناه الحض والتنبيه على حسن الاستماع لما يقال له ، لأن السمع بحاسة الأذن ومن خلق الله له الأذنين وغفل ولم يحسن الوعي لم يعذر ، وقيل إن هذا القول من جملة مداعباته صلى الله عليه وسلم ولطيف أخلاقه ، قاله صاحب النهاية ، كذا في المرقاة .

قلت : ما قال صاحب النهاية : هو الظاهر عندي وهو الذي فهمه الترمذي وشيخ شيخه ، والحديث أخرجه أبو داود وسكت عنه هو والمنذري .

قوله : (حدثنا خالد بن عبد الله الواسطي) الطحان المزني مولاهم ثقة ثبت في الثامنة

حُمَيْدٍ عن أَنَسٍ « أَنَّ رَجُلاً اسْتَحْمَلَ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قالَ إِنِّى حَامِلُكَ على وَلَدِ نَاقَةٍ ، فقالَ يارسولَ اللهِ ما أَصْنَعُ بِوَلَدِ النَّاقَةِ ؟ فقالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : وَهَلْ تَلِدُ الْإِبِلَ إِلاَّ النُّوقُ » ؟

هذا حديثٌ صحيحٌ غريبٌ .

٥٧ — بابُ مَاجَاءَ فى المِرَاءِ

٢٠٦١ — حدثنا عُقْبَةُ بنُ مُكْرَمٍ الْبَصْرِيُّ ، حدثنا ابنُ أَبى فُدَيْكٍ قالَ أَخْبَرَنِى سَلْمَةُ بنُ وَرْدَانَ اللَّيْثِيُّ عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « مَنْ تَرَكَ الكَذِبَ وهُوَ بَاطِلٌ بُنِىَ لَهُ فى رَبَضِ

قوله : (إن رجلا) قيل وكان به بله (استحمل رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى سأله الحملان ، والمراد به أن يعطيه حمولة يركبها (إنى حاملك على ولد ناقة) قاله مباسطاً له بما عساه أن يكون شفاء لبلبه بعد ذلك (ما أصنع بولد الناقة) حيث توهم أن الولد لايطلق إلا على الصغير وهو غير قابل للركوب (هل تلد الإبل) أى جنسها من الصغار والكبار (إلا النوق) بضم النون جمع الناقة وهى أنثى الإبل ، والمعنى أنك لو تدبرت لم تقل ذلك ، ففيه مع المباسطة له الإشارة إلى إرشاده وإرشاد غيره بأنه ينبغى لمن سمع قولا أن يتأمله ولا يبادر إلى رده إلا بعد أن يدرك غوره .

قوله : (هذا حديث صحيح غريب) وأخرجه أبو داود .

(باب ماجاء فى المراء)

بكسر الميم : أى الجدال .

قوله : (أخبرنى سلمة بن وردان الليثى) أبو يعلى المدنى ضعيف من الخامسة .

قوله : (من ترك الكذب) أى وقت مرائه ، كما يدل عليه القرينة الآتية ، ويحتمل الإطلاق والله أعلم (وهو باطل) جملة معترضة بين الشرط والجزاء للتنفير

الْجَنَّةِ ، وَمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَهُوَ مُحِقٌّ بُنِيَ لَهُ فِي وَسَطِهَا ، وَمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ بُنِيَ لَهُ فِي أَعْلَاهَا » .

عن الكذب ، فإن الأصل فيه أنه باطل ، أو جملة حالية من المفعول أى والحال أنه باطل لا مصلحة فيه من مرخصات الكذب كما فى الحرب أو إصلاح ذات البين والمعاريض ، أو حال من الفاعل أى وهو ذو باطل بمعنى صاحب بطلان (بنى له) بصيغة المجهول وله نائبه أى بنى الله له قصراً (فى ربض الجنة) قال فى النهاية : هو بفتح الباء ما حولها خارجاً عنها تشبيهاً بالأبنية التى تكون حول المدن وتحت القلاع انتهى . وقال القارى فى المرقاة : أى نواحيها وجوانبها من داخلها ولا من خارجها . وأما قول الشارح هو ما حولها خارجاً عنها تشبيهاً بالأبنية التى حول المدن وتحت القلاع ، فهو صريح اللغة لكنه غير صحيح المعنى ، فإنه خلاف المنقول ويؤدى إلى المنزلة بين المنزلتين حساً كما قاله المعتزلة معنى ، فالصواب أن المراد به أدناها كما يدل عليه قوله (ومن ترك المراء) بكسر الميم أى الجدال (وهو محق) أى صادق ومتكلم بالحق (فى وسطها) بفتح السين ويسكن أى فى أوسطها لتركه كسر قلب من يجادله ودفعه رفعة نفسه وإظهار ، نفاسة فضله ، وهذا يشعر بأن معنى صدر الحديث أن من ترك المراء وهو مبطل فوضع الكذب موضع المراء لأنه الغالب ، فيه أو المعنى أن من ترك الكذب ولو لم يترك المراء بنى له فى ربض الجنة لأنه حفظ نفسه عن الكذب لكن ما صانها عن مطلق المراء ، فلهذا يكون أحط مرتبة منه انتهى ما فى المرقاة (ومن حسن) بتشديد السين أى أحسن بالرياضة (خلقه) بضمتين ويسكن اللام أى جميع أخلاقه التى من جملتها ترك المراء وترك الكذب (بنى له فى أعلاها) أى حساً ومعنى ، وهذا يدل على أن الخلق مكتسب وإن كان أصله غريزياً ، ومنه خبر صحيح : اللهم حسن خلقى كما حسنت خلقى ، وكذا خبر مسلم : اللهم اهدنى لأحسن الأخلاق لا يهدى لأحسنها إلا أنت . قال الإمام حجة الإسلام : حد المراء الاعتراض على كلام الغير بإظهار خلل فيه إما لفظاً أو معنى أو فى قصد المتكلم ، وترك المراء بترك الاعتراض والإنكار ، فكل كلام سمعته فإن كان حقاً فصدق به ، وإن كان باطلا ولم يكن متعلقاً بأمور الدين فاسكت عنه .

هذا حديثٌ حسنٌ لانَعْرِفُهُ إلاَّ مِنْ حَدِيثِ سَلْمَةَ بنِ وَرْدَانَ عن أَنَسٍ .

٢٠٦٢ — حدثنا فَضَالَةُ بنُ الفَضْلِ الكُوفِيُّ ، حدثنا أَبو بَكْرِ بن عَيَّاشٍ عن ابنِ وَهْبِ بن مُنَبِّهٍ عن أَبيهِ عن ابنِ عَبَّاسٍ قالَ : قال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « كَفَى بِكَ إِثْماً أَنْ لاَ تَزَالَ مُخَاصِمًا » .

هذا حديثٌ غريبٌ لانَعْرِفُهُ إلاَّ مِنْ هذا الوَجْهِ .

٢٠٦٣ — حدثنا زِيَادُ بنُ أَيُّوبَ البَغْدَادِيُّ ، حدثنا المُحَارِبِيُّ ، عن لَيْثٍ وَهُوَ ابنُ أَبِي سُلَيْمٍ عن عَبْدِ المَلِكِ عن عِكْرِمَةَ عن ابنِ عَبَّاسٍ

قوله : (هذا حديث حسن) قال ميرك نقلا عن التصحيح : وسلمة تكلم فيه لكن حسن حديثه الترمذى وللحديث شواهد انتهى .

قلت : ومنها حديث أبى أمامة رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنا زعيم ببيت فى ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقاً ، وببيت فى وسط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحاً ، وببيت فى أعلى الجنة لمن حسن خلقه . رواه أبو داود واللفظ له وابن ماجة والترمذى كذا فى الترغيب . ومن عادات الترمذى أنه يحسن الحديث الضعيف للشواهد وقد بينته فى المقدمة .

قوله : (حدثنا فضالة بن الفضل) بن فضالة التيمى أبو الفضل الكوفى صدوق ربما أخطأ من صغار العاشرة (عن ابن وهب بن منبه) مجهول من السادسة وكان لوهب ثلاثة أولاد عبد الله وعبد الرحمن وأيوب كذا فى التقريب وقال فى الميزان : ابن وهب بن منبه عن أبيه لا يعرف وعنه أبو بكر بن عياش ، فابنا وهب عبد الله وعبد الرحمن وأيوب وليسوا بالمشهورين انتهى (عن أبيه) أى وهب ابن منبه بن كامل اليمانى أبى عبد الله الأبناوى بفتح الهمزة وسكون الموحدة بعدها نون ثقة من الثالثة (كفى بك إثماً أن لا تزال مخاصماً) لأن كثرة المخاصمة تفضى إلى مايذم صاحبه .

قوله : (هذا حديث غريب) قال المناوى فى شرح الجامع الصغير : إسناده ضعيف .

قوله : (حدثنا المحاربى) هو عبد الرحمن بن محمد (عن ليث) هو ابن أبى سليم (عن عبد الملك) بن أبى بشير البصرى نزيل المدائن ثقة من السادسة .

عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم قالَ : « لاَ تُمَارِ أَخَاكَ وَلاَ تُمَازِحْهُ وَلاَ تَعِدْهُ مَوْعِداً فَتُخْلِفَهُ » .

هذا حَدِيثٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ إلاَّ مِنْ هذا الوَجْهِ .

قوله : (لا تمار) بضم أوله من المماراة أى لا تجادل ولا تخاصم (أخاك) أى المسلم (ولا تمازحه) أى مزاحاً يفضى إلى إيذائه من هتك العرض ونحوه (ولا تعده موعداً) أى وعداً أو زمان وعد أو مكانه (فتخلفه) من الإخلاف وهو منصوب . قال الطيبي : إن روى منصوباً كان جواباً للنهى على تقدير أن فيكون مسبباً عما قبله فعلى هذا التنكير فى موعد للنوع من الموعد وهو مايرضاه الله تعالى بأن يعزم عليه قطعاً ولا يستثنى فيجعل الله ذلك سبباً للإخلاف أو ينوى فى الوعد كالمنافق فإن آية النفاق الخلف فى الوعد كما ورد : إذا وعد أخلف . ويحتمل أن يكون النهى عن مطلق الوعد لأنه كثيراً ما يفضى إلى الخلاف ، ولو روى مرفوعاً كان النهى الوعد المستعقب للإخلاف أى لا تعده موعداً فأنت تخلفه على أنه جملة خبرية معطوفة على إنشائية . قال النووى : أجمعوا على أن من وعد إنساناً شيئاً ليس بمنهى عنه فينبغى أن يفى بوعده ، وهل ذلك واجب أو مستحب فيه خلاف ، ذهب الشافعى وأبو حنيفة والجمهور إلى أنه مستحب ، فلو تركه فاته الفضل وارتكب المكروه كراهة شديدة ولا يأثم يعنى من حيث هو خلف . وإن كان يأثم إن قصد به الأذى . قال : وذهب جماعة إلى أنه واجب ، منهم عمر بن عبد العزيز وبعضهم إلى التفصيل ، ويؤيد الوجه الأول ما أورده فى الإحياء حيث قال : وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا وعد وعداً قال : عسى ، وكان ابن مسعود لا يعد وعداً إلا يقول إن شاء الله تعالى . وهو الأولى . ثم إذا فهم مع ذلك الجزم فى الوعد فلا بد من الوفاء إذا أمن المضار ، وإن كان عند الوعد عازماً على أن لا يفى به فهذا هو النفاق الخ .

قوله (هذا حديث غريب) فى سنده ليث بن أبى سليم قال الحافظ صدوق اختلط أخيراً ولم يتميز حديثه فترك .

٥٨ — بابُ مَاجَاءَ فِي المُدَارَاةِ

٢٠٦٤ — حدثنا ابنُ أَبِي عُمَرَ ، حدثنا سُفْيَانُ عن محمدِ بنِ المُنْكَدِرِ عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ عن عَائِشَةَ قَالَتْ : « اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ على رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم وأَنَا عِنْدَهُ ، فقالَ : بِئْسَ ابنُ العَشِيرَةِ أَوْ أَخُو العَشِيرَةِ ، ثُمَّ أَذِنَ لَهُ فَأَلَانَ لَهُ القَوْلَ ، فَلَمَّا خَرَجَ قُلْتُ لَهُ يا رسولَ اللهِ : قُلْتَ لَهُ

(باب ماجاء فى المداراة)

قال فى النهاية : المداراة بلا همز ملاينة الناس وحسن صحبتهم واحتمالهم لئلا ينفروا عنك وقد يهمز .

قوله : (عن محمد بن المنكدر) بن عبد الله بن الهدير بالتصغير التيمى ثقة فاضل من الثالثة ، وقد وقع فى النسخة الأحمدية محمود بن المنكدر وهو غلط والصواب محمد بن المنكدر .

قوله : (بئس ابن العشيرة وأخو العشيرة) أو للشك فقيل يحتمل أن يكون الشك من سفيان فإن جميع أصحاب المنكدر رووه عنه بدون الشك ، وفى رواية للبخارى : بئس أخو العشيرة وابن العشيرة من غير شك . قال الطيبى : العشيرة القبيلة ، أى بئس هذا الرجل من هذه العشيرة ، كما يقال يا أخا العرب لرجل منهم . قال النووى : واسم هذا الرجل عيينة بن حصن ولم يكن أسلم حينئذ وإن كان قد أظهر الإسلام فأراد النبى صلى الله عليه وسلم أن يبين حاله ليعرفه الناس ولا يغتر به من لم يعرف بحاله ، وكان منه فى حياته صلى الله عليه وسلم وبعده ما دل على ضعف إيمانه ، ووصف النبى صلى الله عليه وسلم بأنه بئس ابن العشيرة أو أخو العشيرة من أعلام النبوة لأنه ارتد بعده صلى الله عليه وسلم وجىء به أسيراً إلى الصديق (ألان له القول) وفى المشكاة : تطلق النبى صلى الله عليه وسلم فى وجهه وانبسط إليه ، أى أظهر له طلاقة الوجه وبشاشة البشرة وتبسم له . قال النووى : وإنما ألان له القول تألفاً له ولأمثاله على الإسلام . وفيه مداراة من يتقى فحشه وجواز غيبة الفاسق . وفى شرح السنة : فيه دليل على أن ذكر الفاسق بما فيه ليعرف أمره فيتقى لايكون من الغيبة ، ولعل الرجل كان مجاهراً بسوء أفعاله ،

مَا قُلْتَ ثم أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ ؟ قَالَ يا عَائِشَةُ إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ » . هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٥٩ — بابُ ماجاءَ فى الاقْتِصَادِ فِى الْحُبِّ والبُغْضِ

٢٠٦٥ — حدثنا أبو كُرَيْبٍ ، حدثنا سُوَيْدُ بنُ عَمْرٍو الكَلْبِيُّ عن

ولا غيبة لمجاهر . قال النووى : ومن الذين يجوز لهم الغيبة المجاهر بفسقه أو بدعته فيجوز ذكره بما يجهر به ولا يجوز بغيره (إن من شر الناس) وفى رواية : إن شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة (من تركه الناس) أى ترك الناس التعرض له (أو ودعه) أو للشك من بعض الرواة (اتقاء فحشه) وفى رواية اتقاء شره ، أى كيلا يؤذيهم بلسانه ، وفيه رخصة المداراة لدفع الضرر ، وقد جمع هذا الحديث كما قاله الخطابى علماً وأدباً ، وليس قوله عليه السلام فى أمته بالأمور التى يسهم بها ويضيفها إليهم من المكروه غيبة وإنما يكون ذلك من بعضهم فى بعض ، بل الواجب عليه صلى الله عليه وسلم أن يبين ذلك ويفصح به ويعرف الناس أمورهم ، فإن ذلك من باب النصيحة والشفقة على الأمة ، ولكنه لما جبل عليه من الكرم وأعطيه من حسن الخلق أظهر له البشاشة ولم يجبه بالمكروه ، وليقتدى به أمته فى اتقاء شر من هذا سبيله وفى مداراته ليسلموا من شره وغائلته . وقال القرطبى : فيه جواز غيبة المعلن بالفسق أو الفحش ونحو ذلك مع جواز مداراتهم اتقاء شرهم ما لم يؤد ذلك إلى المداهنة ، ثم قال تبعاً للقاضى حسين : والفرق بين المداراة والمداهنة أن المداراة بذل الدنيا لصلاح الدنيا أو الدين أو هما معاً وهى مباحة وربما استحسنت ، والمداهنة بذل الدين لصلاح الدنيا انتهى . وهذه فائدة جليلة ينبغى حفظها والمحافظة عليها ، فإن أكثر الناس عنها غافلون وبالفرق بينهما جاهلون .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان وغيرهما .

(باب ماجاء فى الاقتصاد فى الحب والبغض)

قال فى الصراح : قصد ميانه رفتن دوچيز واقتصاد مثله ، يقال فلان مقتصد فى النفقة لا إسراف ولا تقتير انتهى .

قوله : (حدثنا سويد بن عمرو الكلبى) أبو الوليد الكوفى العابد من كبار

حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ عن أَيوبَ عن محمدِ بنِ سِيرِينَ عن أَبى هُرَيْرَةَ ، أُرَاهُ رَفَعَهُ « قَالَ : أَحْبِبْ حَبِيبَكَ هَوْنًا ما ، عَسَى أَنْ يَكُونَ بَغِيضَكَ يَوْمًا ما ، وَأَبْغِضْ بَغِيضَكَ هَوْنًا ما عَسَى أَنْ يَكُونَ حَبِيبَكَ يَوْمًا ما » هذا حَدِيثٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ بهذا الإِسْنَادِ إِلاَّ مِنْ هذا الوَجْهِ .

وقد رُوِىَ هذا الحَدِيثُ عن أَيُّوبَ بإِسْنَادٍ غَيْرِ هذا ، رَوَاهُ الحَسَنُ ابنُ أَبى جَعْفَرٍ . وهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ أَيْضًا ، بإِسْنَادٍ لَهُ عن عَلِيٍّ عن النبىِّ صلى اللهُ عليه وسلم . والصَّحِيحُ هذا عَنْ عَلِيٍّ مَوْقُوفٌ .

العاشرة ثقة ، وأخش ابن حبان القول فيه ولم يأت بدليل (عن حماد بن سلمة) ابن دينار البصرى ، أبى سلمة ثقة عابد أثبت الناس فى ثابت وتغير حفظه بآخره من كبار الثامنة .

قوله : (أراه) بضم الهمزة أى أظنه (أحبب حبيبك هوناً ما) من باب الأفعال أى أحببه حباً قليلا فهوناً منصوب على المصدر صفة لما اشتق منه أحبب . وقال فى المجمع : أى حباً مقتصداً لا إفراط فيه ، ولفظ ما للتقليل (عسى أن يكون بغيضك يوماً ما الخ) قال المناوى فى شرح الجامع الصغير : إذ ربما انقلب ذلك بتغير الزمان والأحوال بغضاً فلا تكون قد أسرفت فى حبه فتندم عليه إذا أبغضته ، أو حباً فلا تكون قد أسرفت فى بغضه فتستحى منه إذا أحببته ، ولذلك قال الشاعر : فهونك فى حب وبغض فربما بدا صاحب من جانب بعد جانب

قوله : (هذا حديث غريب لانعرفه بهذا الإسناد إلا من هذا الوجه الخ) قال المناوى فى شرح الجامع الصغير : وأخرجه البيهقى فى شعب الإيمان عن أبى هريرة والطبرانى فى الكبير عن ابن عمر بن الخطاب ، وعن ابن عمرو بن العاص والدارقطنى فى الأفراد وابن عدى فى الكامل والبيهقى فى شعب الإيمان عن على مرفوعاً والبخارى فى الأدب المفرد والبيهقى عن على موقوفاً عليه ، قال الترمذى هذا هو الصحيح انتهى .

٦٠ — باب ماجاء فى الكبر

٢٠٦٦ — حدثنا أبو هشام الرفاعى ، أخبرنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال حبة من خردل

(باب ما جاء فى الكبر)

بكسر الكاف وسكون الموحدة ثم راء ، قال الراغب : الكبر والتكبر والاستكبار متقارب ، فالكبر الحالة التى يختص بها الإنسان من إعجابه بنفسه وذلك أن يرى نفسه أكبر من غيره ، وأعظم ذلك أن يتكبر على ربه بأن يمتنع من قبول الحق والإذعان له بالتوحيد والطاعة . والتكبر يأتى على وجهين أحدهما أن تكون الأفعال الحسنة زائدة على محاسن الغير ومن ثم وصف سبحانه تعالى بالمتكبر ، والثانى أن يكون متكلفاً لذلك متشبعاً بما ليس فيه وهو وصف عامة الناس نحو قوله (كذلك يطبع الله على كل قلب متكبر جبار) والمستكبر مثله . وقال الغزالى : الكبر على قسمين فإذا ظهر على الجوارح يقال تكبر وإذا لم يظهر يقال فى نفسه كبر ، فالأصل هو الخلق فى النفس وهو الاستراوح والركون إلى رؤية النفس فوق المتكبر عليه ، فإن الكبر يستدعى متكبراً عليه ليرى نفسه فوقه فى صفات الكمال ومتكبراً به ، وبه يفصل الكبر عن العجب ، فإن العجب لايستدعى غير المعجب به بل لو لم يخلق إلا واحده تصور أن يكون معجباً ولا يتصور أن يكون متكبراً .

قوله : (حدثنا أبو هشام الرفاعى) اسمه محمد بن يزيد بن محمد بن كثير العجلى الكوفى قاضى المدائن ليس بالقوى من صغار العاشرة ، وذكره ابن عدى فى شيوخ البخارى ، وجزم الخطيب بأن البخارى روى عنه لكن قد قال البخارى : رأيتهم يجمعون على ضعفه كذا فى التقريب .

قوله : (من كان فى قلبه مثقال حبة) أى مقدار وزن حبة . قال فى المجمع : المثقال فى الأصل مقدار من الوزن ، أى شىء كان من قليل أو كثير ، والناس يطلقونه فى العرف على الدينار خاصة وليس كذلك انتهى (من خردل) قيل إنه

مِنْ كِبْرٍ ، ولا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ كانَ فى قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ إيمَانٍ » ، وفى البابِ عن أَبى هُرَيْرَةَ وابنِ عَبَّاسٍ وسَلَمَةَ بنِ الأَكوعِ وأَبى سَعِيدٍ .

الحبة السوداء وهو تمثيل للقلة كما جاء مثقال ذرة . قال النووى : قد اختلف فى تأويل قوله صلى الله عليه وسلم : لايدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال حبة من خردل من كبر ، فذكر الخطابى فيه وجهين ، أحدهما أن المراد التكبر عن الإيمان فصاحبه لايدخل الجنة أصلا إذا مات عليه ، والثانى أنه لايكون فى قلبه كبر حال دخوله الجنة كما قال الله عز وجل (ونزعنا ما فى صدورهم من غل) وهذان التأويلان فيهما بعد ، فإن هذا الحديث ورد فى سياق النهى عن الكبر المعروف وهو الارتفاع على الناس واحتقارهم ودفع الحق ، فلا ينبغى أن يحمل على هذين التأويلين المخرجين له عن المطلوب ، بل الظاهر ما اختاره القاضى عياض وغيره من المحققين أنه لايدخلها دون مجازاة إن جازاه ، وقيل هذا جزاؤه لو جازاه وقد تكرم بأنه لايجازيه بل لابد أن يدخل كل الموحدين الجنة إما أولا وإما ثانياً بعد تعذيب أصحاب الكبائر الذين ماتوا مصرين عليها . وقيل لايدخلها مع المتقين أول وهلة انتهى (لايدخل النار من كان فى قلبه الخ) المراد به دخول الكفار وهو دخول الخلود والتأبيد . قال الطيبى فى قوله صلى الله عليه وسلم : مثقال حبة ، إشعار بأن الإيمان قابل للزيادة والنقصان .

قلت : الأمر كما قال الطيبى ، فلا شك فى أن هذا الحديث يدل على أن الإيمان يزيد وينقص .

قوله : (وفى الباب عن أبى هريرة وابن عباس وسلمة بن الأكوع وأبى سعيد) أما حديث أبى هريرة فأخرجه مسلم . وأما حديث ابن عباس فأخرجه الطبرانى والبزار بإسناد حسن كذا فى الترغيب ، وله حديث آخر عند ابن ماجة وابن حبان وأما حديث سلمة بن الأكوع فأخرجه الترمذى فى هذا الباب كما سيأتى ، وأما حديث أبى سعيد فأخرجه مسلم عنه مرفوعاً بلفظ : احتجت الجنة والنار فقالت النار فى الجبارون والمتكبرون ، وقالت الجنة : فى ضعفاء المسلمين ومساكينهم ، فقضى الله بينهما إنك الجنة رحمتى أرحم بك من أشاء ، وإنك النار عذابى أعذب بك من أشاء ولكليهما على ملؤها.

هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٠٦٧ — حدثنا محمدُ بنُ المثنَّى وعَبْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ الرحمٰنِ ، قالا حدثنا يَحْيَى بنُ حَمَّادٍ ، حدثنا شُعْبَةُ عن أَبَانَ بنِ تَغْلِبَ عن فُضَيْلِ بنِ عَمْرٍو عن إبراهيمَ عن عَلْقَمَةَ عن عَبْدِ اللهِ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : «لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فى قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ ، ولا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ كَانَ فى قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إيمَانٍ . قَالَ : فقَالَ رَجُلٌ إنَّهُ يُعْجِبُنِي أَنْ يَكُونَ ثَوْبِي حَسَناً ونَعْلِي حَسَناً ، قال : إن اللهَ يُحِبُّ الْجَمَالَ ، ولَكِنَّ الْكِبْرَ مَنْ

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم .

قوله : (حدثنا يحيى بن حماد) بن أبى زياد الشيبانى مولاهم البصرى ختن أبى عمرانة ثقة عابد من صغار التاسعة (عن أبان بن تغلب) قال النووى : يجوز صرف أبان وترك صرفه وإن الصرف أفصح ، وتغلب بفتح المثناة وسكون المعجمة وكسر اللام أبى سعد الكوفى ثقة تكلم فيه للتشيع من السابعة (عن فضيل ابن عمرو) الفقيمى بالفاء والقاف مصغراً أبى النصر الكوفى ثقة من السادسة .

قوله : (فقال رجل) قال النووى فى شرح مسلم : هو مالك بن مرارة الرهاوى ، قاله القاضى عياض ، وأشار إليه أبو عمر بن عبد البر قال : وقد جمع أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال الحافظ فى اسمه أقوالا من جهات ثم سردها النووى (إنه يعجبنى أن يكون ثوبى حسناً ونعلى حسناً) أى من غير أن أراعى نظر الخلق ، وما يترتب عليه من الكبر والخيلاء ، والسمعة والرياء ، ثم النعل ماوقيت به القدم وهى مؤنثة سماعية ذكرها ابن الحاجب فى رسالته فيما يجب تأنيثه . فالتذكير هنا باعتبار معناها ، وهو ما وقيت به القدم ، ولعل سبب ذلك السؤال ماذكره الطيبى : أنه لما رأى الرجل العادة فى المتكبرين لبس الثياب الفاخرة ونحو ذلك سأل ماسأل (قال) مجيباً له (إن الله يحب الجمال) وفى رواية : إن الله جميل يحب الجمال ، أى حسن الأفعال كامل الأوصاف ، وقيل : أى مجمل ، وقيل جليل ، وقيل مالك النور والبهجة ، وقيل جميل الأفعال بكم والنظر إليكم يكلفكم اليسير

بَطَرَ الْحَقَّ وَغَمَصَ النَّاسَ » . هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ .

٢٠٦٨ — حدثنا أبو كُرَيْبٍ ، حدثنا أبو مُعَاوِيَةَ عَنْ عُمَرَ بنِ رَاشِدٍ عَنْ إِيَاسِ بنِ سَلَمَةَ بنِ الأَكْوَعِ عن أَبِيهِ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « لا يَزَالُ الرَّجُلُ يَذْهَبُ بِنَفْسِهِ حَتَّى يُكْتَبَ فى الْجَبَّارِينَ

ويعين عليه ويثيب عليه الجزيل ويشكر عليه . وقال المناوى : إن الله جميل أى له الجمال المطلق جمال الذات وجمال الصفات وجمال الافعال . يحب الجمال أى التجمل منكم فى الهيئة أو فى قلة إظهار الحاجة لغيره والعفاف عن سواه انتهى . (ولكن الكبر) أى ذا الكبر بحذف المضاف كقوله تعالى ولكن البر من آمن (من بطر الحق) أى دفعه ورده (وغمص الناس) أى احتقرهم ولم يرهم شيئاً . من غمصته غمصاً وفى رواية : الكبر بطر الحق وغمط الناس . قال فى المجمع : الغمط الاستهانة والاستحقار وهو كالغمص وأصل البطر شدة الفرح والنشاط ، والمراد هنا قيل سوء احتمال الغنى ، وقيل الطغيان عند النعمة ، والمعنيان متقاربان . وفى النهاية بطر الحق هو أن يجعل ما يجعله الله حقاً من توحيده وعبادته باطلا ، وقيل هو أن يتجبر عند الحق فلا يراه حقاً ، وقيل هو أن يتكبر عن الحق ولا يقبله . وقال التوربشتى : وتفسير على الباطل أشبه لما ورد فى غير هذه الرواية : إنما ذلك من سفه الحق وغمص الناس أى رأى الحق سفهاً .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه مسلم .

قوله : (عن عمر بن راشد) وقع فى النسخة الأحمدية : عمرو بن راشد بالواو ، والصواب بغير الواو ، وقال الحافظ فى التقريب : عمر بن راشد بن شجرة بفتح المعجمة والجيم اليمامى ضعيف من السابعة ووهم من قال إن اسمه عمرو وكذا من زعم إنه ابن أبى خثعم انتهى . (عن إياس بن سلمة بن الأكوع) الأسلمى كنيته أبو سلمة ويقال أبو بكر المدنى ثقة من الثالثة .

قوله : (لا يزال الرجل يذهب بنفسه) قال المظهر وغيره الباء للتعدية ، أى يعلى نفسه ويرفعها ويبعدها عن الناس فى المرتبة ويعتقدها عظيمة القدر أو المساحبة ، أى يرافق نفسه فى ذهابها إلى الكبر ويعززها ويكرمها كما يكرم الخليل الخليل

فَيُصِيبَهُ مَا أَصَابَهُمْ » هذا حديثٌ حسنٌ غريب .

٢٠٦٩ — حدثنا عَلِيُّ بنُ عيسَى بنُ يَزِيدَ البَغْدَادِيُّ ، حدثنا شَبَابَةُ ابن سَوَّارٍ أخبرنا ابنُ أَبِي ذِئْبٍ عن القَاسِمِ بنِ عَبَّاسٍ عن نَافِعِ بنِ جُبَيْرِ ابنِ مُطْعِمٍ عن أَبِيهِ قَالَ : يَقُولُونَ لِي فِيَّ التِّيهُ وقد رَكِبْتُ الحِمَارَ وَلَبِسْتُ الشَّمْلَةَ وقدْ حَلَبْتُ الشَّاةَ وقَدْ قَالَ لِي رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « مَنْ فَعَلَ هذا فَلَيْسَ فِيهِ مِنَ الكِبْرِ شَيْءٌ » هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ .

حتى تصير متكبرة . وفى أساس البلاغة يقال : ذهب به مر به مع نفسه . قال القارى : ومن قبيل الأول قوله تعالى (ذهب الله بنورهم) أى أذهب ورهم . وخلاصة المعنى أنه لايزال يذهبها عن درجتها ومرتبتها إلى مرتبة أعلى وهكذا (حتى يكتب) أى اسمه أو يثبت رسمه (فى الجبارين) أى فى ديوان الظالمين والمتكبرين أو معهم فى أسفل السافلين (فيصيبه) بالنصب وقيل بالرفع أى فينال الرجل من بليات الدنيا وعقوبات العقبى (ما أصابهم) أى الجبارين كفرعون وهامان وقارون .

قوله : (هذا حديث حسن غريب) ذكره المنذرى فى الترغيب ، ونقل تحسين الترمذى وأقره .

قوله : (حدثنا على بن عيسى بن يزيد البغدادى) الكراجكى ، بفتح الكاف وكسر الجيم التى بعد الألف وقد تبدل شيئاً ، مقبول من الحادية عشرة (أخبرنا ابن أبى ذئب) سقط هذا من بعض النسخ والصواب ثبوته (عن القاسم بن عباس) ابن محمد بن معتب بن أبى لهب الهاشمى أبى العباس المدنى ثقة من السادسة .

قوله : (يقولون لى فِيَّ التيه) بالكسر الكبر أى فى نفسى الكبر (وقد ركبت الحمار) الواو حالية (ولبست الشملة) بفتح الشين وسكون الميم . قال فى النهاية هو كساء يتغطى به ويتلفف فيه . وقال فى الصراح شمله كليم خردكه بخود درکشند (من فعل هذا) أى المذكور من ركوب الحمار ولبس الشملة وحلب الشاة (فليس فيه من الكبر شىء) فإن هذه الأفعال لا يأنف منها إلا المتكبرون .

٦١ — بابُ مَاجَاءَ فى حسْنِ الخُلُقِ

٢٠٧٠ — حدثنا ابنُ أَبِى عُمَرَ ، حدثنا سُفْيَانُ ، حدثنا عَمْرُو بنُ دِينَارٍ عن ابنِ أبى مُلَيْكَةَ عن يَعْلَى بنِ مَمْلَكٍ عن أُمِّ الدَّرْدَاءِ عن أبى الدَّرْدَاءِ : أنَّ النبىَّ صلى اللهُ عليه وسلم قالَ : « ما شَىْءٌ أَثْقَلُ فى مِيزَانِ المُؤْمِنِ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ خُلُقٍ حَسَنٍ فَإِنَّ اللهَ تعالى لَيُبْغِضُ الفَاحِشَ البَذِىءَ » .

وفى البابِ عن عَائِشَةَ وأَبِى هُرَيْرَةَ وأَنَسٍ وأُسَامَةَ بنِ شَرِيكٍ .

(باب ما جاء فى حسن الخلق)

قوله : (عن يعلى بن مملك) بوزن جعفر المكى مقبول من الثالثة (عن أم الدرداء) زوج أبى الدرداء اسمها هجيمة وقيل حميمة الأوصابية الدمشقية وهى الصغرى جهيمة وأما الكبرى فاسمها خيرة ولا رواية لها فى الكتب الستة ، والصغرى ثقة فقيهة من الثالثة كذا فى التقريب .

قوله : (ماشىء) أى ثوابه أو صحيفته أو عينه المجسد (من خلق حسن) فإنه تعالى يحبه ويرضى عن صاحبه (فإن الله يبغض) وفى نسخة ليبغض (الفاحش) الذى يتكلم بما يكره سماعه أو من يرسل لسانه بما لاينبغى (البذىء) قال المنذرى فى الترغيب : البذى بالذال المعجمة ممدوداً هو المتكلم بالفحش وروى الكلام . وقال فى النهاية : البذاء بالمد الفحش فى القول ، بذا يبذو وأبذى يبذى فهو بذى اللسان . وقد يقال بالهمز وليس بالكثير انتهى . قال القارى ومن المقرر أن كل ما يكون مبغوضاً لله ليس له وزن وقدر كما أن كل ما يكون محبوباً له يكون عنده عظيماً ، قال تعالى فى حق الكفار (فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا) وفى الحديث المشهور : كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان فى الميزان حبيبتان إلى الرحمن : سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم . وبهذا تمت المقابلة بين القرينتين انتهى .

قوله : (وفى الباب عن عائشة وأبى هريرة وأنس وأسامة بن شريك) أما حديث عائشة فأخرجه أبو داود وابن حبان فى صحيحه والحاكم ، وقال صحيح على شرطهما ولفظه إن المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم . وأما حديث

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٠٧١ — حدثنا أبو كُرَيْبٍ ، حدثنا قَبِيصَةُ بنُ اللَّيثِ عن مُطَرِّفٍ عن عَطَاءٍ عن أُمِّ الدَّرْدَاءِ عن أَبِى الدَّرْدَاءِ قَالَ : سَمِعْتُ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يَقُولُ : « مَامِنْ شَىْءٍ يُوْضَعُ فى المِيزَانِ أَثْقَلُ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ ، وإنَّ صَاحِبَ حُسْنِ الْخُلُقِ لَيَبْلُغُ بِهِ دَرَجَةَ صَاحِبِ الصَّوْمِ والصَّلَاةِ » .

هذا حديثٌ غَرِيبٌ من هذا الوَجْهِ .

أبى هريرة فأخرجه الترمذى فى هذا الباب ، وأما حديث أنس فأخرجه ابن أبى الدنيا والطبرانى والبزار وأبى يعلى بإسناد جيد رواته ثقات ، ولفظ أبى يعلى قال : لقى رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا ذر فقال : يا أبا ذر ، ألا أدلك على خصلتين هما أخف على الظهر وأثقل فى الميزان من غيرهما ، قال بلى يارسول الله قال عليك بحسن الخلق وطول الصمت ، فوالذى نفسى بيده ما عمل الخلائق بمثلهما . وله حديث آخر ذكره المنذرى فى الترغيب . وأما حديث أسامة بن شريك فأخرجه الطبرانى وابن حبان فى صحيحه . قال المنذرى : رواة الطبرانى محتج بهم فى الصحيح انتهى .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه ابن حبان فى صحيحه ، وأخرجه أبو داود ، لكن اقتصر على الجملة الأولى كذا فى الترغيب .

قوله : (حدثنا قبيصة بن الليث) بن قبيصة بن برمة الأسدى الكوفى ، صدوق من التاسعة (عن عطاء) بن نافع الكيخارانى . قال ابن أبى خيثمة عن ابن معين : عطاء الكيخارانى ثقة . وكذا قال النسائى : له عندهم حديث واحد فى حسن الخلق . كذا فى تهذيب التهذيب ، وقال فى التقريب ثقة من الرابعة .

قوله : (وإن صاحب حسن الخلق ليبلغ به إلخ) وفى حديث عائشة عند أبى داود إن المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجة قائم الليل وصائم النهار .

قوله (هذا حديث غريب) وأخرجه البزار بإسناد جيد كذا فى الترغيب .

٢٠٧٢ — حدثنا أبو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بنُ الْعَلَاءِ أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ إدْرِيسَ حدثني أبي عن جَدِّي عن أبي هُرَيْرَةَ قال : « سُئِلَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ أَكْثَرِ مَايُدْخِلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ ، قال : تَقْوَى اللهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ ، وَسُئِلَ عَنْ أَكْثَرِ مَايُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ ، قال : الْفَمُ وَالْفَرْجُ » . هذا حديثٌ صحيحٌ غريبٌ . وعبدُ اللهِ بنُ إدْرِيسَ هُوَ ابنُ يَزِيدَ بنِ عبدِ الرحمنِ الْأَوْدِيُّ .

قوله : (حدثني أبي) أي إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي ثقة من السابعة (عن جدي) أي يزيد بن عبد الرحمن بن الأسود الزعافري أبي داود الأودي مقبول من الثالثة .

قوله : (عن أكثر مايدخل الناس الجنة) أي عن أكثر أسباب إدخالهم الجنة مع الفائزين (تقوى الله) وله مراتب أدناها التقوى عن الشرك (وحسن الخلق) أي مع الخلق ، وأدناه ترك أذاهم وأعلاه الإحسان إلى من أساء إليه منهم (الفم والفرج) لأن المرء غالباً بسببهما يقع في مخالفة الخالق وترك المخالقة مع المخلوق . قال الطيبي قوله : تقوى الله إشارة إلى حسن المعاملة مع الخالق بأن يأتي بجميع ماأمره به وينتهي عن ماتهى عنه وحسن الخلق إشارة إلى حسن المعاملة مع الخلق وهاتان الخصلتان موجبتان لدخول الجنة ونقيضهما الدخول النار . فأوقع الفم والفرج مقابلا لهما . أما الفم فمشتمل على اللسان ، وحفظه ملاك أمر الدين كله وأكل الحلال رأس التقوى كله . وأما الفرج فصونه من أعظم مراتب الدين قال تعالى : (والذين هم لفروجهم حافظون) لأن هذه الشهوة أغلب الشهوات على الإنسان وأعصاها على العقل عند الهيجان ، ومن ترك الزنا خوفاً من الله تعالى مع القدرة وارتفاع الموانع وتيسر الأسباب لاسيما عند صدق الشهوة وصل إلى درجة الصديقين قال تعالى (وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فإن الجنة هي المأوى) ومعنى الأكثرية في الجملتين أن أكثر أسباب السعادة الأبدية الجمع بين الخلتين وأن أكثر أسباب الشقاوة السرمدية الجمع بين هاتين الخصلتين .

قوله : (هذا حديث صحيح غريب) وأخرجه ابن حبان في صحيحه والبيهقي في الزهد وغيره وكذا في الترغيب .

٢٠٧٣ — حدثنا أحمدُ بنُ عَبْدَةَ ، أخبرنا أبو وَهْبٍ عن عبدِ اللهِ ابنِ المُبَارَكِ ، أَنَّهُ وَصَفَ حُسْنَ الْخُلُقِ فَقَالَ : هُوَ بَسْطُ الْوَجْهِ ، وبَذْلُ المَعْرُوفِ ، وكَفُّ الْأَذَى .

٦٢ — بَابُ ماجاءَ فى الْإِحْسَانِ وَالْعَفْوِ

٢٠٧٤ — حدثنا بُنْدَارٌ وأحمدُ بنُ مَنِيعٍ ومحمودُ بنُ غَيْلَانَ ، قَالُوا أخبرنا أبُو أحمدَ عن سُفْيَانَ عن أبى إسْحَاقَ عن أبى الْأَحْوَصِ عن أَبِيهِ قَالَ :

قوله : (هو بسط الوجه إلخ) قال ابن رجب فى كتابه جامع العلوم والحكم : قد روى عن السلف تفسير حسن الخلق فعن الحسن قال حسن الخلق الكرم والبذلة والاحتمال . وعن الشعبى قال : حسن الخلق البلة والعطية والبشر الحسن وكان الشعبى كذلك . وسئل سلام بن أبى مطيع عن حسن الخلق فأنشد شعراً فقال :

تراه إذا ماجئته متهللا * كأنك تعطيه الذى أنت سائله
ولو لم يكن فى كفه غير روحه * لجاد بها فليتق الله سائله
هو البحر من أى النواحى أتيته * فلجته المعروف والجود ساحله

وقال الإمام أحمد : حسن الخلق ، أن لاتغضب ولا تحقد . وعنه أنه قال : حسن الخلق أن تحتمل مايكون من الناس . وقال إسحاق بن راهويه هو بسط الوجه وأن لاتغضب ونحو ذلك ، قال محمد بن نصر .

(باب ماجاء فى الإحسان والعفو)

الإحسان ضد الإساءة ، قال فى الصراح : إحسان نكوئى كردن يقال أحسن إليه كقوله تعالى (وأحسن كما أحسن الله إليك) وأحسن به كقوله تعالى (وقد أحسن بى) وقال فى المجمع : العفو التجاوز عن الذنب وترك العقاب وأصله المحو والطمس عفا يعفو انتهى .

قوله : (عن أبيه) هو مالك بن نضلة قال فى التقريب : ويقال مالك بن عوف ابن نضلة الجشمى بضم الجيم وفتح المعجمة صحابى قليل الحديث .

« قُلْتُ : يا رسولَ اللهِ ، الرَّجُلُ أَمُرُّ بِهِ فَلَا يَقْرِينِي وَلَا يُضِيفُنِي فَيَمُرُّ بِي أَفَأَجْزِيهِ ؟ قال : لا ، أَقْرِهِ . قال وَرَآنِي رَثَّ الثِّيَابِ فَقَالَ : هَلْ لَكَ مِنْ مَالٍ ؟ قال قُلْتُ : مِنْ كُلِّ الْمَالِ قَدْ أَعْطَانِيَ اللهُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ ، قال : فَلْيُرَ عَلَيْكَ » . وفى البابِ عن عائِشَةَ وجَابِرٍ وأبى هُرَيْرَةَ .

قوله : (فلا يقرينى) بفتح أوله تفسيره قوله (ولا يضيفنى) بضم أوله (أفأجزيه) بفتح الهمز وسكون الياء أى أكافئه بترك القرى ومنع الطعام كما فعل بى أم أقريه وأضيفه ، (قال لا) أى لا تجزه وتكافئه (أقره) أى أضفه ، وفيه حث على القرى الذى هو من مكارم الأخلاق ، ومنها دفع السيئة بالحسنة كقوله تعالى (ادفع بالتى هى أحسن السيئة) . (رث الثياب) قال فى النهاية : متاع رث ومال رث خلق بال . وفى القاموس : الرثاثة والرثوثة البذاذة . وفى رواية : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى ثوب دون (قلت من كل المال) من للتبعيض والمعنى بعض كل المال (من الإبل والغنم) بيان لمن المراد منه البعض ، وفى رواية : من الإبل والبقر والغنم والخيل والرقيق (قال فلير عليك) بصيغة المجهول ، أى فليبصر وليظهر ، وفى رواية : فإذا أتاك الله مالا فلير أثر نعمة الله عليك وكرامته والمعنى : لبس ثوباً جيداً ليعرف الناس أنك غنى وأن الله أنعم عليك بأنواع النعم . وفى شرح السنة : هذا فى تحسين الثياب بالتنظيف والتجديد عند الإمكان من غير أن يبالغ فى النعومة والدقة ، ومظاهرة الملبس على اللبس على ما هو عادة العجم . قال القارى اليوم زاد العرب على العجم .

قلت : الأمر فى هذا الزمان أيضاً كما قال القارى . وقال البغوى : وروى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه كان ينهى عن كثير من الإرفاه انتهى . وروى البيهقى عن أبى هريرة وزيد بن ثابت أنه صلى الله عليه وسلم نهى عن الشهرتين رقة الثياب وغلظها ولينها وخشونتها وطولها وقصرها ، ولكن سداد فيما بين ذلك واقتصاد .

قوله : (وفى الباب عن عائشة وجابر وأبى هريرة) أما حديث عائشة فأخرجه الشيخان وفيه ما انتقم رسول الله لنفسه فى شىء قط إلا أن ينتهك حرمة الله فينتقم الله بها . وأما حديث جابر فأخرجه الشيخان أيضاً وفيه قصة الأعرابى الذى اخترط

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وأبُو الأحْوَصِ اسْمُهُ عَوْفُ بنُ مَالِكِ بنِ نَضْلَةَ الجُشَمِيُّ .

ومَعْنَى قَوْلِهِ « أقْرِهِ » يقول أَضِفْهُ ، والْقِرَى : الضِّيَافَةُ .

٢٠٧٥ — حدثنا أبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ ، حدثنا مُحَمَّدُ بنُ فُضَيْلٍ عن الْوَلِيدِ ابنِ عبْدِ اللهِ بنِ جُمَيْعٍ عن أبى الطُّفَيْلِ عن حُذَيْفَةَ قال : قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : « لا تَكُونُوا إمَّعَةً تَقُولُونَ إنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَحْسَنَّا ، وإنْ

سيف النبي صلى الله عليه وسلم وهو نائم وعفوه صلى الله عليه وسلم عنه . وأما حديث أبى هريرة فأخرجه مسلم .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد والنسائى .

قوله : (عن الوليد بن عبد الله بن جميع) بضم الجيم وفتح الميم مصغراً ، الزهرى المكى نزيل الكوفة صدوق يهم ، ورمى بالتشيع من الخامسة .

قوله : (لاتكونوا إمعة بكسر الهمزة وتشديد الميم ولهاء للمبالغة وهمزته أصلية ولا يستعمل ذلك فى النساء فلا يقال امرأة إمعة كذا فى النهاية . وقال صاحب الفائق : هو الذى يتابع كل ناعق ويقول لكل أحد أنا معك لأنه لارأى له يرجع إليه . ومعناه : المقلد الذى يجعل دينه تابعاً لدين غيره بلا رؤية ولا تحصيل برهان انتهى كلامه . قال القارى بعد نقل هذا الكلام عن الفائق مالفظه : وفيه إشعار بالنهى عن التقليد المجرد حتى فى الأخلاق فضلا عن الاعتقادات والعبادات . وفى القاموس : الإمع كهلع وهلعة ويفتحان الرجل يتابع كل واحد على رأيه لايثبت على شىء ، ومتبع الناس إلى الطعام من غير أن يدعى والمحقب الناس دينه والمتردد فى غير صنعة ، ومن يقول أنا مع الناس ولا يقال امرأة إمعة ، أو قد يقال وأتأمع واستأمع صار إمعة ، وقيل : هو الرجل الذى يكون لضعف رأيه مع كل واحد . والمراد هنا من يكون مع مايوافق هواه ويلائم أرب نفسه ومايتمناه . وقيل المراد هنا الذى يقول أنا مع الناس كما يكونون معى إن خيراً فخير وإن شراً فشر .

قال القارى : وهذا المعنى هو المتعين كما يدل عليه قوله (تقولون إن أحسن

ظَلَمُوا ظَلَمْنَا ، وَلَـكِنْ وَطِّنُوا أَنْفُسَكُمْ ، إِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَنْ تُحْسِنُوا ، وإِنْ أَسَاءُوا فَلَا تَظْلِمُوا » .

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ لا نَعْرِفُه إلا من هذا الْوَجْهِ .

٦٣ — بَابُ ماجاءَ فى زِيَارَةِ الْإِخْوَانِ

٢٠٧٦ — حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ وَالْحُسَيْنُ بنُ أَبى كَبْشَةَ الْبَصْرِىُّ ، قَالَا حدثنا يُوسُفُ بنُ يَعْقُوبَ السَّدُوسِىُّ أخبرنا أبو سِنَانٍ الْقَسْمَانِىُّ عن عُثْمَانَ بنِ

الناس) أى إلينا أو إلى غيرنا (أحسنا) أى جزاء أو تبعاً لهم (وإن ظلموا) أى ظلمونا أو ظلموا غيرنا فكذلك نحن (ظلمنا) على وفق أعمالهم . قال الطيبى قوله تقولون الخ بيان وتفسير للإمعة ، لأن معنى قوله إن أحسن الناس وإن ظلموا أنا مقلد الناس فى إحسانهم وظلمهم ومقتفى أثرهم (ولـكن وطنوا أنفسكم إن أحسن الناس أن تحسنوا الخ) قال فى القاموس : توطين النفس تمهيدها وتوطنها تمهدها انتهى . وفى المنجد : وطن نفسه على الأمر وللأمر هيأها لفعله وحملها عليه انتهى . وفى أساس البلاغة : أوطن الأرض ووطنها واستوطنها ، ومن المجاز وطنت نفسى على كذا فتوطنت قال الشاعر :

ولا خير فيمن لايوطن نفسه على نائبات الدهر حين تنوب

قال الطيبى : إن تحسنوا متعلق بقوله وطنوا ، وجواب الشرط محذوف يدل عليه إن تحسنوا ، والتقدير وطنوا أنفسكم على الإحسان إن أحسن الناس فأحسنوا وإن أساؤا فلا تظلموا لأن عدم الظلم إحسان .

(باب ماجاء فى زيارة الإخوان)

قوله : (والحسين بن) سلمة بن إسماعيل بن يزيد بن (أبى كبشة) بموحدة ومعجمة الأزدى الطحان (البصرى) صدوق من التاسعة (حدثنا يوسف بن يعقوب السدوسى) مولاهم أبو يعقوب السلمى بكسر المهملة وفتح اللام وقيل بفتح أوله ثم سكون البصرى الضبعى صدوق من التاسعة (حدثنا أبو سنان القسملى) بفتح القاف وسكون المهملة وفتح الميم وتخفيف اللام هو عيسى بن سنان الحنفى الفلسطينى

أبي سَوْدَةَ عن أبي هُرَيْرَةَ قال : قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : « مَنْ عَادَ مَرِيضاً أَوْ زَارَ أَخاً لَهُ فى ، اللهِ نَادَاهُ مُنَادٍ أَنْ طِبْتَ وَطَابَ مَمْشَاكَ وَتَبَوَّأْتَ مِنَ الجَنَّةِ مَنْزِلاً » .

هذا حديثٌ غريبٌ .

وأبو سِنَانٍ اسمُهُ عِيسَى بنُ سِنَانٍ .

وقد رَوَى حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ عن ثَابِتٍ عن أبي رَافِعٍ عن أبي هُرَيْرَةَ عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم شَيْئاً مِنْ هَذَا .

نزيل البصرة ، لين الحديث من السادسة (عن عثمان بن أبي سودة) المقدسي ثقة من الثالثة .

قوله : (من عاد مريضاً) أي محتسباً (أو زار أخاً له) أي في الدين (في الله) أي لوجه الله لا للدنيا (مناد) أي ملك (أن طبت) دعاء له بطيب عيشه في الدنيا والأخرى (وطاب ممشاك) مصدر أو مكان أو زمان مبالغة . قال الطيبي : كناية عن سيره وسلوكه طريق الآخرة بالتعرى عن رذائل الأخلاق والتحلي بمكارمها (وتبوأت) أي تهيأت (من الجنة) أي من منازلها العالية (منزلا) أي منزلة عظيمة ومرتبة جسيمة بما فعلت . وقال الطيبي دعاء له بطيب العيش في الأخرى . كما أن طبت دعاء له بطيب العيش في الدنيا ، وإنما أخرجت الأدعية في صورة الأخبار لإظهار للحرص على عيادة الأخيار .

قوله : (هذا حديث غريب) قال المنذري في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث : رواه ابن ماجة والترمذي واللفظ له وقال حديث حسن ، وابن حبان في صحيحه .

قلت ليس في النسخ الموجودة عندنا لفظ حسن بل فيها حديث غريب (شيئاً من هذا) أي شيئاً مختصراً من هذا الحديث .

٦٤ — بَابُ ماجاءَ فى الحَيَاءِ

٢٠٧٧ — حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ ، أخبرنا عَبْدَةُ بنُ سُلَيْمَانَ وعبدُ الرَّحِيمِ ومحمَّدُ بنُ بِشْرٍ عن محمَّدِ بنِ عَمْرٍو ، أخبرنا أبو سَلَمَةَ عن أبى هُرَيْرَةَ قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « الحَيَاءُ مِنَ الإِيمَانِ ، وَالإِيمَانُ فِى الجَنَّةِ ؛ وَالبَذَاءُ مِنَ الجَفَاءِ ، وَالجَفَاءُ فِى النَّارِ » .

(باب ما جاء فى الحياء)

هو بالمد وهو فى اللغة تغير وانكسار يعترى الإنسان من خوف ما يعاب به . وقد يطلق على مجرد ترك الشىء بسبب . والترك إنما هو من لوازمه ، وفى الشرع خلق يبعث على اجتناب القبيح ويمنع من التقصير فى حق ذى الحق .

قوله : (حدثنا عبدة بن سليمان) الكلابى أبو محمد الكوفى ، ويقال اسمه عبد الرحمن ثبت ثقة من صغار الثامنة (وعبد الرحيم) الظاهر أنه عبد الرحيم بن سليمان الكنانى أو الطائى أبو على الأشل المروزى نزيل الكوفة ثقة له تصانيف من صغار الثامنة (ومحمد بن بشر) بكسر الموحدة . قال الحافظ فى تهذيب التهذيب محمد بن بشر بن الفرافصة بن المختار الحافظ العبدى أبو عبد الله الكوفى روى عن محمد بن عمرو بن علقمة وغيره وعنه أبو كريب وغيره انتهى . وقال فى التقريب ثقة حافظ من التاسعة (عن محمد بن عمرو) بن علقمة بن وقاص الليثى المدنى ، صدوق له أوهام من السادسة .

قوله : (الحياء من الإيمان) أى بعضه أو من شعبه (والإيمان) أى أهله قال الطيبى : جعل أهل الإيمان عين الإيمان دلالة على أنهم تمحضوا منه وتمكنوا من بعض شعبه الذى هو أعلى الفرع منه كما جعل الإيمان مقراً وميوأ لأهله فى قوله تعالى (والذين تبوؤا الدار والإيمان) لتمكنهم من الإيمان واستقامتهم عليه (والبذاء) بفتح الباء خلاف الحياء والناشىء منه الفحش فى القول ، والسوء فى الخلق (من الجفاء) وهو خلاف البر الصادر منه الوفاء (والجفاء) أى أهله التاركون للوفاء . الثابتون على غلاظة الطبع وقساوة القلب (فى النار) أما مدة أو أبداً

وفى البابِ عن ابنِ عُمَرَ وأبى بَكْرَةَ وأبى أُمَامَةَ وعِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ .

لأنه فى مقابل الإيمان الكامل ، أو مطلقه فصاحبه من أهل الكفران أو الكفر .

قوله : (وفى الباب عن ابن عمر وأبى بكرة وأبى أمامة وعمران بن حصين) . أما حديث ابن عمر فأخرجه الشيخان وله أحاديث أخرى فى هذا الباب . وأما حديث أبى بكرة فأخرجه البخارى فى الأدب وابن ماجة والحاكم والبيهقى . وأما حديث أبى أمامة فأخرجه أحمد والحاكم والطبرانى . وأما حديث عمران بن حصين بلفظ فأخرجه الشيخان عنه مرفوعاً : الحياء لايأتى إلا بخير . وفى رواية : الحياء خير كله .

﴿ تنبيه ﴾ قال النووى فى شرح مسلم : حديث كون الحياء كله خير أو لايأتى إلا بخير ، يشكل على بعض الناس من حيث أن صاحب الحياء قد يستحيى أن يواجه بالحق من يجله ويعظمه ، فيترك أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر . وقد يحمله الحياء على الإخلال ببعض الحقوق وغيرذلك مما هو معروف فى العادة والجواب ماأجاب به عنه جماعة من الأئمة منهم الشيخ أبو عمرو بن الصلاح : إن هذا المانع الذى ذكرناه ليس بحياء حقيقة بل هو عجز وخور ، وإنما تسميته حياء من إطلاق بعض أهل العرف ، أطلقوه مجازاً لمشابهته الحياء الحقيقى : وإنما حقيقة الحياء خلق يبعث على ترك القبيح ، ويمنع من التقصير فى حق ذى الحق ونحو هذا . ويدل عليه ما روينا فى رسالة الإمام أبى القاسم القشيرى عن السيد الجليل أبى القاسم الجنيد رحمه الله قال : الحياء رؤية الآلاء أى النعم ورؤية التقصير ، فيتولد بينهما حالة تسمى الحياء . وقال القاضى عياض وغيره . إنما جعل الحياء من الإيمان لأنه قد يكون تخلقاً واكتساباً كسائر أعمال البر ، وقد يكون غريزة . ولكن استعماله على قانون الشرع يحتاج إلى اكتساب ونية وعلم ، فهو من الإيمان لهذا ، ولكونه باعثاً على أفعال البر ومانعاً من المعاصى انتهى . وقال الطيبى : ويمكن أن يحمل التعريف على العهد ويكون إشارة إلى ما ورد فى قوله صلى الله عليه وسلم : الاستحياء من الله أن يحفظ الرأس وما وعى والبطن وما حوى الحديث ، انتهى .

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٦٥ — بَابُ ماجاءَ فِي التَّأَنِّي وَالْعَجَلَةِ

٢٠٧٨ — حدثنا نَصْرُ بنُ عَلِيٍّ ، أخبرنا نُوحُ بنُ قَيْسٍ عن عبدِ اللهِ ابنِ عِمْرَانَ عن عاصِمٍ الأَحْوَلِ عن عبدِ اللهِ بنِ سَرْجِسَ المُزَنِيِّ أنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قال : «السَّمْتُ الْحَسَنُ وَالتُّؤَدَةُ وَالاقْتِصَادُ جُزءٌ مِنْ أَرْبَعَةٍ

قوله : (هـذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد ورجاله رجال الصحيح ، وابن حبان فى صحيحه ، والحاكم والبيهقى كذا فى الترغيب والمرقاة .

(باب ماجاء فى التأنى والعجلة)

العجلة والعجل محركتين السرعة ، والتأنى ترك الاستعجال من تأنى فى الأمر إذا توقف فيه .

قوله : (حدثنا نوح بن قيس) بن رباح الأزدى أبو روح البصرى أخو خالد صدوق رمى بالتشيع (عن عبد الله بن عمران) التيمى الطلحى البصرى مقبول من السادسة وقال فى تهذيب التهذيب : روى له الترمذى حديثاً واحداً فى فضل السمت الحسن وغيره . (عن عبد الله بن سرجس) بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم بعدها مهملة المزنى حنيف بنى مخزوم صحابى سكن البصرة .

قوله : (السمت الحسن) أى السيرة المرضية والطريقة المستحسنة قيل السمت الطريق ، ويستعار لهيئة أهل الخير . وفى الفائق السمت أخذ المنهج ولزوم المحجة (والتؤدة) بضم التاء وفتح الهمزة أى التأنى فى جميع الأمور (والاقتصاد) أى التوسط فى الأحوال والتحرز عن طرفى الإفراط والتفريط . قال التوربشتى : الاقتصاد على ضربين أحدهما ماكان متوسطاً بين محمود ومذموم ، كالمتوسط بين الجور والعدل والبخل والجود . وهـذا الضرب أريد بقوله تعالى ومنهم مقتصد . والثانى محمود على الإطلاق وذلك فيما له طرفان إفراط وتفريط كالجود فإنه بين الإسراف والبخل ، والشجاعة فإنها بين التهور والجبن . وهذا الذى فى الحديث هو الاقتصاد المحمود على الإطلاق (جزء) أى كلها أو كل منها (من أربعة

وَعِشْرِينَ جُزْأً مِنَ النُّبُوَّةِ » . وفى البابِ عن ابنِ عَبَّاسٍ : هذا حديثٌ حسن غريب .

٢٠٧٩ — حدثنا قُتَيْبَةُ أخبرنا نُوحُ بنُ قَيْسٍ عن عبدِ اللهِ بنِ عِمْرَانَ عن عبدِ اللهِ بن سَرْجِسَ عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم نَحْوَهُ ولم يَذْكُرْ فِيهِ عن عاصِمٍ ، وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ نَصْرِ بنِ عَلِيٍّ .

وعشرين جزءاً) ويؤيد الأخير مارواه الضياء عن أنس مرفوعاً : السمت الحسن جزء من خمسة وسبعين جزءاً من النبوة مع زيادة إفادة أن المراد بالعدد المذكور التكثير لا التحديد ، وينصره حديث ابن عباس عند أبى داود : أن النبى صلى الله عليه وسلم قال إن الهدى الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمس وعشرين جزءاً من النبوة ، على أنه يمكن الاختلاف بحسب اختلاف الكمية والكيفية الحاصلة فى المتصف به (من النبوة) أى من أجزائها قال الخطابى : الهدى والسمت حالة الرجل ومذهبه ، والاقتصاد سلوك القصد فى الأمور والدخول فيها برفق على سبيل تمكن الدوام عليها ، يريد أن هذه الخصال من شمائل الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، وأنها جزء من أجزاء فضائلهم فاقتدوا بهم فيها وتابعوهم عليها ، وليس معناها أن النبوة تتجزأ ولا أن من جمع هذه الخصال كان نبياً ، فإن النبوة غير مكتسبة وإنما هى كرامة يخص الله بها من يشاء من عباده والله أعلم حيث يجعل رسالته . ويحتمل أن يكون معناه أن هذه الخلال مما جاءت به النبوة ودعا إليها الأنبياء . وقيل معناه أن من جمع هذه الخصال لقيه الناس بالتوقير والتعظيم ، وألبسه الله لباس التقوى الذى ألبس أنبياءه عليهم الصلاة والسلام . فكأنها جزء من النبوة . قال التوربشتى : والطريق إلى معرفة ذلك العدد ووجهه بالاختصاص من قبل الرأى والاستنباط مسدود فإنه من علوم النبوة .

قوله : (وفى الباب عن ابن عباس) أخرجه أبو داود والحاكم .

قوله : (والصحيح حديث نصر بن على) قال الحافظ فى تهذيب التهذيب .

٢٠٨٠ — حدثنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بن بَزِيعٍ ، أخبرنا بِشْرُ بنُ المُفَضَّلِ عن قُرَّةَ بنِ خالدٍ عن أبي جَمْرَةَ عن ابنِ عَبَّاسٍ « أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم قال لأشَجِّ عبدِ القَيْسِ : إنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللهُ : الحِلْمُ وَالأَنَاةُ » .

وفي البابِ عن الأشَجِّ العَصْرِيِّ .

في ترجمة عبد الله بن عمران : روى عن عبد الله بن سرجس ، وقيل عن عاصم الأحول عنه انتهى .

قوله : (حدثنا محمد بن عبد الله بن بزيع) بفتح الموحدة وكسر الزاى البصرى ثقة من العاشرة (عن قرة بن خالد) السدوسى البصرى ثقة ضابط من السادسة (عن أبي جمرة) اسمه نصر بن عمران .

قوله : (لأشج عبد القيس) بالإضافة وأسماء المنذر بن عائذ كان وافد عبد القيس وقائدهم ورئيسهم وعبد القيس قبيلة . (إن فيك خصلتين يحبهما الله الحلم والأناة) ويجوز فيه وجهان النصب على البدلية والرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف ، أى هما الحلم والأناة . قال النووى : الحلم هو العقل ، والأناة هى التثبت وترك العجلة ، وهى مقصورة يعنى بوزن نواة . وسبب قول النبى صلى الله عليه وسلم ذلك له ما جاء فى حديث الوفد أنهم لما وصلوا إلى المدينة بادروا إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، وأقام الأشج عند رحالهم فجمعها وعقل ناقته ولبس أحسن ثيابه ، ثم أقبل إلى النبى صلى عليه وسلم فقربه النبي صلى الله عليه وسلم وأجلسه إلى جانبه ، ثم قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم تبايعون على أنفسكم وقومكم ، فقال القوم نعم ، فقال الأشج : يارسول الله إنك لم تزاود الرجل عن شيء أشد عليه من دينه ، نبايعك على أنفسنا ونرسل إليهم من يدعوهم ، فمن اتبعنا كان منا ومن أبى قاتلناه . قال : صدقت إن فيك خصلتين الحديث . قال القاضى عياض : فالأناة تربصه حتى نظر فى مصالحه ولم يعجل . والحلم هذا القول الذى قاله الدال على صحة عقله وجودة نظره للعواقب انتهى . وحديث ابن عباس هذا أخرجه مسلم فى صحيحه .

قوله : (وفى الباب عن الأشج العصرى) أخرجه أحمد فى مسنده ، والعصرى بمهملتين وهو أشج عبد القيس المذكور . قال فى تهذيب التهذيب : الأشج

٢٠٨١ — حدثنا أبو مُصْعَبٍ المَدِينِيُّ ، أخبرنا عبدُ المُهَيْمِنِ بنُ عَبَّاسِ ابنِ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ عن أبيهِ عن جَدِّهِ قال : قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : « الأَنَاةُ مِنَ اللهِ وَالْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ » . هذا حديثٌ غريبٌ وقد تَكَلَّمَ بعضُ أهلِ الْعِلْمِ فى عبدِ المُهَيْمِنِ بنِ عَبَّاسٍ وَضَعَّفَهُ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ .

العصرى ، اسمه المنذر بن عائذ بن المنذر بن الحارث بن النعمان بن زياد بن عصر العصرى أشج عبد القيس ، كان سيد قومه ، وفد على النبى صلى الله عليه وسلم فقال له : إن فيك لخصلتين يحبهما الله تعالى الحديث انتهى .

قوله : (حدثنا عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدى) الأنصارى المدنى ضعيف من الثامنة (عن أبيه) أى عباس بن سهل (عن جده) أى سهل ابن سعد .

قوله : (الأناة من الله والعجلة من الشيطان) قال المناوى فى شرح الجامع الصغير : أى هو الحامل عليها بوسوسته ، لأن العجلة تمنع من التثبت والنظر فى العواقب وذلك موقع فى المعاطب ، وذلك من كيد الشيطان ووسوسته ولذلك قال المرقش :

ياصاحبى تلوما لا تعجلا * إن النجاح رهين أن لا تعجلا

وقال عمرو بن العاص : لا يزال المرء يجتنى من ثمرة العجلة الندامة . ثم العجلة المذمومة ما كان فى غير طاعة ومع عدم التثبت وعدم خوف الفوت . ولهذا قيل لأبى العيناء : لا تعجل فالعجلة من الشيطان ، فقال : لو كان كذلك لما قال موسى : وعجلت إليك رب لترضى والحزم ما قال بعضهم : لا تعجل عجلة الأخرق ولا تحجم إحجام الوانى الفرق انتهى . قيل ويستثنى من ذلك ما لا شبهة فى خيريته قال تعالى : إنهم كانوا يسارعون فى الخيرات . قال القارى بون بين المسارعة والمبادرة إلى الطاعات ، وبين العجلة فى نفس العبادات ، فالأول محمود والثانى مذموم انتهى .

قوله : (هذا حديث غريب) كذا فى النسخ الموجودة وكذا فى المشكاة . وقال القارى قال ميرك : وفى بعض النسخ حسن غريب (وقد تكلم بعض أهل العلم فى عبد المهيمن بن عباس وضعفه من قبل حفظه) قال القارى : أى وقع طعن البعض فيه من جهة حفظه فإنه عدل ثقة فأمره سهل انتهى .

٦٦ — بَابُ ماجاء فى الرِّفْقِ

٢٠٨٢ — حدثنا ابْنُ أبى عُمَرَ ، أخبرنا سُفْيَانُ عن عَمْرِو بنِ دِينَارٍ عن ابنِ أبى مُلَيْكَةَ عن يَعْلَى بنِ مَمْلَكٍ عن أُمِّ الدَّرْدَاءِ عن أبى الدَّرْدَاءِ عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم : قَالَ « مَنْ أُعْطِىَ حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ فَقَدْ أُعْطِىَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ ، وَمَنْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ فَقَدْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ » .

وفى البابِ عن عائِشَةَ وَجَرِيرِ بنِ عبدِ الله وأبى هُرَيْرَةَ .

قلت : فى قول القارى فإنه عدل ثقة نظراً لظاهر ، فقد عرفت آنفاً أن الحافظ قال فى التقريب : إنه ضعيف . وقال فى تهذيب التهذيب قال البخارى : منكر الحديث . وقال النسائى : ليس بثقة . وقال ابن حبان : لما فحش الوهم فى روايته بطل الاحتجاج به . وقال النسائى فى موضع آخر : متروك الحديث . وقد ذكر الحافظ فيه أقوال غير هؤلاء ، كلها تدل على أنه ليس بثقة .

(باب ماجاء فى الرفق)

بالكسر ضد العنف وهو المداراة مع الرفقاء ولين الجانب واللطف فى أخذ الأمر بأحسن الوجوه وأيسرها .

قوله : (من أعطى) بصيغة المجهول (حظه) بالنصب على أنه مفعول ثان أى نصيبه (من الرفق) أى اللطف (ومن حرم) على بناء المفعول (حظه) بالنصب على أنه مفعول ثان (فقد حرم حظه من الخير) إذ به تنال المطالب الدنيوية والأخروية وبفوته تفوتان ، ففيه فضل الرفق والحث على التخلق به وذم العنف . وقال فى اللمعات : يعنى أن نصيب الرجل من الخير على قدر نصيبه من الرفق وحرمانه منه على قدر حرمانه منه انتهى .

قوله : (وفى الباب عن عائشة وجرير بن عبد الله وأبى هريرة) أما حديث عائشة فأخرجه الشيخان عنها مرفوعاً أن الله رفيق يحب الرفق فى الأمر كله . ولها أحاديث أخرى فى هذا الباب . أما حديث جرير بن عبد الله فأخرجه مسلم

هذا حديث حسن صحيح .

٦٧ — بَابُ ماجاءَ فى دَعْوَةِ المَظْلُومِ

٢٠٨٣ — حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ ، أخبرنا وَكِيعٌ عن زَكَرِيَّا بنِ إِسْحَاقَ عن يَحْيَى بنِ عبدِ اللهِ بنِ صَيْفِيٍّ عن مَعْبَدٍ عن ابنِ عَبَّاسٍ : « أَنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم بَعَثَ مُعَاذاً إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ : اتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ » . هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . وأبو مَعْبَدٍ اسمُهُ نَافِذٌ .

وفى الباب عن أَنَسٍ وأبى هُرَيْرَةَ وعبدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو وأبى سَعِيدٍ .

وأبو داود كذا فى الترغيب . وأما حديث أبى هريرة فأخرجه البخارى وفيه : فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد .

(باب ماجاء فى دعوة المظلوم)

قوله : (عن أبى معبد) اسمه نافذ بفاء ومعجمة مولى ابن عباس المكى ثقة من الرابعة .

قوله : (بعث معاذاً) بضم الميم أى أرسله أميراً وقاضياً (اتق دعوة المظلوم) أى اجتنب دعوة من تظلمه وذلك مستلزم لتجنب سائر أنواع الظلم (فإنه) أى الشأن (ليس بينها وبين الله) أى قبوله لها (حجاب) أى مانع بل هى معروضة عليه تعالى ، وقيل هو كناية عن سرعة القبول . قال الطيبى رحمه الله : هذا تعليل للاتقاء وتمثيل للدعوة لمن يقصد إلى السلطان متظلماً فلا يحجب عنه .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان وأبو داود والنسائى وابن ماجة .

قوله : (وفى الباب عن أنس وأبى هريرة وعبد الله بن عمرو وأبى سعيد) أما حديث أنس فأخرجه أحمد فى مسنده وأبو يعلى ، والضياء المقدسى عنه مرفوعاً : اتقوا دعوة المظلوم وإن كان كافراً فإنه ليس دونها حجاب . قال المناوى فى التيسير : إسناده صحيح . وأما حديث أبى هريرة فأخرجه الترمذى فى باب دعاء الوالدين

٦٨ — بابُ ماجاءَ فى خُلُقِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم

٢٠٨٤ — حدثنا قُتَيْبَةُ ، أخبرنا جَعْفَرُ بنُ سُلَيْمانَ الضُّبَعِيُّ عن ثابِتٍ عن أَنَسٍ قال : « خَدَمْتُ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَشْرَ سِنِينَ فما قَالَ لِي أُفٍّ قَطُّ ، وَمَا قَالَ لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ لِمَ صَنَعْتَه ؟ وَلاَ لِشَيْءٍ تَرَكْتُهُ لِمَ تَرَكْتَهُ ؟

وقد تقدم . وأما حديث عبد الله بن عمرو وحديث أبى سعيد فلينظر من أخرجهما .

(باب ماجاء فى خلق النبى صلى الله عليه وسلم)

قوله (خدمت) من باب ضرب ونصر (عشر سنين) وفى رواية مسلم تسع سنين قال النووى معناه أنها تسع سنين وأشهر فإن النبى صلى الله عليه وسلم أقام بالمدينة عشر سنين تحديداً لا تزيد ولا تنقص وخدمه أنس فى أثناء السنة الأولى ، فف رواية التسع لم يحسب الكسر بل اعتبر السنين الكوامل . وفى رواية العشر حسبها سنة كاملة وكلاهما صحيح انتهى ، (فما قال لى أف) بضم الهمز وكسر الفاء المشددة منونة وغير منونة وفيها لغات كثيرة ، قال النووى فى شرح مسلم ذكر القاضى وغيره فيها عشر لغات : أف بفتح الفاء وضمها وكسرها بلا تنوين ، وبالتنوين فهذه ست ، وأف بضم الهمزة وإسكان الفاء ، وإف بكسر الهمزة وفتح الفاء ، وأفى وأفه بضم همزتهما قالوا : وأصل الأف والنف وسخ الأظفار وتستعمل هذه الكلمة فى كل مايستقذر وهى اسم فعل تستعمل فى الواحد والاثنين والجمع والمؤنث والمذكر بلفظ واحد قال الله تعالى : ولا تقل لهما أف . قال الهروى : يقال لكل مايضجر منه ويستثقل : أف له ، وقيل معناه الاحتقار مأخوذ من الأنف وهو القليل انتهى . وقال فى القاموس : أف كلمة تكره وأنف تأفيفاً وتأنف قالها ولغاتها أربعون . ثم ذكرها (وما قال لشىء صنعته لم صنعته ولا لشىء تركته لم تركته) يعنى لم يقل لشىء صنعته لم صنعته ولا لشىء لم أصنعه وكنت مأموراً به لم لاصنعته . واعلم أن ترك اعتراض النبى صلى الله عليه وسلم على أنس رضى الله تعالى عنه فيما خالف أمره إنما يفرض فيما يتعلق بالخدمة والآداب لافيما يتعلق بالتكاليف الشرعية فإنه لايجوز ترك الاعتراض فيه . وفيه أيضاً مدح أنس ، فإنه لم يرتكب أمراً يتوجه إليه من النبى صلى الله

وكَانَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقاً وَمَا مَسِسْتُ خَزّاً قَطُّ وَلاَ حَرِيراً وَلاَ شَيْئاً كَانَ أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم ، وَلاَ شَمِمْتُ مِسْكاً قَطُّ وَلاَ عِطْراً كَانَ أَطْيَبَ مِنْ عَرَقِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم » . وفى البابِ عن عائِشَةَ وَالْبَرَاءِ . هذا حديث حسن صحيح .

٢٠٨٥ — حدثنا محمودُ بنُ غَيْلاَنَ ، أخبرنا أبو دَاوُدَ ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عن أبى إِسْحَاقَ قال : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ الْجَدَلِيَّ يَقُولُ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ خُلُقِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ : « لَمْ يَكُنْ فَاحِشاً وَلاَ مُتَفَحِّشاً وَلاَ

عليه وسلم اعتراض ما (وما مسست) بكسر السين الأولى ويفتح (خزاً) قال فى النهاية الخز المعروف أولا ثياب تنسج من صوف وإبريسم ، وهى مباحة وقد لبسها الصحابة والتابعون ، فيكون النهى عنها لأجل التشبه بالعجم وزى المترفين . وإن أريد بالخز النوع الآخر وهو المعروف الآن فهو حرام . لأن جميعه معمول من الإبريسم وعليه يحمل الحديث الآخر : قوم يستحلون الخز والحرير انتهى . (ولا حريراً) أى مطلقاً (ولا شممت) بكسر الميم ويفتح ، قال الحافظ : مسست بكسر المهملة الأولى على الأفصح ، وكذا شممت بكسر الميم وفتحها لغة ، ويقال فى المضارع أمسه وأشمه بالفتح فيهما على الأفصح وبالضم على اللغة المذكورة ، وفى الحديث بيان كمال خلقه صلى الله عليه وسلم وحسن عشرته وحلمه وصفحه .

قوله : (وفى الباب عن عائشة والبراء) أما حديث عائشة فأخرجه الشيخان وغيرهما بألفاظ من طرق متعددة . وأما حديث البراء فأخرجه البخارى فى صفة النبى صلى الله عليه وسلم .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان .

قوله : (لم يكن فاحشاً) أى ذا فحش فى أقواله وأفعاله (ولا متفحشاً) أى متكلفاً فيه ومتعمداً كذا فى النهاية . قال القاضى نفت عنه تولى الفحش والتفوه

صَخَّاباً فى الأسْواقِ وَلاَ يَجْزِى بالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ وَلَـكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ » .

هـذا حديث حسن صحيح . وأبو عَبْدِ اللهِ الجَدَلِيُّ اسمُه عَبْدُ بنُ عَبْدٍ ، ويُقَالُ عبدُ الرَّحمنِ بنُ عَبْدٍ .

٦٩ — بابُ ماجاءَ فى حُسْنِ الْعَهْدِ

٢٠٨٦ — حدثنا أبُو هِشَامٍ الرِّفاعىُّ أخبرنا حَفْصُ بنُ غِيَاثٍ عن هِشَامِ ابنِ عُرْوَةَ عن أَبِيهِ عن عائِشَةَ قَالَتْ : « مَا غِرْتُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ وَمَا بِى أَنْ أَكُونَ أَدْرَكْتُهَا وَمَا ذَاكَ

به طبعاً وتكلفاً (ولا صخاباً) أى صياحاً (ولا يجزى بالسيئة السيئة) بل بالحسنة (ولكن يعفو) أى فى الباطن (ويصفح) أى يعرض فى الظاهر عن صاحب السيئة لقوله تعالى : واعف عنهم واصفح إن الله يحب المحسنين .

قوله : (هـذا حديث حسن صحيح) وأخرج نحوه البخارى من حديث عبد الله بن عمرو .

قوله : (وأبو عبد الله الجدلى اسمه إلخ) قال الحافظ فى التقريب : أبو عبد الله الجدلى اسمه عبد أو عبد الرحمن بن عبد ، ثقة رمى بالتشيع من كبار الثالثة .

(باب ماجاء فى حسن العهد)

وفى صحيح البخارى باب حسن العهد من الإيمان . قال أبو عبيد العهد هنا رعاية الحرمة وقال عياض : هو الاحتفاظ بالشىء والملازمة له . وقال الراغب : حفظ الشىء ومراعاته حالا بعد حال .

قوله : (ماغرت على أحد من أزواج النبى صلى الله عليه وسلم) بكسر الغين المعجمه من غار يغار نحو خاف يخاف (ماغرت على خديجة) ما الأولى نافية والثانية موصولة أو مصدرية . أى ماغرت مثل التى غرتها أو مثل غيرتى عليها والغيرة الحمية والأنف . قال الحافظ قوله على خديجة يريد من خديجة ، فأقام على مقام من وحروف الجر تتناوب فى رأى أو على سببية ، أو بسبب خديجة ،

إِلَّا لِكَثْرَةِ ذِكْرِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم لَهَا ، وإِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ فَيَتَتَبَّعُ بِهَا صَدَايِقَ خَدِيجَةَ فَيُهْدِيهَا لَهُنَّ» .

هذا حديث حسن صحيح غريب .

وفيه ثبوت الغيرة ، وأنها غير مستنكر وقوعها من فاضلات النساء فضلا عمن دونهن . وأن عائشة كانت تغار من نساء النبي صلى الله عليه وسلم لكن كانت تغار من خديجة أكثر . وقد بينت سبب ذلك وإنه لكثرة ذكر النبي صلى الله عليه وسلم إياها ، وأصل غيرة المرأة من تخيل محبة غيرها أكثر منها . وكثرة الذكر تدل على كثرة المحبة . وقال القرطبي : مرادها بالذكر لها مدحها والثناء عليها (وما بي أن أكون أدركتها) الجملة حالية وما نافية . وفي رواية للشيخين : وما رأيتها ، وهي تقتضي عدم الغيرة لعدم الباعث عليها غالباً ، ولذا قالت (وما ذاك إلا لكثرة ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم لها) وفي رواية للنسائي من كثرة ذكره إياها وثنائه عليها (وإن) من مخففة المثقلة (ليذبح الشاة) أي شاة من الشياه (فيتتبع) أي يتطلب . قال في القاموس : تتبعه تطلبه ، وقال فيه طلبه وتطلبه واطلبه كافتعله حاول وجوده وأخذه (بها) أي بالشاة المذبوحة يعني بأعضائها . وفي رواية للشيخين : وربما ذبح الشاة ثم يقطعها أعضاء ثم يبعثها في صدائق خديجة . (صدائق خديجة) أي أصدقائها جمع صديقة وهي المحبوبة (فيهديها لهن) من الإهداء أي يتحفهن إياها . ومطابقة الحديث للباب في إهداء النبي صلى الله عليه وسلم اللحم لأصدقاء خديجة وخلائلها رعياً منه لذمامها وحفظاً لعهدها . وقد أخرج الحاكم والبيهقي في الشعب من طريق صالح بن رستم عن ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت : « جاءت عجوز إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : كيف أنتم كيف حالكم كيف كنتم بعدنا ، قالت بخير بأبي أنت وأمي يارسول الله . فلما خرجت قلت يارسول الله تقبل على هذه العجوز هذا الإقبال ! فقال : ياعائشة إنها كانت تأتينا زمان خديجة وإن حسن العهد من الإيمان » .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه الشيخان .

٧٠ — بابُ ما جاءَ فى مَعَالِى الْأَخْلَاقِ

٢٠٨٧ — حدثنا أحمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ خِرَاشٍ البَغْدَادِىُّ أخبرنا حَبَّانُ ابنُ هِلَالٍ ، أخبرنا مُبَارَكُ بنُ فَضَالَةَ حدثنى عَبْدُ رَبِّهِ بنُ سَعِيدٍ عن محمَّدِ بنِ المُنْكَدِرِ عن جابرٍ أنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قال : « إنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَىَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّى مَجْلِساً يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَاسِنَكُمْ أَخْلَاقاً ، وإنَّ مِنْ أَبْغَضِكُمْ إِلَىَّ وَأَبْعَدِكُمْ مِنِّى يَوْمَ الْقِيَامَةِ الثَّرْثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ وَالْمُتَفَيْهِقُونَ ، قالُوا :

(باب ما جاء فى معالى الاخلاق)

جمع المعلاة قال فى القاموس : المعلاة كسب الشرف ، وقال فى الصراح : علاء بالفتح والمد بلندى درقدر ونزلت على بالضم والقصر معلاة بالفتح ، كذلك والجمع المعالى .

قوله : (حدثنا أحمد بن الحسن بن خراش البغدادى) أبو جعفر صدوق ، من الحادية عشرة (حدثنا حبان بن هلال) بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة أبو حبيب البصرى ثقة ثبت من التاسعة (حدثنا مبارك بن فضالة) بفتح الفاء وتخفيف المعجمة أبو فضالة البصرى صدوق يدلس ويسوى من السادسة (حدثنى عبد ربه ابن سعيد) بن قيس الأنصارى أخو يحيى المدنى ثقة من الخامسة .

قوله : (إن من أحبكم إلى) أى فى الدنيا (أحاسنكم أخلاقاً) نصبه على التمييز وجمعه لإرادة الأنواع أو لمقابلة الجمع بالجمع (وإن من أبغضكم إلى) أى فى الدنيا وأبعدكم منى يوم القيامة الثرثارون) . وفى حديث أبى ثعلبة الخشنى عند البيهقى : وأبعدكم منى مساويكم أخلاقاً الثرثارون الحديث . قال القارى : ويروى أساويكم جمع أسوء كأحاسن جمع أحسن وهو مطابق لما فى أصل المصابيح . وقال القاضى أفعل التفضيل إذا أضيف على معنى أن المراد به زائد على المضاف إليهم فى الخصلة التى هودهم مشتركون فيها ، جاز الإفراد والتذكير فى الحالات كلها ، وتطبقه لما هو وصف له لفظاً ومعنى . وقد جمع الوجهان فى الحديث فأفرد أحب وبغض

يارسولَ اللهِ قَدْ عَلِمْنَا الثَّرْثَارِينَ وَالْمُتَشَدِّقِينَ فَمَا الْمُتَفَيْهِقُونَ ؟ قال الْمُتَكَبِّرُونَ» .

وفى البابِ عن أبى هُرَيْرَةَ .

وجمع أحاسن وأساوىء فى رواية من روى أساويكم بدل مساويكم ، وهو جمع مسوىء كمحاسن فى جمع محسن . وهو إما مصدر ميمى نعت به ثم جمع أو اسم مكان بمعنى الأمر الذى فيه السوء ، فأطلق على المنعوت به مجازاً . وقال الدارقطنى : أراد بأبغضكم بغيضكم وبأحبكم التفضيل فلا يكون المخاطبون بأجمعهم مشتركين فى البغض والمحبة . وقال الحاجبى تقديره أحب المحبوبين منكم وأبغض المبغوضين منكم ويجوز إطلاق العام وإرادة الخاص للقرينة . قال الطيبى : إذا جعل الخطاب خاصاً بالمؤمنين فكما لايجوز أبغضكم لايجوز بغيضكم لاشتراكهم فى المحبة ، فالقول ماذهب إليه ابن الحاجب ، لأن الخطاب عام يدخل فيه البر والفاجر والموافق والمنافق ، فإذا أريد به المنافق الحقيق فالكلام ظاهر ، وإذا أريد به غير الحقيق كما سبق فى باب علامات النفاق فمستقيم أيضاً ، كما يدل عليه قوله الثرثارون . وفى النهاية الثرثارون هم الذى يكثرون الكلام تكلفاً وخروجاً عن الحق ، والثرثرة كثرة الكلام وترديده . (والمتشدقون) قال فى النهاية المتشدقون هم المتوسعون فى الكلام من غير احتياط واحتراز . وقيل أراد بالمتشدق المستهزىء بالناس يلوى شدقه بهم وعليهم انتهى . والشدق جانب الفم (والمتفيهقون) هم الذين يتوسعون فى الكلام ويفتحون به أفواههم ، مأخوذ من الفهق وهو الامتلاء والاتساع ، كذا فى النهاية .

قيل وهذا من الكبر والرعونة . وقال المنذرى فى الترغيب : الثرثار بثائين مثلثين مفتوحتين هو الكثير الكلام تكلفاً ، والمتشدق هو المتكلم بملء شدقه تفاصحاً وتعظيماً لكلامه ، والمتفيهق أصله من الفهق وهو الامتلاء ، وهو بمعنى المتشدق لأنه الذى يملأ فمه بالكلام ويتوسع فيه إظهاراً لفصاحته وفضله واستعلاء على غيره . ولهذا فسره النبى صلى الله عليه وسلم بالمتكبر انتهى .

قوله : (وفى الباب عن أبى هريرة) أخرجه الطبرانى فى الصغير والأوسط عنه مرفوعاً : إن أحبكم إلى أحاسنكم أخلاقاً الموطئون أكنافاً الذين يألفون

هذا حديثٌ حسن غريب من هذا الْوَجْهِ .

الثَّرْثَارُ : هُوَ كَثِيرُ الْكلامِ ، وَالْمُتَشَدِّقُ : هُوَ الَّذِى يَتَطَاوَلُ عَلَى النَّاسِ فى الْكلامِ ويَبْذُو عَلَيْهِمْ . وَرَوَى بَعْضُهُمْ هذا الحديثَ عن الْمُبَارَكِ بنِ فَضَالَةَ عن محمَّدِ بنِ الْمُنْكَدِرِ عن جابرٍ عن النَّبىِّ صلى الله عليه وسلم ، ولم يَذْكُرْ فيهِ عن عَبْدِ رَبِّهِ بنِ سَعِيدٍ . وهذا أصَحُّ .

٧١ — بابُ ماجاءَ فى اللَّعْنِ وَالطَّعْنِ

٢٠٨٨ — حدثنا بُنْدَارٌ ، أخبرنا أبُو عامِرٍ عن كَثِيرِ بنِ زَيْدٍ عن سَالِمٍ

ويؤلفون ، وإن أبغضكم إلى المشاؤن بالنميمة ، المفرقون بين الاحبة ، الملتمسون للبرءاء العيب . كذا فى الترغيب .

قوله : (هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه) وأخرجه أحمد والطبرانى وابن حبان فى صحيحه عن أبى ثعلبة الخشنى كذا فى الترغيب .

قوله : (والمتشدق هو الذى يتطاول على الناس فى الكلام ويبذو عليهم) كذا فسره الترمذى وتفسيره المشهور هو ماذكره المنذرى وصاحب النهاية . (وهذا أصح) قال الحافظ فى تهذيب التهذيب فى ترجمة مبارك بن فضالة : روى عن ابن المنكدر وعبد ربه بن سعيد وغيرهما انتهى . فالظاهر أن مبارك بن فضالة روى هذا الحديث أولا عن ابن المنكدر بواسطة عبد ربه بن سعيد ، ثم لقيه فرواه عنه بغير واسطة .

(باب ماجاء فى اللعن والطعن)

قال فى القاموس لعنه كمنعه طرده وأبعده . وقال فى المجمع : اللعنة هى الطرد والإبعاد ، ولعن الكافر إبعاده عن الرحمة كل الإبعاد ولعن الفاسق إبعاده عن رحمة تخص المطيعين انتهى . وقال فى القاموس : طعنه بالرمح كمنعه ونصره طعناً ضربه ووخزه فهو مطعون وطعين وفيه بالقول طعناً وطعناناً انتهى . وقال فى النهاية : لا يكون المؤمن طعاناً ، أى وقاعاً فى أعراض الناس بالذم والغيبة ونحوهما .

عن ابنِ عُمرَ قال : قال النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم : « لَا يَكُونُ المؤْمِنُ لَعَّانًا » .

وفى البابِ عن ابنِ مَسْعُودٍ . هذا حديث حسن غريب . وَرَوَى بَعْضُهُمْ هذا الحديثَ بهذا الْإِسْنَادِ عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم وقال : « لَا يَنْبَغِى لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَكُونَ لَعَّانًا » .

وهو فعال من طعن فيه وعليه بالقول يطعن بالفتح والضم إذا عابه ، ومنه الطعن فى النسب انتهى .

قوله : (عن كثير بن زيد) الأسلمى ثم السهمى مولاهم المدنى ، يقال له ابن صافنة وهى أمه ، روى عن سالم بن عبد الله بن عمر وغيره وعنه أبو عامر العقدى وغيره صدوق يخطىء من السابعة .

قوله : (لايكون المؤمن لعاناً) أى كثير اللعن ، وهو الطرد ، والمراد به هنا الدعاء بالبعد عن رحمة الله تعالى وإنما أتى بصيغة المبالغة لأن الاحتراز عن قليله نادر الوقوع فى المؤمنين . قال ابن الملك : وفى صيغة المبالغة إيذان بأن هذا الذم لايكون لمن يصدر منه اللعن مرة أو مرتين . وفى حديث أبى هريرة عند مسلم مرفوعاً : لاينبغى لصديق أن يكون لعاناً .

قوله : (وفى الباب عن ابن مسعود) أخرجه الترمذى فى باب ماجاء فى اللعنة .

قوله : (هذا حديث حسن غريب) ذكر المنذرى هذا الحديث فى ترغيبه ، ونقل تحسين الترمذى وسكت عنه .

قوله : (لاينبغى للمؤمن) أى لايجوز له وقد جاء فى الكتاب والسنة : لاينبغى بمعنى لايجوز كما فى قوله تعالى (وما ينبغى للرحمن أن يتخذ ولدا) وتقدم تحقيقه فى المقدمة . ووقع فى بعض نسخ الترمذى بعد هذا : وهذا الحديث مفسر يعنى أن هذه الرواية بهذا اللفظ مفسرة للرواية السابقة بلفظ : لايكون المؤمن لعاناً . يعنى أن النفى فيها بمعنى النهى .

﴿ تنبيه ﴾ اعلم أن الترمذى رحمه الله قد عقد فيما تقدم باباً بلفظ باب ما جاء فى اللعنة ، ثم عقد ههنا هذا الباب ، ففيه تكرار ، فلو أدخل حديث هذا الباب فى الباب المتقدم وأسقط هذا الباب لكان أولى .

٧٢ — بابُ ما جاءَ فى كَثْرَةِ الْغَضَبِ

٢٠٨٩ — حدثنا أبو كُرَيْبٍ أخبرنا أبو بَكْرِ بنِ عَيّاشٍ عن أبى حَصِينٍ عن أبى صالحٍ عن أبى هُرَيْرَةَ قال : « جاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ : عَلِّمْنِى شَيْئًا وَلاَ تُكْثِرْ عَلَىَّ لَعَلِّى أَعِيهُ . قال : لا تَغْضَبْ . فَرَدَّدَ ذَلِكَ مِرَاراً ، كُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ لا تَغْضَبْ » .

(باب ما جاء فى كثرة الغضب)

قال فى القاموس : الغضب بالتحريك ضد الرضا كالمغضبة ، غضب كسمع عليه وله إذا كان حياً وغضب به إذا كان ميتاً . وقال بعض المحققين : الغضب فوران دم القلب أو عرض يتبعه ذلك لدفع المؤذيات والانتقام بعد وقوعها .

قوله : (علمنى شيئاً) أى أرشدنى بخصوصى إلى عموم ما ينفعنى ديناً ودنيا ويقربنى إلى الله زانى (ولا تكثر على) من الإكثار وعلى صلة له والمعنى لاتعلمنى أشياء كثيرة (لعلى أعيه) أى أحفظه . قال فى القاموس : وعاه يعيه حفظه وجمعه (لاتغضب) قيل لعل السائل كان غضوباً وكان النبى صلى الله عليه وسلم يأمر كل أحد بما هو أولى به فلهذا اقتصر فى وصيته له على ترك الغضب . وقال الخطابى معنى قوله لا تغضب : اجتنب أسباب الغضب ولا تتعرض لما يجلبه . وأما نفس الغضب فلا يتأتى النهى عنه لأنه أمر طبعى لايزول من الجبلة . وقيل معناه لاتغضب لأن اعظم ما ينشأ عنه الغضب الكبر لكونه يقع عند مخالفة أمر يريده فيحمله الكبر على الغضب . فالذى يتواضع حتى يذهب عنه عزة النفس يسلم من شر الغضب . وقيل معناه : لاتفعل ما يأمرك به الغضب . وقال ابن التين : جمع صلى الله عليه وسلم فى قوله : لاتغضب خير الدنيا والآخرة ، لأن الغضب يؤول إلى التقاطع ومنع الرفق وربما آل إلى أن يؤذى المغضوب عليه فينتقص ذلك من الدين (فردد ذلك) أى الرجل السؤال يلتمس أنفع من ذلك ، أو أبلغ أو أعم فلم يزده على ذلك (مراراً) أى مرة بعد أخرى (كل ذلك يقول لاتغضب) فى رواية عثمان بن أبى شيبة قال : لاتغضب ثلاث مرات ، وفيها بيان عدد المرار

وفى البابِ عن أبى سَعِيدٍ وَسُلَيْمانَ بنِ صُرَدَ . هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الْوَجْهِ . وأبو حَصِينٍ اسمُهُ عُثْمانُ بنُ عاصِمٍ الأَسَدِيُّ .

٧٣ — بابٌ فى كَظْمِ الْغَيْظِ

٢٠٩٠ — حدثنا الْعَبَّاسُ بنُ محمَّدٍ الدُّورِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ ، قالُوا أنبأنا عبدُ اللهِ بنُ يَزِيدَ الْمُقْرِى ، أخبرنا سَعِيدُ بنُ أبى أيُّوبَ ، حدثنى أبو مَرْحُومٍ عبدُ الرَّحِيمِ بنُ مَيْمُونٍ عن سَهْلِ بنِ مُعَاذِ بنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ عن أبِيهِ عن النَّبِيِّ

قاله الحافظ . فإن قلت هذا الحديث لايطابق الباب فإن قوله لاتغضب يدل على النهى عن مطلق الغضب لا عن كثرة الغضب . قلت : الظاهر أن المراد بقوله لاتغضب النهى عن كثرة الغضب لأن مطلق الغضب غريزة لايمكن الاجتناب عنه فالمطابقة ظاهرة (وفى الباب عن أبى سعيد وسليمان بن صرد) أما حديث أبى سعيد فأخرجه الترمذى فى باب خبر النبى صلى الله عليه وسلم بما هو كائن إلى يوم القيامة من أبواب الفتن . وأما حديث سليمان بن صرد فأخرجه الشيخان .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه أحمد والبخارى (وأبو حصين اسمه عثمان بن عاصم الأسدى) قال فى التقريب : عثمان بن عاصم ابن حصين الأسدى الكوفى ، أبو حصين بفتح المهملة . ثقة ثبت سنى وربما دلس من الرابعة .

(باب فى كظم الغيظ)

قد سقط هذا الباب من بعض النسخ .

قوله : (أخبرنا سعيد بن أبى أيوب) الخزاعى مولاهم المصرى أبو يحيى بن مقلاص ثقة ثبت من السابعة (عن سهل بن معاذ بن أنس الجهنى) نزيل مصر لابأس به إلا فى روايات زبان عنه من الرابعة (عن أبيه) أى معاذ بن أنس الجهنى الأنصارى صحابى ، نزل مصر وبقى إلى خلافة عبد الملك .

صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ كَظَمَ غَيْظاً وَهُوَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُنَفِّذَهُ دَعَاهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ حَتَّى يُخَيِّرَهُ فِي أَيِّ الْحُورِ شَاءَ » .

هذا حديث حسن غريب .

٧٤ — بابُ ماجاءَ فى إِجْلَالِ الْكَبِيرِ

٢٠٩١ — حدثنا مُحَمَّدُ بنُ الْمُثَنَّى ، أخبرنا يَزِيدُ بن بَيَانٍ الْعُقَيْلِيُّ ، حدثنى

قوله : (من كظم غيظاً) أى اجترع غضباً كامناً فيه . قال فى النهاية كظم الغيظ تجرعه واحتمال سببه والصبر عليه انتهى (وهو يستطيع أن ينفذه) بتشديد الفاء أى يمضيه . وفى حديث أبى هريرة عند ابن أبى الدنيا : وهو يقدر على إنفاذه فيجوز تخفيف الفاء والجملة حالية وجواب الشرط (دعاه الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق) أى شهره بين الناس وأثنى عليه وتباهى به ويقال فى حقه هذا الذى صدوت منه هذه الخصلة العظيمة (حتى يخيره) أى يجعله مخيراً (فى أى الحور شاء) أى فى أخذ أيهن شاء ، وهو كناية عن إدخاله الجنة المنيفة ، وإيصاله الدرجة الرفيعة . قال الطيبى : وإنما حمد الكظم لأنه قهر للنفس الأمارة بالسوء ، ولذلك مدحهم الله تعالى بقوله : والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس ومن نهى النفس عن هواه فإن الجنة مأواه والحور العين جزاه . قال القارى : وهذا الثناء الجميل والجزاء الجزيل إذا ترتب على مجرد كظم الغيظ فكيف إذا انضم العفو إليه أو زاد بالإحسان عليه .

قوله : (هذا حديث حسن غريب) ، وأخرجه أحمد فى مسنده وأبو داود وابن ماجة .

(باب ماجاء فى إجلال الكبير)

أى تعظيمه والمصدر مضاف إلى المفعول .

قوله : (أخبرنا يزيد بن بيان العقيلى) بالضم أبو خالد البصرى ضعيف من التاسعة . وقال فى تهذيب التهذيب : يزيد بن بيان العقيلى أبو خالد البصرى ، المعلم الضرير المؤذن ، روى عن أبى الرحال الأنصارى عن أنس حديث : ما أكرم شاب شيخاً

أبو الرَّحَّالِ الأَنْصَارِيُّ عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ قال : قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «مَا أَكْرَمَ شَابٌّ شَيْخاً لِسِنِّهِ إِلَّا قَيَّضَ اللهُ لَهُ مَنْ يُكْرِمُهُ عِنْدَ سِنِّهِ».

لسنه الحديث (حدثنى أبو الرحال الانصارى) بفتح الراء وتشديد الحاء المهملة البصرى اسمه محمد بن خالد وقيل خالد بن محمد .

اعلم أن كون أبى الرحال بفتح الراء وتشديد الحاء المهملة هو الصواب فى هذا السند وأما قول الترمذى فى آخر هذا الباب وأبو الرجال الانصارى آخر فهو بكسر الراء وتخفيف الجيم فاحفظ هذا . وقد وقع فى النسخة الاحمدية فى هذا السند أبو الرجال بكسر الراء وتخفيف الجيم ، قال فى هامشها : قوله أبو الرجال بالجيم وفى آخر الباب بالحاء هذا ماوجدته فى الكتب الدهلوية وفى نسخة صحيحة منقولة من العرب عكسه وعليهما فيها علامة الصحة انتهى .

قلت : ما فى النسخة الصحيحة المنقولة من العرب من كون أبى الرحال بالحاء المهملة فى هذا السند وكون أبى الرجال بالجيم فى آخر الباب هو الصواب لما عرفت آنفاً فى عبارة تهذيب التهذيب من أن يزيد بن بيان العقيلى روى حديث الباب عن أبى الرحال ، ولان الحافظ رمز على أبى الرحال بفتح الراء وتشديد الحاء المهملة بحرف ت ورمز على أبى الرجال بكسر الراء وتخفيف الجيم بحروف خ م س ق ، ولان الحافظ قال فى ترجمة أبى الرحال بالحاء المهملة روى عن أنس وغيره وعنه يزيد بن بيان العقيلى وغيره . فهذه الوجوه الثلاثة تدل بمجموعها على أن فى هذا السند أبا الرحال بالحاء المهملة دون أبى الرجال بالجيم وأبو الرحال بفتح الراء وتشديد الحاء المهملة الانصارى البصرى اسمه محمد بن خالد وقيل خالد بن محمد ضعيف من الخامسة . وأما أبو الرجال فقال فى التقريب محمد بن عبد الرحمن بن حارثة الانصارى أبو الرجال بكسر الراء وتخفيف الجيم ، مشهور بهذه الكنية وهى لقبه ، وكنيته فى الاصل أبو عبد الرحمن ثقة من السابعة .

قوله : (ما أكرم) أى ماأعظم ووقر (لسنه) أى لأجل سنه ، لا لأمر آخر قاله المناوى . وقال القارى : أى كبر عمره لان الغالب عليه زيادة علم وعمل مع سبق إيمانه انتهى (إلا قيض الله) بتشديد التحتية ومنه قوله تعالى : (ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطاناً فهو له قرين) أى سلط ووكل (له) أى

هذا حديث غريبٌ لا نَعْرِفُهُ إلا من حديثِ هذا الشَّيْخِ يَزِيدَ بنِ بَيَانٍ وأبو الرَّحَّالِ الأنْصَارِيُّ آخَرُ .

٧٥ — بابُ ما جاءَ فى المُتَهَاجِرَيْنِ

٢٠٩٢ — حدثنا قُتَيْبَةُ ، أخبرنا عبدُ العَزِيزِ بنُ مُحَمَّدٍ عن سُهَيْلِ بنِ أبى صالحٍ عن أبيهِ عن أبى هُرَيْرَةَ أنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قال : « تُفْتَحُ أَبْوَابُ الجَنَّةِ يَوْمَ الاثْنَيْنِ وَالخَمِيسِ فَيُغْفَرُ فِيهِمَا لِمَنْ لاَ يُشْرِكُ باللهِ إلاَّ المُتَهَاجِرَيْنِ يَقُولُ : رُدُّوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا » .

للشاب (من يكرمه) أى قريناً يعظمه ويخدمه لأن من خدم خدم (عند سنه) أى حال كبره مجازاة له على فعله بأن يقدر له عمراً يبلغ به إلى الشيخوخة ويقدر له من يكرمه .

قوله : (هذا حديث غريب) فى سنده ضعيفان كما عرفت فالحديث ضعيف .

(باب ماجاء فى المتهاجرين)

قوله : (عن سهيل بن أبى صالح) ذكوان السمان أبى يزيد المدنى صدوق تغير حفظه بآخره ، روى له البخارى مقروناً وتعليقاً من السادسة

قوله : (تفتح أبواب الجنة) أى حقيقة ، لأن الجنة مخلوقة الآن وفتح أبوابها ممكن ، أو هو بمعنى إزالة المانع ورفع الحجب وفى شرح مسلم قال القاضى قال الباجى معنى فتحها كثرة الصفح والغفران ورفع المنازل وإعطاء الثواب الجزيل . قال القاضى : ويحتمل أن يكون على ظاهره وأن فتح أبوابها علامة لذلك انتهى . قلت : هذا الاحتمال هو الظاهر ، فالأولى أن يحمل الحديث على ظاهره (يوم الاثنين والخميس) أى لكثرة الرحمة النازلة فيهما الباعثة على الغفران (إلا المتهاجرين) أى المتقاطعين (يقول ردوا) وفى رواية مسلم انظروا : أى أمهلوا أى لاتعطوا منها أنصباء هذين المتهاجرين المتعاديين ، وأخروا مغفرتهما من ذنوبهما مطلقاً ، زجراً لهما أو من ذنب الهجران فقط (حتى يصطلحا) أى يتصالحا

هذا حديث حسن صحيح .

ويُرْوَى فى بعضِ الحديثِ : « ذَرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا » . ومعنَى قَوْلِه المُتَهَاجِرَيْنِ : يَعْنِي المُتَصَارِمَيْنِ . وهذا مِثْلُ مَارُوِىَ عن النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم قال : « لايَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ » .

٧٦ — بابُ ماجاءَ فى الصَّبْرِ

٢٠٩٣ — حدثنا الأَنْصَارِىُّ ، أخبرنا مَعْن ، أخبرنا مالِكُ بنُ أَنَسٍ عن الزُّهْرِىِّ عن عَطَاءِ بنِ يَزِيدَ عن أبى سَعِيدٍ : « أَنَّ نَاسًا مِنَ الأَنْصَارِ سَأَلُوا النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فَأَعْطَاهُمْ ، ثُمَّ سَأَلُوا فَأَعْطَاهُمْ ، ثُمَّ قَالَ : مَا يَكُونُ

ويزول عنهما الشحناء فلا يفيد التصالح للسمعة والرياء . والظاهر أن مغفرة كل واحد متوقفة على صفائه وزوال عداوته سواء صفا لصاحبه أم لا . قال الطيبى وأتى باسم الإشارة بدل الضمير لمزيد التمييز والتعيين .

قوله : (هـذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم والبخارى فى الأدب المفرد وأبو داود .

قوله : (ردوا هذين) أى ادعوهما (ومعنى قوله المتهاجرين يعنى المتصارمين) أى المتقاطعين قال فى القاموس : صرمه يصرمه صرماً ويضم : قطعه قطعاً باتناً ، وفلاناً قطع كلامه انتهى .

قوله : (وهذا مثل ما روى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام رواه مسلم عن عبد الله بن عمر ، ورواه الترمذى من حديث أبى أيوب الأنصارى فى باب كراهية الهجرة

(باب ما جاء فى الصبر)

قوله : (سألوا النبى صلى الله عليه وسلم) أى شيئاً (فأعطاهم) أى إياه (ثم سألوا فأعطاهم) زاد فى رواية الشيخين حتى نفد ما عنده (فقال ما يكون عندى

عِنْدِى مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللهُ ، وَمَنْ يَسْتَعِفَّ يُعِفَّهُ اللهُ ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللهُ ، وَمَا أُعْطِىَ أَحَدٌ شَيْئًا هُوَ خَيْرٌ وَأَوْسَعُ مِنَ الصَّبْرِ » .

من خير) أى مال ، ومن بيان لما وماخبرية متضمنة للشرط أى كل شيء من المال موجود عندى أعطيكم (فلن أدخره عنكم) أى أحبسه وأخبؤه وأمنعكم إياه منفرداً به عنكم (ومن يستغن) أى يظهر الغنى بالاستغناء عن أموال الناس والتعفف عن السؤال حتى يحسبه الجاهل غنياً من التعفف (يغنه الله) أى يجعله غنياً أى بالقلب ففى الحديث : ليس الغنى عن كثرة العرض إنما الغنى غنى النفس . أو يعطيه ما يغنيه عن الخلق (ومن يستعف) قال الجزرى فى النهاية : الاستعفاف طلب العفاف والتعفف وهو الكف عن الحرام والسؤال من الناس ، أى من طلب العفة وتكلفها أعطاه الله إياها ، وقيل : الاستعفاف الصبر والنزاهة عن الشيء يقال عف يعف عفة فهو عفيف انتهى (يعفه الله) : أى يجعله عفيفاً من الإعفاف وهو إعطاء العفة وهى الحفظ عن المناهى يعنى من قنع بأدنى قوت وترك السؤال تسهل عليه القناعة وهى كنز لا يفنى . وقال فى المجمع : يعفه من الإعفاف وبفتح فاء مشددة وضمه بعض إتباعاً بضم الهاء انتهى . (ومن يتصبر) أى يطلب توفيق الصبر من الله لأنه قال تعالى : (واصبر وما صبرك إلا بالله) ، أو يأمر نفسه بالصبر ويتكلف فى التحمل عن مشاقه وهو تعميم بعد تخصيص ، لأن الصبر يشتمل على صبر الطاعة والمعصية والبلية ، أو من يتصبر عن السؤال والتطلع إلى ما فى أيدى الناس بأن يتجرع مرارة ذلك ولا يشكو حاله لغير ربه (يصبره الله) بالتشديد : أى يسهل عليه الصبر فتكون الجمل مؤكدات ، ويؤيد إرادة معنى العموم قوله (وما أعطى أحد شيئاً هو خير) : أى أفضل (وأوسع من الصبر) قال القارى : وذلك لأن مقام الصبر أعلى المقامات لأنه جامع لمكارم الصفات والحالات ولذا قدم على الصلاة فى قوله تعالى : (واستعينوا بالصبر والصلاة) . ومعنى كونه أوسع أنه تتسع به المعارف والمشاهد والأعمال والمقاصد انتهى

وفى الباب عن أَنَسٍ . هذا حديث حسن صحيح . ويُرْوَى هذا الحديثُ عن مالِكٍ : « فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ ، ويُرْوَى عَنْهُ : فَلَمْ أَدَّخِرْهُ عَنْكُمْ » . والمعنَى فِيهِ وَاحِدٌ يَقُولُ : « لَنْ أَحْبِسَهُ عَنْكُمْ » .

٧٧ — بابُ ما جاءَ فى ذِى الْوَجْهَيْنِ

٢٠٩٤ — حدثنا هَنَّادٌ ، أخبرنا أبو مُعَاوِيَةَ عن الأعمَشِ عن أبى صالحٍ عن أبى هُرَيْرَةَ قال : قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ذَا الْوَجْهَيْنِ » .

قوله : (فى الباب عن أنس) أخرجه الطبرانى والحاكم كذا فى الترغيب .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخارى فى الزكاة وفى الرقاق ومسلم وأبو داود فى الزكاة والنسائى فى الزكاة وفى الرقائق .

قوله : (ويروى) بصيغة المجهول وفى بعض النسخ وقد روى (فلن أدخره عنكم) وفى بعض النسخ بالذال المعجمة .

(باب ماجاء فى ذى الوجهين)

قوله : (إن من شر الناس عند الله يوم القيامة ذا الوجهين) ولفظ البخارى : تجد من أشر الناس يوم القيامة عند الله ذا الوجهين الذى يأتى هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه . قال القرطبى : إنما كان ذو الوجهين شر الناس لأن حاله حال المنافق إذ هو متملق بالباطل وبالكذب ، مدخل للفساد بين الناس ، وقال النووى : هو الذى يأتى كل طائفة بما يرضيها فيظهر لها أنه منها ومخالف لضدها ، وصنيعه نفاق ومحض كذب وخداع وتحيل على الاطلاع على أسرار الطائفتين وهى مداهنة محرمة . قال : فأما من يقصد بذلك الإصلاح بين الطائفتين فهو محمود . وقال غيره : الفرق بينهما أن المذموم من يزين لكل طائفة عملها ويقبحه عند الأخرى ، ويذم كل طائفة عند الأخرى . والمحمود أن يأتى لكل طائفة بكلام فيه صلاح الأخرى ، ويعتذر لكل واحدة عن الأخرى ، وينقل إليه ما أمكنه من الجميل ويستر القبيح ويؤيد هذه

وفى البابِ عن عمَّارٍ وأَنَسٍ . هذا حديث حسن صحيح .

٧٨ — بابُ ماجاءَ فى النَّمَّامِ

٢٠٩٥ — حدثنا ابنُ أبى عُمَرَ أخبرنا سُفْيَانُ عن مَنْصُورٍ عن إبراهيمَ عن هَمَّامِ بنِ الحارثِ قال : مَرَّ رَجُلٌ عَلَى حُذَيْفَةَ بنِ الْيَمَانِ فَقِيلَ لَهُ هذا يُبَلِّغُ الْأُمَرَاءَ الحديثَ عن النَّاسِ ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ : سَمِعْتُ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يقولُ : « لايَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَّاتٌ » . قال سُفْيَانُ : والْقَتَّاتُ النَّمَّامُ .

التفرقة ، رواية الإسماعيلى من طريق ابن عمير عن الأعمش : الذى يأتى هؤلاء بحديث هؤلاء ، وهؤلاء بحديث هؤلاء .

قوله : (وفى الباب عن عمار وأنس) أما حديث عمار فأخرجه أبو داود وابن حبان فى صحيحه . وأما حديث أنس فأخرجه ابن أبى الدنيا فى كتاب الصمت والطبرانى والأصبهانى وغيرهم كذا فى الترغيب .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان وغيرهما .

(باب ماجاء فى النمام)

قال الجزرى فى النهاية : النميمة نقل الحديث من قوم إلى قوم على جهة الإفساد والشر ، وقد نم الحديث ينمه وينمه فهو نمام . والاسم النميمة ، ونم الحديث إذا ظهر فهو متعد ولازم انتهى .

قوله : (فقيل له هذا يبلغ الأمراء الحديث عن الناس) ، ولفظ البخارى : فقيل له إن رجلا يرفع الحديث إلى عثمان (لايدخل الجنة) : أى فى أول وهلة كما فى نظائره (قتات) بقاف ومثناة ثقيلة وبعد الألف مثناة أخرى ووقع بلفظ نمام فى رواية أبى وائل عن حذيفة عند مسلم . قال فى النهاية : القتات هو النمام ، يقال قت الحديث يقته إذا زوره وهيأه وسواه . وقيل النمام الذى يكون مع القوم يتحدثون فينم عليهم ، والقتات الذى يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم ، والقساس الذى يسأل عن الأخبار ثم ينمها انتهى .

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٧٩ — بابُ ماجاء فى العِىِّ

٢٠٩٦ — حدثنا أحمدُ بنُ مَنِيعٍ أخبرنا يَزِيدُ بنُ هَارُونَ عن أبى غَسَّانَ

قال الحافظ فى الفتح قال الغزالى ما ملخصه :

ينبغى لمن حملت إليه نميمة أن لايصدق من نم له ، ولا يظن بمن نم عنه ما نقل عنه ، ولا يبحث عن تحقيق ما ذكر له ، وأن ينهاه ويقبح له فعله ، وأن يبغضه إن لم ينزجر ، وأن لايرضى لنفسه ما نهى النمام عنه فينم هو على النمام فيصير نماماً قال النووى : وهذا كله إذا لم يكن فى النقل مصلحة شرعية وإلا فهى مستحبة أو واجبة ، كمن اطلع من شخص أنه يريد أن يؤذى شخصاً ظلماً فحذره منه ، وكذا من أخبر الإمام أو من له ولاية يسيرة نائبة مثلا فلا منع عن ذلك . وقال الغزالى ما ملخصه : النميمة فى الأصل نقل القول إلى المقول فيه ولا اختصاص لها بذلك بل ضابطها كشف ما يكره كشفه ، سواء كرهه المنقول عنه أو المنقول إليه أو غيرهما سواء كان المنقول قولا أم فعلا وسواء كان عيباً أم لا ، حتى لو رأى شخصاً يخفى ماله فأفشى ، كان نميمة . واختلف فى الغيبة والنميمة هل هما متغايرتان أو متحدتان ؟ والراجح التغاير وأن بينهما عموماً وخصوصاً وجهياً . وذلك لأن النميمة نقل حال الشخص لغيره على جهة الإفساد بغير رضاه ، سواء كان بعلمه أم بغير علمه . والغيبة ذكره فى غيبته بما لايرضيه ، فامتازت النميمة بقصد الإفساد ، ولايشترط ذلك فى الغيبة ، وامتازت الغيبة بكونها فى غيبة المقول فيه واشتركنا فيما عدا ذلك . ومن العلماء من يشترط فى الغيبة أن يكون المقول فيه غائباً انتهى ما فى الفتح .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان وأبو داود .

(باب ماجاء فى العى)

بكسر العين المهملة وتشديد التحتية . قال فى القاموس : عيى فى المنطق كرضى عياباً بكسر حصر انتهى . وقال فى الصراح : عىّ بالكسر درماندكى به سخن وهو خلاف البيان ، يقال : عىّ فى منطقة وعيى أيضاً فهو عىّ على فعيل ، وعىّ أيضاً على فعل وهم أعياء وأعيياء انتهى .

مُحَمَّدِ بنِ مُطَرِّفٍ ، عن حَسَّانَ بنِ عَطِيَّةَ ، عن أبي أمامَةَ ، عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم قال : « الحَيَاءُ وَالعِيُّ شُعْبَتَانِ مِنَ الإِيمَانِ ، وَالبَذَاءُ وَالبَيَانُ شُعْبَتَانِ مِنَ النِّفَاقِ » .

قوله : (عن أبي غسان محمد بن مطرف) قال الحافظ في تهذيب التهذيب محمد ابن مطرف بن داود بن مطرف بن عبد الله بن سارية التيمي الليثي أبو غسان المدني يقال إنه من موالي عمر ، نزل عسقلان ، أحد علماء الاثبات ، روى عن حسان بن عطية وغيره وعنه يزيد بن هارون وغيره (عن حسان بن عطية) المحاربي مولاهم الدمشقي ، ثقة فقيه ، عابد من الرابعة .

قوله : (الحياء والعي) أي العجز في الكلام والمراد به في هذا المقام هو السكوت عما فيه إثم من النثر والشعر لا ما يكون للخلل في اللسان قاله القاري . وقال في المجمع : العي التحير في الكلام وأراد به ما كان بسبب التأمل في المقال ، والتحرز عن الوبال انتهى . قلت وفسر الترمذي العي فيما بعد بقله الكلام يعني حذراً عن الوقوع في الإثم أو في مالا يعني . (شعبتان من الإيمان) أي أثران من أثاره فإن المؤمن يحمله الإيمان على الحياء فيترك القبائح حياء من الله تعالى ويمنعه عن الاجتراء على الكلام شفقة عن عثرة اللسان ، فهما شعبتان من شعب الإيمان والحاصل أن الايمان منشأهما ومنشأ كل معروف وإحسان (والبذاء) بفتح موحدة فذال معجمة فحش الكلام أو خلاف الحياء (والبيان) أي الفصاحة الزائدة عن مقدار حاجة الإنسان من التعمق في النطق وإظهار التفاصح للتقدم على الأعيان . وقال في المجمع : أراد بالبيان ما يكون سببه الاجتراء وعدم المبالاة بالطغيان والتحرز عن الزور والبهتان انتهى . (شعبتان من النفاق) قال في التيسير أي هما خصلتان منشأهما النفاق أو مؤديان إليه ، وأراد بالبيان هنا كثرة الكلام ، والتكلف للناس بكثرة التملق والثناء عليهم ، وإظهار التفصح ، وذلك ليس من شأن أهل الإيمان ، وقد يتملق الإنسان إلى حد يخرجه إلى صريح النفاق وحقيقته انتهى .

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ إنما نَعْرِفُهُ من حديثِ أبى غَسَّانَ محمَّدِ بنِ مُطَرِّفٍ قال : وَالْعِىُّ قِلَّةُ الْكلامِ ، وَالْبَذَاءُ هُوَ الْفُحْشُ فى الْكلامِ ، وَالْبَيَانُ هُوَ كَثْرَةُ الْكلامِ ، مِثْلَ هَؤُلاَءِ الْخُطَبَاءِ الَّذِينَ يَخْطُبُونَ فَيُوسِعُونَ فى الْكلامِ وَيَتَفَصَّحُونَ فِيهِ مِنْ مَدْحِ النَّاسِ فِيمَا لا يُرْضِى اللهَ .

٨٠ — بابُ ماجاءَ إنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْراً

٢٠٩٧ — حدثنا قُتَيْبَةُ ، حدثنا عبدُ الْعَزِيزِ بنُ محمَّدٍ عن زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ عن ابنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلَيْنِ قَدِمَا فى زَمَنِ رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم

قوله : (هذا حديث حسن غريب) قال القارى فى المرقاة : رجاله رجال الصحيح كذا نقله ميرك عن التصحيح . وقد رواه الإمام أحمد فى مسنده والحاكم فى مستدركه انتهى . وقال المناوى فى شرح الجامع الصغير : قال الترمذى حسن ، وقال غيره صحيح انتهى . (قال والعى قلة الكلام الخ) أى قال الترمذى فى تفسير هذه الألفاظ : وأراد بقوله العى قلة الكلام أى تحرزاً عن الوقوع فى الإثم أو فى مالا ينبغى .

(باب ماجاء إن من البيان سحراً)

قوله : (أن رجلين) قال الحافظ فى الفتح : لم أقف على تسميتهما صريحاً ، وقد زعم جماعة أنهما الزبرقان بكسر الزاى والراء بينهما موحدة ساكنة وبالقاف ، واسمه الحصين ولقب الزبرقان لحسنه ، والزبرقان من أسماء القمر ، وهو ابن بدر ابن امرىء القيس بن خلف وعمرو بن الأهيم واسم الأهيم سنان بن سمى يجتمع مع الزبرقان فى كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم ، فهما تميميان قدما فى وفد بنى تميم على النبى صلى الله عليه وسلم سنة تسع من الهجرة ، واستندوا فى تعيينهما إلى ماأخرجه البيهقى فى الدلائل وغيره من طريق مقسم عن ابن عباس قال : جلس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبرقان بن بدر وعمرو بن الأهيم وقيس ابن عاصم ، ففخر الزبرقان فقال : يارسول الله أنا سيد بنى تميم ، والمطاع فيهم والمجاب أمنعهم من الظلم وآخذ منهم بحقوقهم ، وهذا يعلم ذلك يعنى عمرو بن

فَخَطَبَا فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْ كَلامِهِمَا ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فقالَ : « إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْراً ، وإِنَّ بَعْضَ الْبَيَانِ سِحْرٌ » .

الأهيم . فقال عمرو إنه لشديد المعارضة ، مانع لجانبه مطاع فى إذنه . فقال الزبرقان : والله يارسول الله لقد علم من غيرما قال ومامنعه أن يتكلم إلا الحسد. فقال عمرو : أنا أحسدك ؟ والله يارسول الله إنه لئيم الخال ، حديث المال ، أحمق الوالد مضع فى العشيرة ، والله يارسول الله لقد صدقت فى الأولى وما كذبت فى الآخرة ، ولكنى رجل إذا رضيت قلت أحسن ماعملت ، وإذا غضبت قلت أقبح ماوجدت ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : إن من البيان سحراً ، وأخرجه الطبرانى من حديث أبى بكرة قال : كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم فقدم عليه وفد بنى تميم عليهم قيس بن عاصم والزبرقان وعمرو بن الأهيم ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم لعمرو : ماتقول فى الزبرقان ؟ فذكر نحوه وهذا لايلزم منه أن يكون الزبرقان وعمر وهما المراد بحديث ابن عمر فإن المتكلم إنما هو عمرو بن الأهيم وحده وكان كلامه فى مراجعته الزبرقان فلا يصح نسبة الخطبة إليهما إلا على طريق التجوز انتهى مافى الفتح (فخطبا) أى كلمات محسنات جامعة للبلاغة والفصاحة (إن من البيان سحراً أو إن بعض البيان سحراً) أو الشك من الراوى قال الخطابى البيان اثنان أحدهما ماتنع به الإبانة عن المراد بأى وجه كان ، والآخر ما دخلته الصنعة بحيث يروق للسامعين ويستميل قلوبهم ، وهو الذى يشبه بالسحر إذا خلب القلب وغلب على النفس حتى يحول الشىء عن حقيقته ، ويصرفه عن جهته . فيلوح للناظر فى معرض غيره ، وهذا إذا صرف إلى الحق يمدح وإذا صرف إلى الباطل يذم ، قال فعلى هذا فالذى يشبه بالسحر منه هو المذموم ، ويعقب بأنه لامانع من تسمية الآخر سحراً لأن السحر يطلق على الاستمالة ؛ وقد حمل بعضهم الحديث على المدح والحث على تحسين الكلام وتحبير الألفاظ ، وحمله بعضهم على الذم لمن تصنع فى الكلام وتكلف لتحسينه وصرف الشىء عن ظاهره ، فشبه بالسحر الذى هو تخييل الغير حقيقة وإلى هذا أشار مالك حيث أدخل هذا الحديث فى الموطأ فى باب مايكره من الكلام بغير ذكر الله ، وحمل الحديث على هذا صحيح لكن لايمنع حمله على المعنى الآخر إذا كان فى تزيين الحق وبهذا جزم ابن العربى وغيره من فضلاء المالكية .

وفى الباب عن عَمَّارٍ وابنِ مسعودٍ وعبدِ اللهِ بنِ الشِّخِّيرِ .

هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٨١ — باب ماجاء فى التَّوَاضُعِ

٢٠٩٨ — حدثنا قُتَيْبَةُ ، أخبرنا عبدُ الْعَزِيزِ بنُ مُحَمَّدٍ عن الْعَلَاءِ بنِ عبد الرَّحمنِ عن أبيهِ عن أبى هريرَةَ أنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قال : « مَانَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ ، وَمَازَادَ اللهُ رَجُلاً بِعَفْوٍ إلا عِزًّا ، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلهِ إلاَّ رَفَعَهُ اللهُ » .

قوله : (وفى الباب عن عمار وابن مسعود وعبد الله بن الشخير) أما حديث عمار فأخرجه . أحمد فى مسنده ومسلم فى صحيحه ، وأما حديث ابن مسعود فأخرجه مسلم عنه مرفوعاً : هلك المتنطعون قالها ثلاثاً ، وأما حديث عبد الله بن الشخير فلينظر من أخرجه وفى الباب أيضاً عند أحمد وأبى داود عن ابن عباس مرفوعاً : إن من البيان سحراً وإن من الشعر حكماً . قال المناوى : إسناده صحيح . وعند أبى داود وعن بريدة بن الحصيب مرفوعاً : إن من البيان سحراً وإن من العلم جهلا وإن من الشعر حكما ، وإن من القول عيباً . قال المناوى فى إسناده من يجهل .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخارى ومالك وأحمد وأبو داود .

(باب ما جاء فى التواضع)

قال فى القاموس : تواضع تذلل وتخاشع .

قوله : (مانقصت صدقة) ما نافية ومن فى قوله (من مال) زائدة أو تبعيضية أو بيانية أى مانقصت صدقة مالا أو بعض مال أو شيئاً من مال بل تزيد أضعاف مايعطى منه بأن ينجبر بالبركة الخفية أو بالعطية الجلية أو بالمثوبة العلية (وما زاد الله رجلا بعفو) أى بسبب عفوه عن شىء مع قدرته على الانتقام (إلا عزاً) فى الدنيا فإن من عرف بالعفو عظم فى القلوب ، أو فى الآخرة بأن يعظم ثوابه أوفيهما (وما تواضع أحد لله) بأن أنزل نفسه عن مرتبة يستحقها لرجاء التقرب إلى الله دون غرض غيره (إلا رفعه الله) فى الدنيا والآخرة .

وفى البابِ عن عبدِ الرَّحمنِ بنِ عَوْفٍ وابنِ عَبَّاسٍ وأبى كَبْشَةَ الأنمَارِىِّ واسمُهُ عُمَرُ بنُ سَعْدٍ . هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٨٢ — بابُ ماجاءَ فى الظُّلْمِ

٢٠٩٩ — حدثنا عَبَّاسُ الْعَنْبَرِىُّ ، أخبرنا أبو دَاوُدَ الطَّيَالِسِىُّ عن عبدِ العَزِيزِ بنِ عبدِ اللهِ بن أبى سَلَمَةَ عن عبدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ عن ابنِ عُمَرَ عن النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم قال : « الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

قوله : (وفى الباب عن عبدالرحمن بن عوف وابن عباس وأبى كبشة الأنمارى) أما حديث عبدالرحمن بن عوف وحديث أبى كبشة الأنمارى فلينظر من أخرجهما . وأما حديث ابن عباس فأخرجه الطبرانى عنه مرفوعاً : مامن آدمى إلا فى رأسه حكمة بيد ملك فإذا تواضع قيل للملك ارفع حكمته ، وإذا تكبر قيل للملك ضع حكمته .

قوله : (واسمه عمر بن سعد) قال الحافظ فى تهذيب التهذيب : جزم الترمذى فى الجامع بأن اسمه عمر بن سعد ، وحكى البخارى الخلاف فيمن اسمه عمر انتهى .

وقال فى التقريب : أبو كبشة الأنمارى هو سعيد بن عمرو أو عمرو بن سعيد وقيل عمر أو عامر بن سعد صحابى نزل الشام له حديث وروى عن أبى بكر انتهى .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد فى مسنده ومسلم .

(باب ماجاء فى الظلم)

قال الراغب : الظلم عند أهل اللغة وضع الشىء فى غير موضعه المختص به إما بنقصان أو بزيادة وإما بعدول عن وقته أو مكانه .

قوله : (عن عبد العزيز بن عبد الله بن أبى سلمة) الماجشون المدنى نزيل بغداد مولى آل الهدير ثقة فقيه مصنف من السابعة (الظلم) أى جنسه الشامل للمتعدى والقاصر الصادر من الكافر والفاجر . (ظلمات) أى أسباب ظلمة لمرتكبه أو موجبات شدة لصاحبه يوم القيامة . ومفهومه أن العدل بأنواعه أنوار (يوم القيامة) لأن الدنيا مزرعة الآخرة . وفى شرح مسلم للنووى قال القاضى : هو على ظاهره فيكون ظلمات على صاحبه لا يهتدى يوم القيامة بسبب ظلمه فى الدنيا ، كما

وفى البابِ عن عبدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو وعائشةَ وأبى مُوسَى وأبى هُرَيْرَةَ .

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من حديثِ ابنِ عُمَرَ .

٨٣ — بابُ ماجاءَ فى تَرْكِ الْعَيْبِ لِلنِّعْمَةِ

٢١٠٠ — حدثنا أحمدُ بنُ محمدٍ ، أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ الْمُبَارَكِ عن سُفْيَانَ عن الأعمَشِ عن أبى حازِمٍ عن أبى هُرَيْرَةَ قال : « ماعابَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم طَعَاماً قَطُّ ، كَانَ إذَا اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ وإلاَّ تَرَكَهُ » .

أن المؤمن يسعى بنور هو مسبب عن إيمانه فى الدنيا . قال تعالى : يسعى نورهم بين أيديهم وبأيمانهم . ويحتمل أن يراد بالظلمات هنا الشدائد ، وبه فسروا قوله تعالى : قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر ، أى شدائدهما ، ويحتمل أنها عبارة عن الأنكال والعقوبات . وقال ابن الجوزى : الظلم يشتمل على معصيتين : أخذ مال الغير بغير حق ، ومبارزة الرب بالمخالفة والمعصية فيه أشد من غيرها ، لأنه لا يقع غالباً إلا بالضعيف الذى لا يقدر على الانتصار . وإنما ينشأ الظلم عن ظلمة القلب لأنه لو استنار بنور الهدى لاعتبر . فإذا سعى المتقون بنورهم الذى حصل لهم بسبب التقوى اكتنفت ظلمات الظلم الظالم حيث لا يغنى عنه ظلمه شيئاً .

قوله : (وفى الباب عن عبد الله بن عمرو وعائشة وأبى موسى وأبى هريرة) . أما حديث عبد الله بن عمرو فأخرجه أحمد فى مسنده ، وأما حديث عائشة فأخرجه البخارى فى كتاب المظالم وغيره ومسلم فى كتاب البيوع ، وأما حديث أبى موسى فأخرجه الترمذى فى تفسير سورة هود ، وأما حديث أبى هريرة فأخرجه الترمذى فى باب شأن الحساب والقصاص من أبواب صفة القيامة .

قوله : (هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عمر) وأخرجه الشيخان .

(باب ما جاء فى ترك العيب للنعمة)

قوله : (ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً قط) قال الحافظ أى مباحاً أما الحرام فكان يعيبه ويذمه وينهى عنه . وذهب بعضهم إلى أن العيب إن كان من جهة الخلقة كره وإن كان من جهة الصنعة لم يكره ، لأن صنعة الله لا تعاب

هـذا حديث حسن صحيح .

وأبو حازم هُوَ الأشْجَعِيُّ واسمُه سَلْمَانُ مَوْلَى عَزَّةَ الأشْجَعِيَّةِ .

٨٤ — بابُ ماجاءَ فى تَعْظِيمِ المُؤْمِنِ

٢١٠١ — حـدثنا يَحْيَى بنُ أَكْثَمَ والجارُودُ بنُ مُعَاذٍ ، قالاَ أخبرنا الْفَضْلُ بنُ مُوسَى ، أخبرنا الْحُسَيْنُ بنُ وَاقِدٍ عن أَوْفَى بنِ دَلْهَمَ عن نَافِعٍ عن ابنِ عُمَرَ قالَ : « صَعِدَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم الْمِنْبَرَ فَنَادَى بِصَوْتٍ رَفِيعٍ قالَ : يَامَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يُفْضِ الْإِيمَانُ إِلَى قَلْبِهِ ، لاَتُؤْذُوا

وصنعة الآدميين تعاب . قال الحافظ : والذى يظهر التعميم فإن فيه كسر قلب الصانع . قال النووى : من آداب الطعام المتأكدة أن لا يعاب كقوله مالح حامض قليل الملح غليظ رقيق غير ناضج وغير ذلك (وإلا) أى وإن لم يشتهه (تركه) يعنى مثل ماوقع له فى الضب . قال ابن بطال : هذا من حسن الأدب لأن المرء قد لا يشتهى الشىء ويشتهيه غيره ، وكل مأذون فى أكله من قبل الشرع ليس فيه عيب .

قوله : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان .

قوله : (وأبو حازم هو الأشجعى الخ) قال الحافظ فى تهذيب التهذيب : سلمان أبو حازم الأشجعى الكوفى روى عن مولاته غزة الأشجعية وأبى هريرة وغيرهما ، وعنه الأعمش وغيره . وقال فى التقريب : ثقة من الثالثة .

(باب ما جاء فى تعظيم المؤمن)

وقوله : (عن أوفى بن دلهم) البصرى العدوى صدوق من السابعة .

قوله : (صعد) بكسر العين أى طلع (فنادى بصوت رفيع) أى عال (قال) بيان لقوله فنادى (يامعشر من أسلم بلسانه) يشترك فيه المؤمن والمنافق (ولم يفض) من الإفضاء أى لم يصل الإيمان أى أصله وكماله (إلى قلبه) فيشمل الفاسق وهو الأظهر كما سيأتى من قوله تتبع عورة أخيه المسلم ولا أخوة بين المسلم والمنافق . فما اختاره الطيبى من حصر حكم الحديث على المنافق خلاف الظاهر الموافق ، والحكم

الْمُسْلِمِينَ وَلاَ تُعَيِّرُوهُمْ وَلاَ تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ ، فَإِنَّهُ مَنْ يَتَّبِعْ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ تَتَبَّعَ اللهُ عَوْرَتَهُ ، وَمَنْ يَتَّبِعِ اللهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَلَوْ فِي جَوْفِ رَحْلِهِ » . قال : وَنَظَرَ ابن عُمَرَ يَوْماً إِلَى الْبَيْتِ أَوْ إِلَى الْكَعْبَةِ فقالَ : ما أَعْظَمَكِ وَأَعْظَمَ حُرْمَتَكِ ، وَالْمُؤْمِنُ أَعْظَمُ حُرْمَةً عِنْدَ اللهِ مِنْكِ .

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ إلاَّ من حديثِ الْحُسَيْنِ بنِ وَاقِدٍ .

بالأعم هو الوجه الأتم . قاله القارى : وفيه ما فيه فتأمل (لا تؤذوا المسلمين) أى الكاملين فى الإسلام وهم الذين أسلموا بلسانهم وآمنوا بقلوبهم (ولا تعيروهم) من التعيير وهو التوبيخ والتعييب على ذنب سبق لهم من قديم العهد ، سواء علم توبتهم منه أم لا . وأما التعيير فى حال المباشرة أو بعيده قبل ظهور التوبة فواجب لمن قدر عليه . وربما يجب الحد أو التعزير فهو من باب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر (ولا تتبعوا) من باب الافتعال أى لاتجسسوا (عوراتهم) فيما تجهلونها ولا تكشفوها فيما تعرفونها (فإنه) أى الشأن (من تتبع) بصيغة الماضى المعلوم من باب التفعل أى من طلب . وفى بعض النسخ يتبع بصيغة المضارع المعلوم من باب الافتعال هنا وفيما بعد من الموضعين . (عورة أخيه) أى ظهور عيب أخيه (المسلم) أى الكامل بخلاف الفاسق فإنه يجب الحذر والتحذير عنه (يتبع الله عورته) ذكره على سبيل المشاكلة أى كشف عيوبه ومن أقبحها تتبع عورة الأخ المسلم . وهذا فى الآخرة (ومن يتبع الله عورته يفضحه) من فضح كمنع أى يكشف مساويه (ولو فى جوف رحله) أى ولو كان فى وسط منزله مخفياً من الناس . قال تعالى : « إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة فى الذين آمنوا لهم عذاب أليم فى الدنيا والآخرة والله يعلم وأنتم لاتعلمون » . (ما أعظمك وأعظم حرمتك) هما صيغتا التعجب والحرمة بالضم وبضمتين وكهمزة ما لايحل انتهاكه ، كذا فى القاموس . (والمؤمن) أى الكامل .

قوله : (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه ابن حبان فى صحيحه قال الحافظ فى تهذيب التهذيب فى ترجمة أوفى بن دلهم : حسن الترمذى حديثه : يا معشر من

وقد رَوَى إسْحَاقُ بنُ إبراهيمَ السَّمَرْقَنْدِيُّ عن حُسَيْنِ بنِ وَاقِدٍ نَحْوَهُ . وقد رُوِيَ عن أبى بَرْزَةَ الأسْلَمِيِّ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم نَحْوُ هذا .

٨٥ — بابُ مَاجَاءَ فى التِّجَارِبِ

٢١٠٢ — حدثنا قُتَيْبَةُ أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ وَهْبٍ عن عَمْرِو بنِ الحارِثِ عن دَرَّاجٍ عن أبى الْهَيْثَمِ عن أبى سعيدٍ قال : قال رسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « لاَ حَلِيمَ إلاَّ ذُو عَثْرَةٍ ، وَلاَ حَكِيمَ إلاَّ ذُو تَجْرِبَةٍ » .

هذا حديثٌ حسنٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إلاَّ من هذا الْوَجْهِ .

آمن بقلبه : وليس له عنده غيره انتهى . (وقد روى عن أبى برزة الأسلمى الخ) رواه أحمد فى مسنده ٤٢١ ج ٤ وأبو داود ، ورواه أبو يعلى بإسناد حسن من حديث البراء كما فى الترغيب .

(باب ماجاء فى التجارب)

جمع التجربة قال فى القاموس : جربه تجربة اختبره .

قوله : (لا حليم إلا ذو عثرة) بفتح العين وسكون المثلثة ، قال القارى : أى صاحب ذلة قدم ، أو لغزة قلم ، فى تقريره أو تحريره وقيل أى لا حليم كاملا إلا من وقع فى زلة وحصل منه الخطأ والتخجل فعفى عنه فعرف به رتبة العفو ، فيحلم عند عثرة غيره ، لأنه عند ذلك يصير ثابت القدم انتهى . (ولا حكيم إلا ذو تجربة) أى صاحب امتحان فى نفسه وفى غيره قال القارى : قال الشارح أى لا حكيم كاملا إلا من جرب الأمور وعلم المصالح والمفاسد ، فإنه لا يفعل فعلا إلا عن حكمة إذ الحكمة إحكام الشىء وإصلاحه عن الخلل انتهى . قال ويمكن أن يقال المعنى لاحليم إلا وقد يعثر كما قيل : نعوذ بالله من غضب الحليم ، ولاحكيم من الحكماء الطبية إلا صاحب التجربة فى الأمور الدائبة والذاتية .

قوله : (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد فى مسنده وابن حبان فى صحيحه ، والحاكم فى مستدركه . قال المناوى فى شرح الجامع الصغير : إسناده صحيح .

٨٦ — بابُ مَاجَاءَ فى المُتَشَبِّعِ بِمَا لَمْ يُعْطَهُ

٢١٠٣ — حدثنا عَلِيُّ بنُ حُجْر ، أخبرنا إسماعيلُ بنُ عَيَّاشٍ عن عُمَارَةَ ابنِ غَزِيَّةَ عن أبى الزُّبَيْرِ عن جابرٍ عن النبىِّ صلى اللهُ عليه وسلم قال : « مَنْ أُعْطِىَ عَطَاءً فَوَجَدَ فَلْيَجْزِ بِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُثْنِ ، فَإِنَّ مَنْ أَثْنَى فَقَدْ شَكَرَ ، وَمَنْ كَتَمَ فَقَدْ كَفَرَ ، وَمَنْ تَحَلَّى بِمَا لَمْ يُعْطَهُ كَانَ كَلَابِسِ ثَوْبَىْ زُورٍ » .

(باب ماجاء فى المتشبع بما لم يعطه)

قال الزمخشرى فى الفائق : المتشبع أى المتشبه بالشبعان وليس به ، واستعير للتحلى بفضيلة لم يرزقها .

قوله : (من أعطى) بصيغة المجهول (عطاء) مفعول مطلق أو عطية ، وفى رواية شيئاً فهو مفعول ثان (فوجد) أى سعة مالية (فليجز) بسكون الجيم أى فليكافىء (به) أى بالعطاء (ومن لم يجد) أى سعة من المال (فليثن) بضم الياء أى عليه وفى رواية به أى فليمدحه أو فليدع له (فإن من أثنى) وفى رواية فإن أثنى به (فقد شكر) وفى رواية شكره ، أى جازاه فى الجملة (ومن كتم) أى النعمة بعدم المكافأة بالعطاء أو المجازاة بالثناء (فقد كفر) أى النعمة من الكفران ، أى ترك أداء حقه : وفى رواية : وإن كتمه فقد كفره (ومن تحلى) أى تزين وتلبس (بما لم يعطه) بفتح الطاء والضمير المرفوع يرجع إلى من والمنصوب إلى ما (كان كلابس ثوبى زور) وفى رواية فإنه كلابس ثوبى زور ، أى كمن كذب كاذبين أو أظهر شيئين كاذبين . قاله صلى الله عليه وسلم لمن قالت : يارسول الله إن لى ضرة فهل على جناح أن أتشبع بما لم يعطنى زوجى أى أظهر الشبع فأحد الكذبين قولها « أعطانى زوجى » والثانى إظهارها « أن زوجى يحبنى أشد من ضرتى » قال الخطابى : كان رجل فى العرب يلبس ثوبين من ثياب المعاريف ليظنه الناس أنه رجل معروف محترم لأن المعاريف لايكذبون ، فإذا رآه الناس على هذه الهيئة يعتمدون على قوله وشهادته على الزور ، لأجل تشبيهه نفسه بالصادقين ، وكان ثوباه سبب

وفى البابِ عن أَسْمَاءَ بِنْتِ أبى بَكْرٍ وعائشةَ .

هذا حَدِيثٌ حسنٌ غريبٌ .

ومعنَى قَوْلِهِ : وَمَنْ كَتَمَ فَقَدْ كَفَرَ ، يقولُ كَفَرَ تِلْكَ النِّعْمَةَ .

زوره ، فسميا ثوبى زور . أو لأنهما لبسا لأجله ، وثنى باعتبار الرداء والإزار ، فشبه هذه المرأة بذلك الرجل . وقال الزمخشرى فى الفائق : شبه المتشبع بلابس ثوبى زور أى ذى زور . وهو الذى يتزيا بزى أهل الصلاح رياء . وأضاف الثوبين إليه لأنهما كالملبوسين . وأزاد بالتثنية أن المتحلى بما ليس فيه كمن لبس ثوبى الزور ارتدى بأحدهما واتزر بالآخر . كما قيل : قال القارى فى المرقاة : إذا هو بالمجد ارتدى وتأزرا . فالإشارة بالإزار والرداء إلى أنه متصف بالزور من رأسه إلى قدمه . ويحتمل أن تكون التثنية إشارة إلى أنه حصل بالتشبع حالتان مذمومتان : فقدان ما تتشبع به ، وإظهار الباطل كذا فى الفتح . وقال أبو عبيدة هو المرائى يلبس ثياب الزهاد ويرى أنه زاهد . وقال غيره : هو أن يلبس قميصاً يصل بكميه كمين آخرين يرى أنه لابس قميصين فكأنه يسخر من نفسه ومعناه : إنه بمنزلة الكاذب القائل ما لم يكن . وقيل : إنما شبه بالثوبين لأن المتحلى كذب كذبين ، فوصف نفسه بصفة ليست فيه ، ووصف غيره بأنه خصه بصلة فجمع بهذا القول بين كذبين . قال القارى وبهذا تظهر المناسبة بين الفصلين فى الحديث ، مع موافقته لسبب وروده فكأنه قال : ومن لم يعط وأظهر أنه قد أعطى كان مزوراً مرتين انتهى .

قوله : (وفى الباب عن أسماء بنت أبى بكر وعائشة) أما حديث أسماء فأخرجه البخارى فى باب المتشبع بما لم ينل ، وما ينهى من افتخار الضرة من كتاب النكاح ، ومسلم فى كتاب اللباس . وأما حديث عائشة فأخرجه مسلم فى كتاب اللباس .

قوله : (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه البخارى فى الأدب المفرد وأبو داود وابن حبان فى صحيحه . قال المناوى فى التيسير : إسناده صحيح .

٨٧ — بابُ ماجاءَ فى الثَّنَاءِ بِالمَعْرُوفِ

٢١٠٤ — حدثنا إبراهيمُ بنُ سعيدٍ الجَوْهَرِيُّ وَالْحُسَيْنُ بنُ الحَسَنِ المَرْوَزِيُّ وكَانَ سَكَنَ بِمَكَّةَ ، قالا حدثنا الأحْوَصُ بنُ جَوَّابٍ عن سُعَيْرِ ابنِ الخِمْسِ عن سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عن أبى عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عن أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ قال : قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : « مَنْ صُنِعَ إلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ جَزَاكَ اللهُ خَيْراً فَقَدْ أَبْلَغَ فى الثَّنَاءِ » .

(باب ماجاء فى الثناء بالمعروف)

قوله : (حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهرى) أبو إسحاق الطبرى نزيل بغداد ثقة حافظ تكلم فيه بلا حجة من العاشرة (والحسين بن الحسن المروزى) قال فى التقريب : الحسين بن الحسن بن حرب السلمى أبو عبد الله المروزى نزيل مكة صدوق من العاشرة (بمكة) وفى بعض النسخ : وكان سكن بمكة (حدثنا الاحوص ابن جواب) بفتح الجيم وتشديد الواو الضبى يكنى أبا الجوب كوفى صدوق ربما وهم من التاسعة (عن سعير بن الخمس) قال فى التقريب سعير آخره راء مصغر ابن الخمس بكسر المعجمة وسكون الميم ثم مهملة التيمى أبو مالك ، وأبو الأحوص صدوق من السابعة .

قوله : (من صنع) بصيغة المجهول (معروفاً) كذا وقع فى النسخ الموجودة بالنصب ووقع فى المشكاة والجامع الصغير معروف بالرفع . قال القارى فى المرقاة : وفى نسخة يعنى من المشكاة معروفاً بالنصب أى أعطى عطاء (فقال لفاعله) أى بعد عجزه عن إثابته أو مطلقاً (جزاك الله خيراً) أى خير الجزاء أو أعطاك خيراً من خيرى الدنيا والآخرة (فقد أبلغ فى الثناء) أى بالغ فى أداء شكره وذلك أنه اعترف بالتقصير وأنه ممن عجز عن جزائه وثنائه ففوض جزاءه إلى الله ليجزيه الجزاء الأوفى . قال بعضهم : إذا قصرت يداك بالمكافأة ، فليطل لسانك بالشكر والدعاء .

هـذا حديثٌ جَيِّدٌ غريبٌ ، لا نَعْرِفُهُ من حديثِ أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ ، إلاَّ من هذا الْوَجْهِ .

وقد رُوِىَ عن أبى هُرَيْرَةَ عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم مِثْلُهُ .

آخر أبواب البر والصلة

قوله : (هذا حديث حسن جيد غريب) وأخرجه النسائى وابن حبان . قال المناوى فى شرح الجامع الصغير : إسناده صحيح . (وقد روى عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله) لم أقف على ما روى عن ابى هريرة بمثل حديث الباب ، نعم روى الترمذى وغيره عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من لم يشكر الناس لم يشكر الله » .